(٤٩) سُورَةُ الحُجُرَاتِ مَدَنِيَّة
وَآيَاتُهَا ثَمَانِي عَشْرَة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم ﴾ .

فى بيان حسن الترتيب وجوه : (أحدها) أن فى السورة المتقدمة لما جرى منهم ميل إلى الامتناع مما أجاز النبى ﷺ من الصلح وترك آية التسمية والرسالة وألزمهم كلمة التقوى كأن رسول الله ﷺ قال لهم على سبيل العموم : لا تقدموا بين يدى الله ورسوله ، ولا تتجاوزوا ما يأمر الله تعالى ورسوله (الثانى) هو أن الله تعالى لما بين محل النبى عليه الصلاة والسلام وعلو درجته بكونه رسوله الذى يظهر دينه وذكره بأنه رحيم بالمؤمنين بقوله (رحيما) قال لا تتركوا من احترامه شيئاً لا بالفعل ولا بالقول ، ولا تغتروا برأفته ، وانظروا إلى رفعة درجته (الثالث) هو أن الله تعالى وصف المؤمنين بكونهم : أشداء ، ورحماء فيما بينهم ، راكعين ساجدين نظراً إلى جانب الله تعالى ، وذكر أن لهم من الحرمة عند الله ما أورثهم حسن الثناء فى الكتب المتقدمة بقوله (ذلك مثلهم فى التوراة ومثلهم فى الإنجيل) فإن الملك العظيم لا يذكر أحداً فى غيبته إلا إذا كان عنده محترماً ووعدهم بالأجر العظيم ، فقال فى هذه السورة لا تفعلوا ما يوجب انحطاط درجتكم وإحباط حسناتكم (ولا تقدموا) وقيل فى سبب نزول الآية وجوه : قيل نزلت فى صوم يوم الشك ، وقيل نزلت فى التضحية قبل صلاة العيد ، وقيل نزلت فى ثلاثة قتلوا اثنين من سليم ظنوهما من بنى عامر ، وقيل نزلت فى جماعة أكثروا من السؤال وكان قد قدم على النبى ﷺ وفود والأصح أنه إرشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل إثبات وتقدم واستبداد بالأمر وإقدام على فعل غير ضرورى من غير مشاورة وفى التفسير مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قوله تعالى (لا تقدموا) يحتمل وجهين : (أحدهما) أن يكون من التقديم الذى هو متعد ، وعلى هذا ففيه وجهان : (أحدهما) ترك مفعوله برأسه كما فى قوله تعالى

(يحيي ويميت) وقول القائل فلان يعطي ويمنع ولا يريد بهما إعطاء شيء معين ولا منع شيء معين وإنما يريد بهما أن له منعاً وإعطاء كذلك ههنا ، كأنه تعالى يقول لا ينبغي أن يصدر منكم تقديم أصلا (والثاني) أن يكون المفعول الفعل أو الأمر كأنه يقول (لاتقدموا) يعني فعلا (بين يدي الله ورسوله) أولا تقدموا أمراً (الثاني) أن يكون المراد (لا تقدموا) بمعنى لا تتقدموا ، وعلى هذا فهو مجاز ليس المراد هو نفس التقديم بل المراد لاتجعلوا لأنفسكم تقدماً عند النبي ﷺ يقال فلان تقدم من بين الناس إذا ارتفع أمره وعلا شأنه ، والسبب فيه أن من ارتفع يكون متقدماً في الدخول في الأمور العظام ، وفي الذكر عند ذكر الكرام ، وعلى هذا نقول سواء جعلناه متعدياً أو لازماً لا يتعدى إلى ما يتعدى إليه التقديم في قولنا قدمت زيداً ، فالمعنى واحد لأن قوله (لا تقدموا) إذا جعلناه متعدياً أو لازماً لا يتعدى إلى ما يتعدى إليه التقديم في قولنا قدمت زيداً ، فتقديره لا تقدموا أنفسكم في حضرة النبي ﷺ أي لا تجعلوا لأنفسكم تقدماً ورأياً عنده ، ولا نقول بأن المراد لا تقدموا أمراً وفعلا ، وحينئذ تتحد القراءتان في المعنى ، وهما قراءة من قرأ بفتح التاء والدال وقراءة من قرأ بضم التاء وكسر الدال ، وقوله تعالى (بين يدي الله ورسوله) أي بحضرتهما لأن ما بحضرة الإنسان فهو بين يديه وهو ناظر إليه وهو نصب عينيه وفي قوله (بين يدي الله ورسوله) فوائد: (أحدها) أن قول القائل فلان بين يدي فلان ، إشارة إلى كون كل واحد منهما حاضراً عند الآخر مع أن لأحدهما علو الشأن وللآخر درجة العبيد والغلمان ، لأن من يجلس بجنب الإنسان يكلفه تقليب الحدقة إليه وتحريك الرأس إليه عند الكلام والأمر ، ومن يجلس بين يديه لا يكلفه ذلك ، ولأن اليدين تنبيء عن القدرة يقول القائل هو بين يدي فلان ، أي يقلبه كيف شاء في أشغاله كما يفعل الإنسان بما يكون موضوعاً بين يديه ، وذلك مما يفيد وجوب الاحتراز من التقدم ، وتقديم النفس لأن من يكون كمتاع يقلبه الإنسان بيديه كيف يكون له عنده التقدم (وثانيها) ذكر الله إشارة إلى وجوب احترام الرسول عليه الصلاة والسلام والانقياد لأوامره ، وذلك لأن احترام الرسول ﷺ قد يترك على بعد المرسل وعدم إطلاعه على ما يفعل برسوله فقال (بين يدي الله) أي أنتم بحضرة من الله تعالى وهو ناظر إليكم ، وفي مثل هذه الحالة يجب احترام رسوله (وثالثها) هو أن هذه العبارة كما تقرر النهي المتقدم تقرر معنى الأمر المتأخر وهو قوله (واتقوا) لأن من يكون بين يدي الغير كالمتاع الموضوع بين يديه يفعل به ما يشاء يكون جديراً بأن يتقيه ، وقوله تعالى (واتقوا الله) يحتمل أن يكون ذلك عطفاً يوجب مغايرة مثل المغايرة التي في قول القائل لا تنم واشتغل ، أي فائدة ذلك النهي هو ما في هذا الأمر ، وليس المطلوب به ترك النوم كيف كان ، بل المطلوب بذلك الاشتغال فكذلك لا تقدموا أنفسكم ولا تتقدموا على وجه التقوى ، ويحتمل أن يكون بينهما مغايرة أتم من ذلك ، وهي التي في قول القائل احترم زيداً واخدمه ، أي ائت بأتم الاحترام ، فكذلك ههنا معناه لا تتقدموا عنده وإذا تركتم التقدم فلا تتكلوا على ذلك فلا تنتفعوا

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾

بل مع أنكم قائمون بذلك محترمون له اتقوا الله واخشوه وإلا لم تكونوا أتيتم بواجب الاحترام وقوله تعالى (إن الله سميع عليم) يؤكد ماتقدم لأنهم قالوا آمنا ، لأن الخطاب يفهم بقوله (ياأيها الذين آمنوا) فقد يسمع قولهم ويعلم فعلهم وما فى قلوبهم من التقوى والخيانة ، فلا ينبغى أن يختلف قولكم وفعلكم وضمير قلبكم ، بل ينبغى أن يتم مافى سمعه من قولكم آمنا وسمعنا وأطعنا وما فى علمه من فعلكم الظاهر ، وهو عدم التقدم وما فى قلوبكم من الضمائر وهو التقوى .

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لاتشعرون ﴾ .

(لا تقدموا) نهى عن فعل ينبىء عن كونهم جاعلين لأنفسهم عند الله ورسوله بالنسبة إليهما وزناً ومقداراً ومدخلا فى أمر من أو امرهما ونواهيهما ، وقوله (لا ترفعوا) نهى عن قول ينبىء عن ذلك الأمر ، لأن من يرفع صوته عند غيره يجعل لنفسه اعتباراً وعظمة وفيه مباحث :

﴿ البحث الأول ﴾ ما الفائدة فى إعادة النداء ، وما هذا النمط من الكلامين على قول القائل (يا أيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدى الله) ، و (لا ترفعوا أصواتكم)؟ نقول فى إعادة النداء فوائد خمسة : منها أن يكون فى ذلك بيان زيادة الشفقة على المسترشد كما فى قول لقمان لابنه (يابنى لا تشرك بالله ، يابنى إنها إن تك مثقال حبة ، يابنى أقم الصلاة) لأن النداء لتنبيه المنادى ليقبل على استماع الكلام ويجعل باله منه ، فإعادته تفيد ذلك ، ومنها أن لايتوهم متوهم أن المخاطب ثانياً غير المخاطب أولا ، فان من الجائز أن يقول القائل يازيد افعل كذا وقل كذا يا عمرو ، فاذا أعاده مرة أخرى ، وقال يازيد قل كذا ، يعلم من أول الكلام أنه هو المخاطب ثانياً أيضاً ومنها أن يعلم أن كل واحد من الكلامين مقصود ، وليس الثانى تأكيداً للأول كما تقول يازيد لاتنطق ولا تتكلم إلا بالحق فإنه لا يحسن أن يقال يازيد لا تنطق يازيد لا تتكلم كما يحسن عند اختـــلاف المطلوبين ، وقوله تعالى (لا ترفعوا أصواتكم) يحتمل وجوها : (أحدها) أن يكون المراد حقيقته ، وذلك لأن رفع الصوت دليل قلة الاحتشام وترك الاحترام ، وهذا من مسألة حكمية وهى أن الصوت بالمخارج ومن خشى قلبه ارتجف وتضعف حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ، ومن لم يخف ثبت قلبه وقوى ، فرفع الهواء دليل عدم الخشية (ثانيها) أن يكون المراد المنع من كثر الكلام لأن من يكثر الكلام يكون متكلما عن سكوت الغير فيكون فى وقت سكوت الغير لصوته ارتفاع وإن كان خائفاً إذا نظرت إلى حال غيره فلا ينبغى أن يكون لأحد عند النبى ﷺ كلام كثير بالنسبة إلى كلام النبى ﷺ

لأن النبي عليه الصلاة والسلام مبلغ ، فالمتكلم عنده إن أراد الإخبار لا يجوز ، وإن استخبر النبي عليه السلام عما وجب عليه البيان ، فهو لا يسكت عما يسأل وإن لم يسأل ، وربما يكون فى السؤال حقيدة برد جواب لا يسهل على المكلف الإتيان به فيبقى فى ورطة العقاب (ثالثها) أن يكون المراد رفع الكلام بالتعظيم أى لا تجعلوا لكلامكم ارتفاعاً على كلام النبي ﷺ فى الخطاب كما يقول القائل لغيره أمرتك مراراً بكذا عند مايقول له صاحبه مرنى بأمر مثله ، فيكون أحد الكلامين أعلى وأرفع من الآخر ، والأول أصح والكل يدخل فى حكم المراد ، لأن المنع من رفع الصوت لايكون إلا للاحترام وإظهار الاحتشام ، ومن بلغ احترامه إلى حيث تنخفض الأصوات عنده من هيبته وعلو مرتبته لايكثر عنده الكلام ، ولا يرجع المتكلم معه فى الخطاب ، وقوله تعالى (ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض) فيه فوائد :

﴿ إحداها ﴾ أن بالأول حصل المنع من أن يجعل الإنسان كلامه أوصوته أعلى من كلام النبي ﷺ وصوته ، ولقائل أن يقول فما منعت من المساواة فقال تعالى (ولا تجهروا له) كما تجهرون لأقرانكم ونظرائكم بل اجعلوا كلمته عليا .

﴿ والثانية ﴾ أن هذا أفاد أنه لاينبغى أن يتكلم المؤمن عند النبي عليه السلام كما يتكلم العبد عند سيده ، لأن العبد داخل تحت قوله (كجهر بعضكم لبعض) لأنه للعموم فلاينبغى أن يجهر المؤمن للنبي صلى الله عليه وسلم كما يجهر العبد للسيد وإلا لكان قد جهر له كما يجهر بعضكم لبعض ، لا يقال المفهوم من هذا النمط أن لاتجعلوه كما يتفق بينكم ، بل تميزوه بأن لاتجهروا عنده أبداً وفيما بينكم لاتحافظون على الإحترام ، لأنا نقول ماذكرنا أقرب إلى الحقيقة ، وفيه ما ذكرتم من المعنى وزيادة ، ويؤيد ماذكرنا قوله تعالى (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) والسيد ليس أولى عند عبده من نفسه حتى لوكانا فى مخمصة ووجد العبد مالو لم يأكله لمات لايجب عليه بذله لسيده ، ويجب البذل للنبي صلى الله عليه وسلم ، ولو علم العبد أن بموته ينجو سيده لايلزمه أن يلقى نفسه فى التهلكة لإنجاء سيده ، ويجب لإنجاء النبي عليه الصلاة والسلام ، وقد ذكرنا حقيقته عند تفسير الآية ، وأن الحكمة تقتضى ذلك كما أن العضوا الرئيس أولى بالرعاية من غيره ، لأن عند خلل القلب مثلا لا بقى لليدين والرجلين استقامة فلو حفظ الإنسان نفسه وترك النبي عليه الصلاة والسلام لهلك هو أيضاً بخلاف العبد والسيد .

﴿ الفائدة الثانية ﴾ أن قوله تعالى (لاترفعوا أصواتكم) لما كان من جنس (لا تجهروا) لم يستأنف النداء ، ولما كان هو يخالف التقدم لكون أحدهما فعلا والآخر قولا استأنف . كما فى قول لقمان (يابنى لاتشرك) وقوله (يا بنى أقم الصلاة) لكون الأول من عمل القلب والثانى من عمل الجوارح ، وقوله (يابنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر) من غير استئناف النداء لأن الكل من عمل الجوارح .

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ

واعلم أنا إن قلنا المراد من قوله (لاترفعوا أصواتكم) أى لاتكثروا الكلام فقوله (ولا تجهروا) يكون مجازاً عن الإتيان بالكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم بقدر مايؤتى به عند غيره ، أى لاتكثروا وقللوا غاية التقليل ، وكذلك إن قلنا المراد بالرفع الخطاب فالمراد بقوله (لاتجهروا) أى لاتخاطبوه كما تخاطبون غيره وقوله تعالى (أن تحبط أعمالكم) فيه وجهان مشهوران : (أحدهما) لئلا تحبط (والثانى) كراهة أن تحبط ، وقد ذكرنا ذلك فى قوله تعالى (يبين الله لكم أن تضلوا) وأمثاله ، ويحتمل ههنا وجهاً آخر وهو أن يقال معناه : واتقوا الله واجتنبوا أن تحبط أعمالكم ، والدليل على هذا أن الإضمار لما لم يكن منه بد فما دل عليه الكلام الذى هو فيه أولى أن يضمر والأمر بالتقوى قد سبق فى قوله تعالى (واتقوا) وأما المعنى فنقول قوله (أن تحبط) إشارة إلى أنكم إن رفعتم أصواتكم وتقدمتكم تتمكن منكم هذه الرذائل وتؤدى إلى الاستحقار ، وإنه يفضى إلى الانفراد والارتداد المحبط وقوله تعالى (وأنتم لاتشعرون) إشارة إلى أن الردة تتمكن من النفس بحيث لايشعر الإنسان ، فإن من ارتكب ذنباً لم يرتكبه فى عمره تراه نادماً غاية الندامة خائفاً غاية الخوف فإذا ارتكبه مراراً يقل الخوف والندامة ويصير عادة من حيث لايعلم أنه لايتمكن ، وهذا كان للتمكن فى المرة الأولى أو الثانية أو الثالثة أو غيرها ، وهذا كما أن من بلغه خبر فإنه لا يقطع بقول المخبر فى المرة الأولى ، فإذا تكرر عليه ذلك وبلغ حد التواتر يحصل له اليقين ويتمكن الاعتقاد ، ولا يدرى متى كان ذلك ، وعند أى خبر حصل هذا اليقين ، فقوله (وأنتم لا تشعرون) تأكيد للمنع أى لاتقولوا بأن المرة الواحدة تعفى ولا توجب ردة ، لأن الأمر غير معلوم فاحسموا الباب ، وفيه بيان آخر وهو أن المكلف إذا لم يحترم النبي ﷺ ويجعل نفسه مثله فيما يأتى به بناء على أمره يكون كما يأتى به بناء على أمر نفسه ، لكن ما تأمر به النفس لايوجب الثواب وهو محبط حابط ، كذلك ما يأتى به بغير أمر النبي ﷺ حينئذ حابط محبط والله أعلم .

واعلم أن الله تعالى لما أمر المؤمنين باحترام النبي ﷺ وإكرامه وتقديمه على أنفسهم وعلى كل من خلقه الله تعالى أمر نبيه عليه السلام بالرأفة والرحمة ، وأن يكون ارأف بهم من الوالد ، كما قال (واخفض جناحك للمؤمنين) وقال تعالى (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم) وقال (ولا تكن كصاحب الحوت) إلى غير ذلك لئلا تكون خدمته خدمة الجبارين الذين يستعبدون الأحرار بالقهر فيكون انقيادهم لوجه الله .

قوله تعالى : ﴿ إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله

قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ

قلوبهم للتقوى ﴾ .

وفيه الحث على ما أرشدهم إليه من وجهين (أحدهما) ظاهر لكل أحد وذلك فى قوله تعالى (امتحن الله قلوبهم للتقوى) وبيانه هو أن من يقدم نفسه ويرفع صوته يريد إكرام نفسه واحترام شخصه ، فقال تعالى ترك هذا الإحترام يحصل به حقيقة الاحترام ، وبالإعراض عن هذا الإكرام يكمل الإكرام ، لأن به تتبين تقواكم ، و (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ومن القبيح أن يدخل الإنسان حماماً فيتخير لنفسه فيه منصباً ويفوت بسببه منصبة عند السلطان ، ويعظم نفسه فى الخلاء والمستراح وبسببه يهون فى الجمع العظيم ، وقوله تعالى (امتحن الله قلوبهم للتقوى) فيه وجوه : (أحدها) امتحنها ليعلم منها التقوى فإن من يعظم واحداً من أبناء جنسه لكونه رسول مرسل يكون تعظيمه للمرسل أعظم وخوفه منه أقوى ، وهذا كما فى قوله تعالى (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) أى تعظيم أوامر الله من تقوى الله فكذلك تعظيم رسول الله من تقواه (الثانى) امتحن أى علم وعرف ، لأن الامتحان تعرف الشىء فيجوز استعماله فى معناه ، وعلى هذا فاللام تتعلق بمحذوف تقديره عرف الله قلوبهم صالحة ، أى كائنة للتقوى ، كما يقول القائل أنت لكذا أى صالح أو كائن (الثالث) امتحن : أى أخلص يقال : للذهب ممتحن ، أى مخلص فى النار وهذه الوجوه كلها مذكورة ويحتمل أن يقال معناه امتحنها للتقوى اللام للتعليل ، وهو يحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون تعليلا يجرى مجرى بيان السبب المتقدم ، كما يقول القائل : جئتك لإكرامك لى أمس ، أى صار ذلك الإكرام السابق سبب المجىء (وثانيها) أن يكون تعليلا يجرى مجرى بيان غاية المقصود المتوقع الذى يكون لاحقاً لا سابقاً كما يقول القائل جئتك لأداء الواجب ، فإن قلنا بالأول فتحقيقه هو أن الله علم ما فى قلوبهم من تقواه ، وامتحن قلوبهم للتقوى التى كانت فيها ، ولولا أن قلوبهم كانت مملوءة من التقوى لما أمرهم بتعظيم رسوله وتقديم نبيه على أنفسهم ، بل كان يقول لهم آمنوا برسولى ولا تؤذوه ولا تكذبوه ، فإن الكافر أول ما يؤمن يؤمن بالاعتراف بكون النبى ﷺ صادقاً ، وبين من قيل له لا تستهزىء برسول الله ولا تكذبه ولا تؤذه ، وبين من قيل له لا ترفع صوتك عنده ولا تجعل لنفسك وزناً بين يديه ولا تجهر بكلامك الصادق بين يديه ، بون عظيم :

واعلم أن بقدر تقديمك للنبى عليه الصلاة والسلام على نفسك فى الدنيا يكون تقديم النبى عليه الصلاة والسلام إياك فى العقبى ، فإنه لن يدخل أحد الجنة مالم يدخل الله أمته المتقين الجنة ، فان قلنا بالثانى فتحقيقه هو أن الله تعالى امتحن قلوبهم بمعرفته ومعرفة رسوله بالتقوى ، أى ليرزقهم الله التقوى التى هى حق التقاة ، وهى التى لا تخشى مع خشية الله أحداً فتراه آمناً من كل مخيف لا يخاف

لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾

فى الدنيا بخساً ، ولا يخاف فى الآخرة نحساً ، والناظر العاقل إذا علم أن بالخوف من السلطان يأمن جور الغلمان ، وبتجنب الأراذل ينجو من بأس السلطان فيجعل خوف السلطان جنة . فكذلك العالم لو أمعن النظر لعلم أن بخشية الله النجاة فى الدارين وبالخوف من غيره الهلاك فيهما فيجعل خشية الله جنته التى يحس بها نفسه فى الدنيا والآخرة .

قوله تعالى : ﴿ لهم مغفرة وأجر عظيم ﴾ .

وقد ذكرنا أن المغفرة إزالة السيئات التى هى فى الدنيا لازمة للنفس والأجر العظيم إشارة إلى الحياة التى هى بعد مفارقة الدنيا عن النفس ، فيزيل الله عنه القبائح البهيمية ويلبسه المحاسن الملكية .

قوله تعالى : ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾ .

بياناً لحال من كان فى مقابلة من تقدم فان الأول غض صوته والآخر رفعه ، وفيه إشارة إلى أنه ترك لأدب الحضور بين يديه وعرض الحاجة عليه ، وأما قول القائل للملك يا فلان من سوء الأدب ، فإن قلت كل أحد يقول يا الله مع أن الله أكبر ، نقول النداء على قسمين (أحدهما) لتنبيه المنادى (وثانيهما) لإظهار حاجة المنادى (مثال الأول) قول القائل لرفيقه أو غلامه : يا فلان (ومثال الثانى) قول القائل فى الندبة : يا أمير المؤمناه أو يا زيداه ، ولقائل أن يقول : إن كان زيد بالمشرق لا تنبيه فإنه محال ، فكيف يناديه وهو ميت ؟ فنقول قولنا يا الله لإظهار حاجة الأنفس لا لتنبيه المنادى ، وإنما كان فى النداء الأمران جميعاً لأن المنادى لا ينادى إلا لحاجة فى نفسه يعرضها ولا ينادى فى الأكثر إلا معرضاً أو غافلا ، فحصل فى النداء الأمران ونداؤهم كان للتنبيه وهو سوء أدب وأما قول أحدنا للكبير ياسيدى ويامولاى فهو جار مجرى الوصف والإخبار (الثانى) النداء من وراء الحجرات فان من ينادى غيره ولا حائل بينهما لا يكلفه المشى والمجىء بل يجيبه من مكانه ويكلمه ولا يطلب المنادى إلا الالتفات المنادى إليه ومن ينادى غيره من وراء الحائل فكأنه يريد منه حضوره كمن ينادى صاحب البستان من خارج البستان (الثالث) قوله (الحجرات) إشارة إلى قول النبى صلى الله عليه وسلم فى خلوته التى لا يحسن فى الأدب إتيان المحتاج إليه فى حاجته فى ذلك الوقت ، بل الأحسن التأخير وإن كان فى ورطة الحاجة ، وقوله تعالى (أكثرهم لا يعقلون) فيه بيان المعايب بقدر ما فى سوء أدبهم من القبائح ، وذلك لأن الكلام من خواص الإنسان ، وهو أعلى مرتبة من غيره ، وليس لمن دونه كلام ، لكن النداء فى المعنى كالتنبيه ، وقد يحصل بصوت ، يضرب شىء على شىء

وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ

وفى الحيوانات العجم مايظهر لكل أحد كالنداء ، فإن الشاة تصيح وتطلب ولدها وكذلك غيرها من الحيوانات ، والسخلة كذلك فكأن النداء حصل فى المعنى لغير الآدمى ، فقال الله تعالى فى حقهم (أكثرهم لا يعقلون) يعنى النداء الصادر منهم لما لم يكن مقروناً بحسن الادب كانوا فيه خارجين عن درجة من يعقل وكان نداؤهم كصياح صدر من بعض الحيوان ، وقوله تعالى (أكثرهم) فيه وجهان (أحدهما) أن العرب تذكر الأكثر وتريد الكل ، وإنما تأتى بالأكثر احترازاً عن الكذب واحتياطاً فى الكلام ، لأن الكذب مما يحبط به عمل الإنسان فى بعض الأشياء فيقول الأكثر وفى اعتقاده الكل ، ثم إن الله تعالى مع إحاطة علمه بالأمور أتى بما يناسب كلامهم ، وفيه إشارة إلى لطيفة وهى أن الله تعالى يقول : أنا مع إحاطة علمى بكل شىء جريت على عادتكم استحساناً لتلك العادة وهى الاحتراز عن الكذب فلا تتركوها ، واجعلوا اختيارى ذلك فى كلامى دليلا قاطعاً على رضائى بذلك (وثانيهما) أن يكون المراد أنهم فى أكثر أحوالهم لا يعقلون ، وتحقيق هذا هو أن الإنسان إذا اعتبر مع وصف ثم اعتبر مع وصف آخر يكون المجموع الأول غير المجموع الثانى ، مثاله الإنسان يكون جاهلا وفقيراً فيصير عالماً وغنياً فيقال فى العرف زيد ليس هو الذى رأيته من قبل بل الآن على أحسن حال ، فيجعله كأنه ليس ذلك إشارة إلى ما ذكرنا . إذا علم هذا فهم ، فى بعض الأحوال إذا اعتبرتهم مع تلك الحالة ، مغايرون لأنفسهم إذا اعتبرتهم مع غيرها فقال تعالى (أكثرهم) إشارة إلى ماذكرناه ، وفيه وجه ثالث وهو أن يقال لعل منهم من رجع عن تلك الأهواء ، ومنهم من استمر على تلك العادة الرديئة فقال أكثرهم إخراجاً لمن ندم منهم عنهم .

قوله تعالى : ﴿ ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم ﴾ إشارة إلى حسن الادب الذى على خلاف ما أتوا به من سوء الأدب فإنهم لو صبروا لما احتاجوا إلى النداء ، وإذا كنت تخرج إليهم فلا يصح إتيانهم فى وقت اختلائك بنفسك أو بأهلك أو بربك ، فإن للنفس حقاً وللأهل حقاً ، وقوله تعالى (لكان خيراً لهم) يحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون المراد أن ذلك هو الحسن والخير كقوله تعالى (خير مستقراً) ، (وثانيهما) أن يكون المراد هو أن بالنداء وعدم الصبر يستفيدون تنجيز الشغل ودفع الحاجة فى الحال وهو مطلوب ، ولكن المحافظة على النبى صلى الله عليه وسلم وتعظيمه خير من ذلك ، لأنها تدفع الحاجة الأصليه التى فى الآخره وحاجات الدنيافضلية ، والمرفوع الذى يقتضيه كلمة (كان) إما الصبر وتقديره لوأنهم صبروا لكان الصبر خيراً ، أو الخروج من غير نداء وتقديره لو صبروا حتى تخرج إليهم لكان خروجك من غير نداء خيراً لهم ، وذلك مناسب للحكاية ، لأنهم طلبوا خروجه عليه الصلاة والسلام ليأخذوا ذراريهم ، فخرج

وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٦﴾

وأعتق نصفهم وأخذوا نصفهم ، ولو صبروا لكان يعتق كلهم والأول أصح .

قوله تعالى : ﴿ والله غفور رحيم ﴾ تحقيقاً لأمرين (أحدهما) لسوء صنيعهم في التعجل ، فإن الإنسان إذا أتى بقبيح ولا يعاقبه الملك أو السيد يقال ما أحلم سيده لا لبيان حلمه ، بل لبيان عظيم جناية العبد (وثانيهما) لحسن الصبر يعني بسبب إتيانهم بما هو خير ، يغفر الله لهم سيئاتهم ويجعل هذه الحسنة كفارة لكثير من السيئات ، كما يقال للآبق إذا رجع إلى باب سيده أحسنت في رجوعك وسيدك رحيم ، أي لا يعاقبك على ما تقدم من ذنبك . بسبب ما أتيت به من الحسنة ويمكن أن يقال بأن ذلك حث للنبي صلى الله عليه وسلم على الصفح ، وقوله تعالى (أكثرهم لا يعقلون) كالعذر لهم ، وقد ذكرنا أن الله تعالى ذكر في بعض المواضع الغفران قبل الرحمة ، كما في هذه السورة وذكر الرحمة قبل المغفرة في سورة سبأ في قوله (وهو الرحيم الغفور) حيث قال (غفور رحيم) أي يغفر سيئاته ثم ينظر إليه فيراه عارياً محتاجاً فيرحمه ويلبسه لباس الكرامة وقد يراه مغموراً في السيئات فيغفر سيئاته ، ثم يرحمه بعد المغفرة ، فتارة تقع الإشارة إلى الرحمة التي بعد المغفرة فيقدم المغفرة ، وتارة تقع الرحمة قبل المغفرة فيؤخرها ، ولما كانت الرحمة واسعة توجد قبل المغفرة وبعدها ذكرها قبلها وبعدها .

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ﴾ ،

هذه السورة فيها إرشاد المؤمنين إلى مكارم الأخلاق ، وهي إما مع الله تعالى أو مع الرسول صلى الله عليه وسلم أو مع غيرهما من أبناء الجنس ، وهم على صنفين ، لأنهم إما أن يكونوا على طريقة المؤمنين وداخلين في رتبة الطاعة أو خارجاً عنها وهو الفاسق . والداخل في طائفتهم السالك لطريقتهم إما أن يكون حاضراً عندهم أو غائباً عنهم فهذه خمسة أقسام (أحدها) يتعلق بجانب الله و (ثانيها) بجانب الرسول و (ثالثها) بجانب الفساق و (رابعها) بالمؤمن الحاضر و (خامسها) بالمؤمن الغائب فذكرهم الله تعالى في هذه السورة خمس مرات (يا أيها الذين آمنوا) وأرشدهم في كل مرة إلى مكرمة مع قسم من الأقسام الخمسة فقال أولا (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) وذكر الرسول كان لبيان طاعة الله لأنها لا تعلم إلا بقول رسول الله ، وقال ثانياً (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) لبيان وجوب احترام النبي ﷺ وقال ثالثاً (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ) لبيان وجوب الاحتراز عن الاعتماد على أقوالهم ، فإنهم يريدون إلقاء الفتنة

بينكم وبين ذلك عند تفسير قوله (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) وقال رابعاً (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم) وقال (ولا تنابزوا) لبيان وجوب ترك إيذاء المؤمنين فى حضورهم والازدراء بحالهم ومنصبهم ، وقال خامساً (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم) وقال (ولا تجسسوا) وقال (ولا يغتب بعضكم بعضاً) لبيان وجوب الاحتراز عن إهانة جانب المؤمن حال غيبته ، وذكر ما لو كان حاضراً لتأذى ، وهو فى غاية الحسن من الترتيب ، فإن قيل : لم لم يذكر المؤمن قبل الفاسق لتكون المراتب متدرجة الابتداء بالله ورسوله ، ثم بالمؤمن الحاضر ، ثم بالمؤمن الغائب ، ثم بالفاسق ؟ نقول : قدم الله ما هو الأهم على ما دونه ، فذكر جانب الله ، ثم ذكر جانب الرسول ، ثم ذكر ما يفضى إلى الاقتتال بين طوائف المسلمين بسبب الإصغاء إلى كلام الفاسق والاعتماد عليه ، فإنه يذكر كل ما كان أشد نفاراً للصدور ، وأما المؤمن الحاضر أو الغائب فلا يؤذى المؤمن إلى حد يفضى إلى القتل ، ألا ترى أن الله تعالى ذكر عقيب نبأ الفاسق آية الاقتتال ، فقال (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) وفى التفسير مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ فى سبب نزول هذه الآية ، هو أن النبى ﷺ بعث الوليد بن عقبة ، وهو أخو عثمان لأمه إلى بنى المصطلق ولياً ومصدقاً فالتقوه ، فظنهم مقاتلين ، فرجع إلى النبى ﷺ وقال : إنهم امتنعوا ومنعوا ، فهم الرسول ﷺ بالإيقاع بهم ، فنزلت هذه الآية ، وأخبر النبى صلى الله عليه وسلم بأنهم لم يفعلوا من ذلك شيئاً ، وهذا جيد إن قالوا بأن الآية نزلت فى ذلك الوقت ، وأما إن قالوا بأنها نزلت لذلك مقتصراً عليه ومتعدياً إلى غيره فلا ، بل نقول هو نزل عاماً لبيان التثبت ، وترك الاعتماد على قول الفاسق ، ويدل على ضعف قول من يقول : إنها نزلت لكذا ، أن الله تعالى لم يقل إنى أنزلتها لكذا ، والنبى صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه أنه بين أن الآية وردت لبيان ذلك فحسب ، غاية ما فى الباب أنها نزلت فى ذلك الوقت ، وهو مثل التاريخ لنزول الآية ، ونحن نصدق ذلك ، ويتأكد ما ذكرنا أن إطلاق لفظ الفاسق على الوليد شىء بعيد ، لأنه توهم وظن فأخطأ ، والمخطىء لا يسمى فاسقاً ، وكيف والفاسق فى أكثر المواضع المراد به من خرج عن ربقة الإيمان لقوله تعالى (إن الله لا يهدى القوم الفاسقين) وقوله تعالى (ففسق عن أمر ربه) وقوله تعالى (وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها) إلى غير ذلك .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قوله تعالى (إن جاءكم فاسق بنبإ) إشارة إلى لطيفة ، وهى أن المؤمن كان موصوفاً بأنه شديد على الكافر غليظ عليه ، فلا يتمكن الفاسق من أن يخبره بنبأ ، فإن تمكن منه يكون نادراً ، فقال (إن جاءكم) بحرف الشرط الذى لا يذكر إلا مع التوقع ، إذ لا يحسن أن يقال : إن احمر البسر ، وإن طلعت الشمس .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ النكرة فى معرض الشرط تعم إذا كانت فى جانب الثبوت ، كما أنها تعم فى

الإخبار إذا كانت فى جانب النفى ، وتخص فى معرض الشرط إذا كانت فى جانب النفى ، كما تخص فى الإخبار إذا كانت فى جانب الثبوت ، فلنذكر بيانه بالمثال ودليله ، أما بيانه بالمثال فنقول : إذا قال قائل لعبده : إن كلمت رجلا فأنت حر ، فيكون كأنه قال : لا أكلم رجلا حتى يعتق بتكلم كل رجل ، وإذا قال : إن لم أكلم اليوم رجلا فأنت حر ، يكون كأنه قال : لا أكلم اليوم رجلا حتى لايعتق العبد بترك كلام كل رجل ، كما لا يظهر الحلف فى كلامه بكلام كل رجل إذا ترك الكلام مع رجل واحد . وأما الدليل فلأن النظر أولا إلى جانب الإثبات ، ألا ترى أنه من غير حرف لما أن الوضع للاثبات والنفى بحرف ، فقول القائل : زيد قائم ، وضع أولا ولم يحتج إلى أن يقال مع ذلك حرف يدل على ثبوت القيام لزيد ، وفى جانب النفى احتجنا إلى أن نقول : زيد ليس بقائم ، ولو كان الوضع والتركيب أولا للنفى ، لما احتجنا إلى الحرف الزائد اقتصاراً أو اختصاراً ، وإذا كان كذلك فقول القائل : رأيت رجلا ، يكفى فيه ما يصحح القول وهو رؤية واحد ، فإذا قلت : مارأيت رجلا ، وهو وضع لمقابلة قوله : رأيت رجلا ، وركب لتلك المقابلة ، والمتقابلان ينبغى أن لا يصدقا ، فقول القائل : ما رأيت رجلا ، لو كفى فيه انتفاء الرؤية عن غير واحد لصح قولنا : رأيت رجلا ، وما رأيت رجلا ، فلا يكونان متقابلين ، فيلزمنا من الاصطلاح الأول الاصطلاح الثانى ، ولزم منه العموم فى جانب النفى ، إذا علم هذا فنقول : الشرطية وضعت أولا ، ثم ركبت بعد الجزمية بدليل زيادة الحرف وهو فى مقابلة الجزمية ، وكان قول القائل : إذ لم تكن أنت حراً ماكلمت رجلا يرجع إلى معنى النفى ، وكما علم عموم القول فى الفاسق علم عمومه فى النبأ فمعناه : أى فاسق جاءكم بأى نبإ ، فالتثبت فيه واجب .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ متمسك أصحابنا فى أن خبر الواحد حجة ، وشهادة الفاسق لاتقبل ، أما فى المسألة الأولى فقالوا علل الأمر بالتوقف بكونه فاسقاً ، ولو كان خبر الواحد العدل لا يقبل ، لما كان للترتيب على الفاسق فائدة ، وهو من باب التمسك بالمفهوم . وأما فى الثانية فلوجهين : (أحدهما) أمر بالتبين ، فلو قبل قوله لما كان الحاكم مأموراً بالتبين ، فلم يكن قول الفاسق مقبولا ، ثم إن الله تعالى أمر بالتبين فى الخبر والنبأ ، وباب الشهادة أضيق من باب الخبر (والثانى) هو أنه تعالى قال (أن تصيبو قوماً بجهالة) والجهل فوق الخطأ ، لأن المجتهد إذا أخطأ لا يسمى جاهلا ، والذى يبنى الحكم على قول الفاسق : إن لم يصب جهل فلا يكون البناء على قوله جائزاً .

﴿ المسألة الخامسة (أن تصيبوا) ذكرنا فيها وجهين (أحدهما) مذهب الكوفيين ، وهو أن المراد لئلا تصيبوا ، وثانيهما مذهب البصريين ، وهو أن المراد كراهة أن تصيبوا ، ويحتمل أن يقال : المراد فتبينوا واتقوا ، وقوله تعالى (أن تصيبوا قوماً) يبين ما ذكرنا أن يقول الفاسق : تظهر الفتن بين أقوام ، ولا كذلك بالألفاظ المؤذية فى الوجه ، والغيبة الصادرة من المؤمنين ، لأن المؤمن يمنعه دينه من الإفحاش والمبالغة فى الإيحاش ، وقوله (بجهالة) فى تقدير حال ، أى أن

تصيبوهم جاهلين وفيـــه لطيفة ، وهى أن الإصابة تستعمل فى السيئة والحسنة ،كما فى قوله تعـالى (ما أصابك من حسنة فمن الله) لـكن الأكثر أنها تستعمل فيما يسوء ، لـكن الظن السوء يذكر معه ،كما فى قوله تعالى (وإن تصبهم سيئة) ثم حقق ذلك بقوله (فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) بياناً لأن الجاهل لابد من أن يكون على فعله نادماً ، وقوله (فتصبحوا) معناه تصيروا ، قال النحاة : أصبح يستعمل على ثلاثة أوجه (أحدها) بمعنى دخول الرجل فى الصباح ،كما يقول القائل : أصبحنا نقضى عليه (وثانيهـا) بمعنى كان الأمر وقت الصبـاح كذا وكذا ،كما يقول : أصبح اليوم مريضنا خيراً مما كان ، غير أنه تغير ضحوة النهار ، ويريد كونه فى الصبح على حاله ،كأنه يقول : كان المريض وقت الصبح خيراً وتغير ضحوة النهار (وثالثها) بمعنى صار يقول القائل أصبح زيد غنياً ويريد به صار من غير إرادة وقت دون وقت ، والمراد ههنا هو المعنى الثالث وكذلك أمسى وأضحى ، ولـكن لهذا تحقيق وهو أن نقول لابد فى اختـلاف الألفـاظ من اختلاف المعـانى واختـلاف الفوائد ، فنقول الصيرورة قد تـكون من ابتداء أمر وتدوم ، وقد تـكون فى آخر بمعنى آل الأمر إليه ، وقد تـكون متوسطة .

﴿ مثال الأول ﴾ قول القائل صار الطفل فاهماً أى أخذ فيه وهو فى الزيادة .

﴿ مثال الثانى ﴾ قول القائل صار الحق بيناً واجباً أى انتهى حده وأخذ حقه .

﴿ مثال الثالث ﴾ قول القائل صار زيد عالماً وقوياً إذا لم يرد أخذه فيه ولا بلوغه نهايته بل كونه متلبساً به متصفاً به ، إذا علمت هـذا فأصل استعمال أصبح فيما يصير الشيء آخذاً فى وصف ومبتدئاً فى أمر ، وأصل أمسى فيما يصير الشيء بالغاً فى الوصف نهايته ، وأصل أضحى التوسط لا يقال أهل الاستعمال لا يفرقون بين الأمور ويستعملون الألفاظ الثلاثة بمعنى واحد ، نقول إذا تقاربت المعانى جاز الاستعمال ، وجواز الاستعمال لا ينافى الأصل ، وكثير من الألفاظ أصله نسى واستعمل استعمالا شائعاً فيما لا يشاركه ، إذا علم هذا فنقول قوله تعالى (فتصبحوا) أى فتصيروا آخذين فى الندم متلبسين به ثم تستديمونه وكذلك فى قوله تعـالى (فأصبحتم بنعمته إخواناً) أى أخذتم فى الأخوة وأنتم فيها زائدون ومستمرون ، وفى الجملة اختار فى القرآن هذه اللفظة لأن الأمر المقرون به هذه اللفظة ، إما فى الثواب أو فى العقاب وكلاهما فى الزيادة ، ولا نهاية للأمور الإلهية وقوله تعالى (نادمين) الندم هم دائم والنون والدال والميم فى تقاليبها لا تنفك عن معنى الدوام ،كما فى قول القائل : أدمن فى الشرب ومدمن أى أقام ، ومنه المدينة . وقوله تعالى (فتصبحوا على مافعلتم نادمين) فيه فائدتان :

﴿ إحداهما ﴾ تقرير التحذير وتأكيده ، ووجهه هو أنه تعالى لمـا قال (أن تصيبوا قوماً بجهالة) قال بعده وليس ذلك ممـا لا يلتفت إليه ، ولا يجوز للعاقل أن يقول : هب أنى أصبت قوماً فمـاذا على ؟ بل عليـكم منه الهم الدائم والحزن المقيم ، ومثل هذا الشيء واجب الاحتراز منه .

وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ

﴿ والثانية ﴾ مدح المؤمنين ، أى لستم ممن إذا فعلوا سيئة لا يلتفتون إليها بل تصبحون نادمين عليها .

قوله تعالى : ﴿ واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم فى كثير من الأمر لعنتم ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه فى قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ .

ولنذكر فى تفسير هذه الآية ما قيل ومايجوز أن يقال ، أما ماقيل فلنختر أحسنه وهو ما اختاره الزمخشرى فإنه بحث فى تفسير هذه الآية بحثاً طويلا ، فقال قوله تعالى (لو يطيعكم فى كثير من الأمر لعنتم) ليس كلاماً مستأنفاً لأدائه إلى تنافر النظم ، إذ لا تبقى مناسبة بين قوله (واعلموا) وبين قوله (لو يطيعكم) ثم وجه التعلق هو أن قوله (لو يطيعكم) فى تقدير حال من الضمير المرفوع فى قوله (فيكم) كان التقدير كائن فيكم ، أو موجود فيكم ، على حال تريدون أن يطيعكم أو يفعل باستصوابكم ، ولا ينبغى أن يكون فى تلك الحال ، لأنه لو فعل ذلك (لعنتم) أو لوقعتم فى شدة أو أوثمتم به .

قوله تعالى : ﴿ ولكن الله حبب إليكم الإيمان ﴾ خطاباً مع بعض من المؤمنين غير المخاطبين بقوله (لو يطيعكم) قال الزمخشرى اكتفى بالتغاير فى الصفة واختصر ولم يقل حبب إلى بعضكم الإيمان ، وقال أيضاً بأن قوله تعالى (لو يطيعكم) دون أطاعكم يدل على أنهم كانوا يريدون استمرار تلك الحالة ، ودوام النبى صلى الله عليه وسلم على العمل باستصوابهم ، ولكن يكون مابعدها على خلاف ما قبلها ، وههنا كذلك وإن لم يكن تحصل المخالفه بتصريح اللفظ لأن اختلاف المخاطبين فى الوصف يدلنا على ذلك لأن المخاطبين أولا بقوله (لو يطيعكم) هم الذين أرادوا أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم يعمل بمرادهم ، والمخاطبين بقوله (حبب إليكم الإيمان) هم الذين أرادوا عملهم بمراد النبى صلى الله عليه وسلم ، هذا ما قاله الزمخشرى واختاره وهو حسن ، والذى يجوز أن يقال وكأنه هو الأقوى أن الله تعالى لما قال (إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) أى فتثبتوا واكشفوا قال بعده (واعلموا أن فيكم رسول الله) أى الكشف سهل عليكم بالرجوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم فإنه فيكم مبين مرشد ، وهذا كما يقول القائل عند اختلاف تلاميذ شيخ فى مسألة : هذا الشيخ قاعد لا يريد بيان قعوده ، وإنما يريد أمرهم بالمراجعة إليه ، وذلك لأن المراد منه أنه

لا يطيعكم فى كثير من الأمر ، وذلك لأن الشيخ فيما ذكرنا من المثال لو كان يعتمد على قول التلاميذ لاتطمئن قلوبهم بالرجوع إليه ، أما إذا كان لايذكر إلا من النقل الصحيح ، ويقرره بالدليل القوى بمراجعة كل أحد ، فكذلك ههنا قال استرشدوه فإنه يعلم ولا يطيع أحداً فلا يوجد فيه حيف ولا يروج عليه زيف ، والذى يدل على أن المراد من قوله (لو يطيعكم فى كثير من الأمر لعنتم) بيان أنه لا يطيعكم هو أن الجملة الشرطية فى كثير من المواضع ترد لبيان امتناع الشرط لامتناع الجزاء كما فى قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) وقوله تعالى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً) فانه لبيان أنه ليس فيهما آلهة وأنه ليس من عند غيرالله .

قوله تعالى : ﴿ ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه فى قلوبكم ﴾ إشارة إلى جواب سؤال يرد على قوله (فتبينوا) وهو أن يقع لواحد أن يقول إنه لا حاجة إلى المراجعة وعقولنا كافية بها أدركنا الإيمان وتركنا العصيان فكذلك نجتهد فى أمورنا ، فقال ليس إدراك الإيمان بالاجتهاد ، بل الله بين البرهان وزين الإيمان حتى حصل اليقين ، وبعد حصول اليقين لا يجوز التوقف والله إنما أمركم بالتوقف عند تقليد قول الفاسق ، وما أمركم بالعناد بعد ظهور البرهان ، فكأنه تعالى قال توقفوا فيما يكون مشكوكا فيه لكن الإيمان حببه اليكم بالبرهان فلا تتوقفوا فى قبوله ، وعلى قولنا المخاطب بقوله (حبب اليكم) هو المخاطب بقوله (لو يطيعكم) إذا علمت معنى الآية جملة ، فاسمعه مفصلا ولنفصله فى مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ لو قال قائل إذا كان المراد بقوله (واعلموا أن فيكم رسول الله) الرجوع إليه والاعتماد على قوله ، فلم لم يقل بصريح اللفظ (فتبينوا) وراجعوا النبى صلى الله عليه وسلم ؟ وما الفائدة فى العدول إلى هـــذا المجاز ؟ نقول الفائدة زيادة التأكيد وذلك لأن قول القائل فيما ذكرنا من المثال هذا الشيخ قاعد آكد فى وجوب المراجعة إليه من قوله راجعوا شيخكم ، وذلك لأن القائل يجعل وجوب المراجعه إليه متفقاً عليه ، ويجعل سبب عدم الرجوع عدم علمهم بقعوده ، فكأنه يقول : إنكم لاتشكون فى أن الكاشف هو الشيخ ، وأن الواجب مراجعته فإن كنتم لاتعلمون قعوده فهو قاعد فيجعل حسن المراجعة أظهر من أمر القعود كأنه يقول خفى عليكم قعوده فتركتم مراجعته ، ولا يخفى عليكم حسن مراجعته ، فيجعل حسن المراجعته أظهر من الأمر الحسى ، بخلاف مالو قال راجعوه ، لأنه حينئذ يكون قائلا بأنكم ما علمتم أن مراجعته هو الطريق ، وبين الكلامين بون بعيد ، فكذلك قوله تعالى (واعلموا أن فيكم رسول الله) يعنى لا يخفى عليكم وجوب مراجعته ، فإن كان خفى عليكم كونه فيكم ، فاعلموا أنه فيكم فيجعل حسن المراجعة أظهر من كونه فيهم حيث ترك بيانه وأخذ فى بيان كونه فيهم ، وهذا من المعانى العزيزة التى توجد فى المجازات ولا توجد فى الصريح .

﴿ المسألة الثانية ﴾ إذا كان المراد من قوله (لو يطيعكم) بيان كونه غير مطيع لأحد بل هو

متبع للوحى فلم لم يصرح به ؟ نقول بيان نفى الشىء مع بيان دليل النفى أتم من بيانه من غير دليل ، والجملة الشرطية بيان النفى مع بيان دليله فإن قوله (ليس فيهما آلهة) لو قال قائل : لم قلت إنه ليس فيهما آلهة يجب أن يذكر الدليل فقال (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) فكذلك ههنا لو قال لا يطيعكم ، وقال قائل لم لا يطيع لوجب أن يقال لو أطاعكم لأطاعكم لأجل مصلحتكم ، لكن لا مصلحة لكم فيه لأنكم تعنتون وتأثمون وهو يشق عليه عنتكم ، كما قال تعالى (عزيز عليه ماعنتم) فإن طاعتكم لا تفيده شيئاً فلا يطيعكم ، فهذا نفى الطاعة بالدليل وبين نفى الشىء بدليل ونفيه بغير دليل فرق عظيم .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قال فى كثير من الأمر ليعلم أنه قد يوافقهم ويفعل بمقتضى مصلحتهم تحقيقاً لفائدة قوله تعالى (وشاورهم فى الأمر) .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ إذا كان المراد بقوله تعالى حبب إليكم الإيمان ، فلا تتوقفوا فلم لم يصرح به ؟ قلنا لما بيناه من الإشارة إلى ظهور الأمر يعنى أنتم تعلمون أن اليقين لا يتوقف فيه ، إذ ليس بعده مرتبة حتى يتوقف إلى بلوغ تلك المرتبة لأن من بلغ إلى درجة الظن فانه يتوقف إلى أن يبلغ درجة اليقين ، فلما كان عدم التوقف فى اليقين معلوماً متفقاً عليه لم يقل فلا تتوقفوا بل قال حبب إليكم الإيمان ، أى بينه وزينه بالبرهان اليقينى .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ ما المعنى فى قوله (حبب إليكم الإيمان وزينه فى قلوبكم) نقول قوله تعالى (حبب إليكم) أى قربه وأدخله فى قلوبكم ثم زينه فيها بحيث لا تفارقونه ولا يخرج من قلوبكم ، وهذا لأن من يحب أشياء فقد يمل شيئاً منها إذا حصل عنده وطال لبثه والإيمان كل يوم يزداد حسناً ، ولكن من كانت عبادته أكثر وتحمله لمشاق التكليف أتم ، تكون العبادة والتكاليف عنده ألذ وأكمل ، ولهذا قال فى الأول (حبب إليكم) وقال ثانياً (وزينه فى قلوبكم) كأنه قربه إليهم ثم أقامه فى قلوبهم .

﴿ المسألة السادسة ﴾ ما الفرق بين الأمور الثلاثة وهى الكفر والفسوق والعصيان ؟ فنقول هذه أمور ثلاثة فى مقابلة الإيمان الكامل لأن الإيمان الكامل المزين ، هو أن يجمع التصديق بالجنان والإقرار باللسان والعمل بالأركان (أحدها) قوله تعالى (وكره إليكم الكفر) وهو التكذيب فى مقابلة التصديق بالجنان والفسوق هو الكذب (وثانيها) هو ماقبل هذه الآية وهو قوله تعالى (إن جاءكم فاسق بنبإ) سمى من كذب فاسقاً فيكون الكذب فسوقاً (ثالثها) ماذكره بعد هذه الآية ، وهو قوله تعالى (بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان) فإنه يدل على أن الفسوق أمر قولى لاقترانه بالاسم ، وسنبين تفسيره إن شاء الله تعالى (ورابعها) وجه معقول وهو أن الفسوق هو الخروج عن الطاعة على ماعلم فى قول القائل : فسقت الرطبة إذا خرجت ، وغير ذلك لأن الفسوق هو الخروج زيد فى الاستعمال كونه الخروج عن الطاعة ، لكن الخروج لا يكون

أُولَٰئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَنِعْمَةً وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾

له ظهور بالأمر القلبي ، إذ لا اطلاع على ما في القلوب لأحد إلا الله تعالى ، ولا يظهر بالأفعال لأن الأمر قد يترك إما لنسيان أو سهو ، فلا يعلم حال التارك والمرتكب أنه مخطىء أو متعمد ، وأما الكلام فإنه حصول العلم بما عليه حال المتكلم ، فالدخول في الإيمان والخروج منه يظهر بالكلام فتخصيص الفسوق بالأمر القولي أقرب ، وأما العصيان فترك الأمر وهو بالفعل أليق ، فإذا علم هذا ففيه ترتيب في غاية الحسن ، وهو أنه تعالى كره إليكم الكفر وهو الأمر الأعظم كما قال تعالى (إن الشرك لظلم عظيم) .

قوله تعالى : ﴿ والفسوق ﴾ يعني ما يظهر لسانكم أيضاً ، ثم قال ﴿ والعصيان ﴾ وهو دون الكل ولم يترك عليكم الأمر الأدنى وهو العصيان ، وقال بعض الناس الكفر ظاهر والفسوق هو الكبيرة ، والعصيان هو الصغيرة ، وما ذكرناه أقوى .

قوله تعالى : ﴿ أولئك هم الراشدون ﴾ .

خطاباً مع النبي صلى الله عليه وسلم وفيه معنى لطيف : وهو أن الله تعالى في أول الأمر قال (واعلموا أن فيكم رسول الله) أي هو مرشد لكم لخطاب المؤمنين للتنبيه على شفقته بالمؤمنين ، فقال في الأول كفى النبي مرشداً لكم ما تسترشدونه فأشفق عليهم وأرشدهم ، وعلى هذا قوله (الراشدون) أي الموافقون الرشد يأخذون ما يأتيهم وينتهون عما ينهاهم .

قوله تعالى : ﴿ فضلا من الله ونعمة والله عليم حكيم ﴾ وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ نصب فضلا لأجل أمور ، إما لكونه مفعولا له ، وفيه وجهان (أحدهما) أن العامل فيه هو الفعل الذي في قوله (الراشدون) فإن قيل : كيف يجوز أن يكون فضل الله الذي هو فعل الله مفعولا له بالنسبة إلى الرشد الذي هو فعل العبد ؟ نقول لما كان الرشد توفيقاً من الله كان كأنه فعل الله فكأنه تعالى أرشدهم فضلا ، أي يكون متفضلا عليهم منعماً في حقهم (والوجه الثاني) هو أن العامل فيه هو قوله (حبب إليكم الإيمان وكره إليكم الكفر) فضلا وقوله (أولئك هم الراشدون) جملة اعترضت بين الكلامين أو يكون العامل فعلا مقدراً ، فكأنه قال تعالى جرى ذلك فضلا من الله ، وإما لكونه مصدراً ، وفيه وجهان (أحدهما) أن يكون مصدراً من غير اللفظ ولأن الرشد فضل فكأنه قال أولئك هم الراشدون رشدا (وثانيهما) هو أن يكون مصدراً لفعل مضمر ، كأنه قال حبب إليكم الإيمان وكره إليكم الكفر فأفضل فضلا وأنعم نعمة ، والقول بكونه منصوباً على أنه مفعول مطلق وهو المصدر ، أو مفعول له قول الزمخشري ، وإما أن يكون فضلا مفعولا به ، والفعل مضمراً دل عليه قوله تعالى (أولئك هم الرشدون) أي يبتغون فضلا من الله ونعمة .

وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ

﴿ المسألة الثانية ﴾ ما الفرق بين الفضل والنعمة فى الآية ؟ نقول فضل الله إشارة إلى ما عنده من الخير وهو مستغن عنه ، والنعمة إشارة إلى مايصل إلى العبد وهو محتاج إليه ، لأن الفضل فى الأصل ينبىء عن الزيادة ، وعنده خزائن من الرحمة لا لحاجة إليها ، ويرسل منها على عباده مالا يبقون معه فى ورطة الحاجة بوجه من الوجوه ، والنعمة تنبىء عن الرأفة والرحمة وهو من جانب العبد ، وفيه معنى لطيف وهو تأكيد الإعطاء ، وذلك لأن المحتاج يقول للغنى : أعطنى ما فضل عنك وعندك ، وذلك غير ملتفت إليه وأنا به قيامى وبقائى ، فإذن قوله (فضل من الله) إشارة إلى ماهو من جانب الله الغنى ، والنعمة إشارة إلى ماهو من جانب العبد من اندفاع الحاجة ، وهذا مما يؤكد قولنا فضلا منصوب بفعل مضمر ، وهو الابتغاء والطلب .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ ختم الآية بقوله (والله عليم حكيم) فيه مناسبات عدة (منها) أنه تعالى لما ذكر نبأ الفاسق ، قال إن يشتبه على المؤمن كذب الفاسق فلا تعتمدوا على ترويجه عليكم الزور ، فإن الله عليم ، ولا تقولوا كما كان عادة المنافق لولا يعذبنا الله بما نقول ، فإن الله حكيم لا يفعل إلا على وفق حكمته (وثانيها) لما قال الله تعالى (واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم) بمعنى لا يطيعكم ، بل يتبع الوحى ، قال فإن الله من كونه عليما يعلمه ، ومن كونه حكيما يأمره بما تقتضيه الحكمة فاتبعوه (ثالثها) المناسبة التى بين قوله تعالى (عليم حكيم) وبين قوله (حبب إليكم الإيمان) أى حبب بعلمه الإيمان لأهل الإيمان ، واختار له من يشاء بحكمته (رابعها) وهو الأقرب ، وهو أنه سبحانه وتعالى قال (فضلا من الله ونعمة) ولما كان الفضل هو ما عند الله من الخير المستغنى عنه ، قال تعالى هو عليم بما فى خزائن رحمته من الخير ، وكانت النعمة هو مايدفع به حاجة العبد ، قال هو حكيم ينزل الخير بقدر ما يشاء على وفق الحكمة .

قوله تعالى : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله ﴾ .

لما حذر الله المؤمنين من النبأ الصادر من الفاسق ، أشار إلى ما يلزم منه استدراكا لما يفوت ، فقال فإن اتفق أنكم تبنون على قول من يوقع بينكم ، وآل الأمر إلى اقتتال طائفتين من المؤمنين ، فأزيلوا ما أثبته ذلك الفاسق وأصلحوا بينهما (فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى) أى الظالم يجب عليكم دفعه عنه ، ثم إن الظالم إن كان هو الرعية ، فالواجب على الأمير دفعهم ، وإن كان هو الأمير ، فالواجب على المسلمين منعه بالنصيحة فما فوقها ، وشرطه أن لايثير فتنة مثل التى

فى اقتتال الطائفتين أو أشد منهما ، وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قوله تعالى (وإن) إشارة إلى ندرة وقوع القتال بين طوائف المسلمين ، فإن قيل فنحن نرى أكثر الاقتتال بين طوائفهم ؟ نقول قوله تعالى (وإن) إشارة إلى أنه ينبغى أن لا يقع إلا نادراً ، غاية مافى الباب أن الأمر على خلاف ما ينبغى ، وكذلك (إن جاءكم فاسق بنبأ) إشارة إلى أن مجىء الفاسق بالنبأ ينبغى أن يقع قليلا ، مع أن مجىء الفاسق بالنبأ كثير ، وقول الفاسق صار عند أولى الأمر أشد قبولا من قول الصادق الصالح .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال تعالى (وإن طائفتان) ولم يقل وإن فرقتان تحقيقاً للمعنى الذى ذكرناه وهو التقليل ، لأن الطائفة دون الفرقة ، ولهذا قال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قال تعالى (من المؤمنين) ولم يقل منكم ، مع أن الخطاب مع المؤمنين لسبق قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ) تنبيهاً على قبح ذلك وتبعيداً لهم عنهم ، كما يقول السيد لعبده : إن رأيت أحداً من غلمانى يفعل كذا فامنعه ، فيصير بذلك مانعاً للمخاطب عن ذلك الفعل بالطريق الحسن ، كأنه يقول : أنت حاشاك أن تفعل ذلك ، فان فعل غيرك فامنعه ، كذلك ههنا قال (وإن طائفتان من المؤمنين) ولم يقل منكم لما ذكرنا من التنبيه مع أن المعنى واحد .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ قال تعالى (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) ولم يقل : وإن اقتتل طائفتان من المؤمنين ، مع أن كلمة (إن) اتصالها بالفعل أولى ، وذلك ليكون الابتداء بما يمنع من القتال ، فيتأكد معنى النكرة المدلول عليها بكلمة (إن) وذلك لأن كونهما طائفتين مؤمنتين يقتضى أن لا يقع القتال منهما ، فإن قيل فلم لم يقل : ياأيها الذين آمنوا إن فاسق جاءكم ، أو إن أحد من الفساق جاءكم ، ليكون الابتداء بما يمنعهم من الإصغاء إلى كلامه ، وهو كونه فاسقاً ؟ نقول المجىء بالنبأ الكاذب يورث كون الإنسان فاسقاً ، أو يزداد بسببه فسقه ، فالمجىء به سبب الفسق فقدمه . وأما الاقتتال فلا يقع سبباً للايمان أو الزيادة ، فقال (إن جاءكم فاسق) أى سواء كان فاسقاً أو لا أو جاءكم بالنبأ فصار فاسقاً به ، ولو قال : وإن أحد من الفساق جاءكم ، كان لا يتناول إلا مشهور الفسق قبل المجىء إذا جاءهم بالنبأ .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ قال تعالى (اقتتلوا) ولم يقل : يقتتلوا ، لأن صيغة الاستقبال تنبىء عن الدوام والإستمرار ، فيفهم منه أن طائفتين من المؤمنين إن تمادى الاقتتال بينهما فأصلحوا ، وهذا لأن صيغة المستقبل تنبىء عن ذلك ، يقال فلان يتهجد ويصوم .

﴿ المسألة السادسة ﴾ قال (اقتتلوا) ولم يقل اقتتلا ، وقال (فأصلحوا بينهما) ولم يقل بينهم ، ذلك لأن عند الاقتتال تكون الفتنة قائمة ، وكل أحد برأسه يكون فاعلا فعلا ، فقال (اقتتلوا) وعند العود إلى الصلح تتفق كلمة كل طائفة ، وإلا لم يكن يتحقق الصلح . فقال (بينهما) لكون

الطائفتين حينئذ كنفسين .

ثم قال تعالى (فإن بغت إحداهما) إشارة إلى نادرة أخرى وهى البغى ، لأنه غير متوقع ، فإن قيل كيف يصح فى هذا الموضع كلمة (إن) مع أنها تستعمل فى الشرط الذى لا يتوقع وقوعه ، وبغى أحدهما عند الاقتتال لا بد منه ، إذ كل واحد منهما لا يكون محسناً ، فقوله (إن) تكون من قبيل قول القائل : إن طلعت الشمس ، نقول فيه معنى لطيف ، وهو أن الله تعالى يقول : الاقتتال بين طائفتين لا يكون إلا نادر الوقوع ، وهو كما تظن كل طائفة أن الأخرى فيها الكفر والفساد ، فالقتال واجب كما سبق فى الليالى المظلمة ، أو يقع لكل واحد أن القتال جائز بالاجتهاد ، وهو خطأ ، فقال تعالى : الاقتتال لا يقع إلا كذا ، فإن بان لهما أو لأحدهما الخطأ واستمر عليه فهو نادر ، وعند ذلك يكون قد بغى فقال (فإن بغت إحداهما على الأخرى) يعنى بعد استبانة الأمر ، وحينئذ فقوله (فإن بغت) فى غاية الحسن لأنه يفيد الندرة وقلة الوقوع ، وفيه أيضاً مباحث (الأول) قال (فإن بغت) ولم يقل فإن تبغ لما ذكرنا فى قوله تعالى (اقتتلوا) ولم يقل يقتتلوا (الثانى) قال (حتى تفيء) إشارة إلى أن القتال ليس جزاء للباغى كحد الشرب الذى يقام وإن ترك الشرب ، بل القتال إلى حد الفيئة ، فإن فاءت الفئة الباغية حرم قتالهم (الثالث) هذا القتال لدفع الصائل ، فيندرج فيه وذلك لأنه لما كانت الفيئة من إحداهما ، فان حصلت من الأخرى لا يوجد البغى الذى لأجله حل القتال (الرابع) هذا دليل على أن المؤمن بالكبيرة لا يخرج عن كونه مؤمناً لأن الباغى جعله من إحدى الطائفتين وسماهما مؤمنين (الخامس) قوله تعالى (إلى أمر الله) يحتمل وجوها (أحدها) إلى طاعة الرسول وأولى الأمر لقوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) . (وثانيها) إلى أمر الله ، أى إلى الصلح فإنه مأمور به يدل عليه قوله تعالى (فأصلحوا ذات بينكم) ، (ثالثها) إلى أمر الله بالتقوى ، فان من خاف الله حق الخوف لا يبقى له عداوة إلا مع الشيطان كما قال تعالى (إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً) ، (السادس) لو قال قائل قد ذكرتم ما يدل على كون الشرط غير متوقع الوقوع وقلتم بأن القتال والبغى من المؤمن نادر ، فإذن تكون الفئة متوقعه فكيف قال (فان فاءت) ؟ نقول قول القائل لعبده : إن مت فأنت حر ، مع أن الموت لا بد من وقوعه ، لكن لما كان وقوعه بحيث يكون العبد محلا للعتق بأن يكون باقياً فى ملكه حياً يعيش بعد وفاته غير معلوم فكذلك ههنا لما كان الواقع فيئتهم من تلقاء أنفسهم فلما لم يقع دل على تأكيد الأخذ بينهم فقال تعالى (فان فاءت) بقتالكم إياهم بعد اشتداد الأمر والتحام الحرب فأصلحوا ، وفيه معنى لطيف وهو أنه تعالى أشار إلى أن من لم يخف الله وبغى لا يكون رجوعه بقتالكم إلا جبراً (السابع) قال هنا (فأصلحوا بينهما بالعدل) ولم يذكر العدل فى قوله (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا) نقول لأن الإصلاح هناك بإزالة الاقتتال نفسه ، وذلك يكون بالنصيحة أو التهديد والزجر والتعذيب ، والإصلاح ههنا بإزالة آثار القتل

فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾

بعد اندفاعه من ضمان المتلفات وهو حكم فقال (بالعدل) فكأنه قال : واحكموا بينهما بعد تركهما القتال بالحق وأصلحوا بالعدل مما يكون بينهما ، لئلا يؤدى إلى ثوران الفتنة بينهما مرة أخرى (الثامن) إذا قال (فأصلحوا بينهما بالعدل) فأية فائدة فى قوله (وأقسطوا) نقول قوله فأصلحوا بينهما بالعدل كان فيه تخصيص بحال دون حال فعمم الأمر بقوله (وأقسطوا) أى فى كل أمر مفض إلى أشرف درجة وأرفع منزلة وهى محبة الله ، والإقساط إزالة القسط وهو الجور والقاسط هو الجائر ، والتركيب دال على كون الأمر غير مرضى من القسط والقاسط فى القلب وهو أيضاً غير مرضى ولا معتد به فكذلك القسط .

قوله تعالى : ﴿ إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم ﴾ تتميما للارشاد وذلك لأنه لما قال (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) كان لظان أن يظن أو لمتوهم أن يتوهم أن ذلك عند اختلاف قوم ، فأما إذا كان الاقتتال بين اثنين فلا تعم المفسدة فلا يؤمر بالإصلاح ، وكذلك الأمر بالإصلاح هناك عند الاقتتال ، وأما إذا كان دون الاقتتال كالتشاتم والتسافه فلا يجب الإصلاح فقال (بين أخويكم) وإن لم تكن الفتنة عامة وإن لم يكن الأمر عظيما كالقتال بل لو كان بين رجلين من المسلمين أدنى اختلاف فاسعوا فى الإصلاح .

وقوله ﴿ واتقوا الله لعلكم ترحمون ﴾ فيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) قال بعض أهل اللغة الأخوة جمع الأخ من النسب والإخوان جمع الأخ من الصداقة ، فالله تعالى قال (إنما المؤمنون إخوة) تأكيداً للأمر وإشارة إلى أن مابينهم مابين الأخوة من النسب والإسلام كالأب ، قال قائلهم :

أبى الإسلام لاأب[لى] سواه إذا افتخروا بقيس أو تميم

﴿ المسألة الثانية ﴾ عند إصلاح الفريقين والطائفتين لم يقل اتقوا ، وقال ههنا اتقوا مع أن ذلك أهم ؟ نقول الفائدة هو أن الاقتتال بين طائفتين يفضى إلى أن تعم المفسدة ويلحق كل مؤمن منها شىء وكل يسعى فى الاصلاح لأمر نفسه فلم يؤكد بالأمر بالتقوى ، وأما عند تخاصم رجلين لايخاف الناس ذلك وربما يزيد بعضهم تأكد الخصام بين الخصوم لغرض فاسد فقال (فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله) أو نقول قوله (فأصلحوا) إشارة إلى الصلح ، وقوله (واتقوا الله)

إشارة إلى مايصونهم عن التشاجر ، لأن من اتقى الله شغله تقواه عن الاشتغال بغيره ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم « المسلم من سلم الناس من لسانه و[يده] » لأن المسلم يكون منقاداً لأمر الله مقبلا على عباد الله فيشغله عيبه عن عيوب الناس ويمنعه أن يرهب الأخ المؤمن ، وإليه أشار النبي صلى الله عليه وسلم « المؤمن من يأمن جاره بوائقه » يعنى اتق الله فلا تتفرغ لغيره .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ إنما للحصر أى لا أخوة إلا بين المؤمنين ، وأما بين المؤمن والكافر فلا ، لأن الإسلام هو الجامع ولهذا إذا مات المسلم وله أخ كافر يكون ماله للمسلمين ولا يكون لأخيه الكافر ، وأما الكافر فكذلك لأن فى النسب المعتبر الإب الذى هو أب شرعا ، حتى أن ولدى الزنا من رجل واحد لا يرث أحدهما الآخر ، فكذلك الكفر كالجامع الفاسد فهو كالجامع العاجز لايفيد الأخوة ، ولهذا من مات من الكفر وله أخ مسلم ولا وارث له من النسب لا يجعل ماله للكفار ، ولو كان الدين يجمعهم لكان مال الكافر للكفار ، كما أن مال المسلم للمسلمين عند عدم الوارث ، فان قيل قد ثبت أن الأخوة للاسلام أقوى من الأخوة النسبية ، بدليل أن المسلم يرثه المسلمون ولا يرثه الأخ الكافر من النسب ، فلم لم يقدموا الأخوة الإسلامية على الأخوة النسبية مطلقاً حتى يكون مال المسلم للمسلمين لا لأخوته من النسب ؟ نقول هذا سؤال فاسد ، وذلك لأن الأخ المسلم إذا كان أخا من النسب فقد اجتمع فيه أخوتان فصار أقوى والعصوبة لمن له القوة ، ألا ترى أن الأخ من الأبوين يرث ولا يرث الأخ من الأب معه فكذلك الأخ المسلم من النسب له أخوتان فيقدم على سائر المسلمين والله أعلم .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ قال النحاة (ما) فى هذا الموضع كافة تكف إن عن العمل ، ولولا ذلك لقيل : إنما المؤمنين إخوة ، وفى قوله تعالى (فبما رحمة من الله) وقوله (عما قليل) ليست كافة . والسؤال الأقوى هو أن رب من حروف الجر والباء وعن كذلك ، وما فى رب كافة وفى عما وبما ليست كافة ، والتحقيق فيه هو أن الكلام بعد ربما وإنما يكون تاماً ، ويمكن جعله مستقلا ولو حذف ربما وإنما لما ضر ، فنقول ربما قام الأمير وربما زيد فى الدار ، ولو حذفت ربما وقلت زيد فى الدار وقام الأمير لصح ، وكذلك فى إنما ولكنما ، وأما عما وبما فليست كذلك ، لأن قوله تعالى (فبما رحمة من الله لنت لهم) لو أذهبت بما وقلت رحمة من الله لنت لهم ، لما كان كلاما فالباء بعد تعلقها بما يحتاج إليها فهى باقية حقيقة ، ولكنما وإنما وربما لما استغنى عنها فكأنها لم يبق حكمها ولا عمل للمعدوم ، فان قيل إن إذا لم تكف بما فما بعده كلام تام ، فوجب أن لا يكون له عمل تقول إن زيداً قائم ولو قلت زيد قائم لكفى وتم ؟ نقول : ليس كذلك لأن ما بعد إن جاز أن يكون نكرة ، تقول إن رجلا جاءنى وأخبرنى بكذا وأخبرنى بعكسه ، وتقول جاءنى رجل وأخبرنى ، ولا يحسن إنما رجل جاءنى كالو لم تكن هناك إنما ، وكذلك القول فى بينما وأينما فإنك لو حذفتهما واقتصرت على مايكون بعدهما لايكون تاماً فلم يكف ، والكلام فى لعل قد تقدم مراراً

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب ﴾ .

وقد بينا أن السورة للارشاد بعد إرشاد فبعد الإرشاد إلى ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع الله تعالى ومع النبي صلى الله عليه وسلم ومع من يخالفهما ويعصيهما وهو الفاسق ، بين ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع المؤمن ، وقدذكرنا أن المؤمن إما أن يكون حاضراً وإما أن يكون غائباً ، فإن كان حاضراً فلا ينبغي أن يسخر منه ولا يلتفت إليه بما ينافي التعظيم ، وفي الآية إشارة إلى أمور ثلاثة مرتبة بعضها دون بعض وهي السخرية واللمز والنبز ، فالسخرية هي أن لا ينظر الإنسان إلى أخيه بعين الإجلال ولا يلتفت إليه ويسقطه عن درجته ، وحينئذ لا يذكر مافيه من المعايب ، وهذا كما قال بعض الناس تراهم إذا ذكر عندهم عدوهم يقولون هو دون أن يذكر ، وأقل من أن يلتفت إليه ، ، فقال لاتحقروا إخوانكم ولا تستصغروهم (الثاني) هو اللمز وهو ذكر مافي الرجل من العيب في غيبته وهذا دون الأول ، لأن في الأول لم يلتفت إليه ولم يرض بأن يذكره أحد وإنما جعله مثل المسخرة الذي لا يغضب له ولا عليه (الثالث) هو النبز وهو دون الثاني ، لأن في هذه المرتبة يضيف إليه وصفاً ثابتاً فيه يوجب بغضه وحط منزلته ، وأما النبز فهو مجرد التسمية وإن لم يكن فيه وذلك لأن اللقب الحسن والإسم المستحسن إذا وضع لواحد وعلق عليه لا يكون معناه موجوداً فإن من يسمى سعداً وسعيداً قد لا يكون كذلك ، وكذا من لقب إمام الدين وحسام الدين لا يفهم منه أنه كذلك وإنما هو علامة وزينة ، وكذلك النبز بالمروان ومروان الحمار لم يكن كذلك وإنما كان ذلك سمة ونسبة ، ولا يكون اللفظ مراداً إذا لم يرد به الوصف كما أن الأعلام كذلك ، فإنك إذا قلت لمن سمي بعبد الله أنت عبد الله فلا تعبد غيره ، وتريد به وصفه لا تكون قد أتيت باسم عليه إشارة ، فقال لا تتكبروا فتستحقروا إخوانكم وتستصغروهم بحيث لا تلتفتوا إليهم أصلا وإذا نزلتم عن هذا من النعم إليهم فلا تعيبو[هم] طالبين حط درجتهم والغض عن منزلتهم ، وإذا تركتم النظر في معايبهم ووصفهم بما يعيبهم فلا تسموهم بما يكرهونه ولا تقولوا هذا ليس بعيب يذكر فيه إنما هو اسم يتلفظ به من غير قصد إلى بيان صفة وذكر في الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قوله (لا يسخر قوم من قوم) القوم اسم يقع على جمع من الرجال ولا يقع

على النساء ولا على الأطفال لأنه جمع قائم كصوم جمع صائم ، والقائم بالأمور هم الرجال فعلى هذا الأقوام الرجال لا النساء (فائدة) وهى أن عدم الالتفات والاستحقار إنما يصدر فى أكثر الأمر من الرجال بالنسبة إلى الرجال ، لأن المرأة فى نفسها ضعيفة ، فاذا لم يلتفت الرجال إليها لا يكون لها أمر ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « النساء لحم على وضم إلا ما رددت عنه » وأما المرأة فلا يوجد منها استحقار الرجل وعدم التفاتها إليه لاضطرارها فى دفع حوائجها [إليه] ، وأما الرجال بالنسبه إلى الرجال والنساء بالنسبة إلى النساء فيوجد فيهم هذا النوع من القبح وهذا أشهر .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال فى الدرجة العالية التى هى نهاية المنكر (عسى أن يكونوا خيراً منهم) كسراً له وبغضاً لنكره ، وقال فى المرتبة الثانية (لا تلمزوا أنفسكم) جعلهم كأنفسهم لما نزلوا درجة رفعهم الله درجة وفى الأول جعل المسخور منه خيراً ، وفى الثانى جعل المسخور منه مثلا ، وفى قوله (عسى أن يكونوا خيراً منهم) حكمة وهى أنه وجد منهم النكر الذى هو مفض إلى الإهمال وجعل نفسه خيراً منهم كما فعل إبليس حيث لم يلتفت إلى آدم وقال (أنا خير منه) فصار هو خيراً ، ويمكن أن يقال المراد من قوله (أن يكونوا) يصيروا فإن من استحقر إنساناً لفقره أو وحدته أو ضعفه لا يأمن أن يفتقر هو ويستغنى الفقير ، ويضعف هو ويقوى الضعيف .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قال تعالى (قوم من قوم) ولم يقل نفس من نفس ، وذلك لأن هذا فيه إشارة إلى منع التكبر والمتكبر فى أكثر الأمر يرى جبروته على رءوس الأشهاد ، وإذا اجتمع فى الخلوات مع من لا يلتفت إليه فى الجامع يجعل نفسه متواضعاً ، فذكرهم بلفظ القوم منعاً لهم عما يفعلونه .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ قوله تعالى (ولا تلمزوا أنفسكم) فيه وجهان (أحدهما) أن عيب الأخ عائد إلى الأخ فإذا عاب عائب نفساً فكأنما عاب نفسه (وثانيهما) هو أنه إذا عابه وهو لا يخلو من عيب يحاربه المعيب فيعيبه فيكون هو بعيبه حاملا للغير على عيبه وكأنه هو العائب نفسه وعلى هذا يحمل قوله تعالى (ولا تقتلوا أنفسكم) أى أنكم إذا قتلتم نفساً قتلتم فتكونوا كأنكم قتلتم أنفسكم ويحتمل وجهاً آخر ثالثاً وهو أن تقول لا تعيبوا أنفسكم أى كل واحد منكم فانكم إن فعلتم فقد عبتم أنفسكم ، أى كل واحد عاب كل واحد فصرتم عائبين من وجه معيبين من وجه ، وهذا الوجه ههنا ظاهر ولا كذلك فى قوله تعالى (ولا تقتلوا أنفسكم) .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ إن قيل قد ذكرتم أن هذا إرشاد للمؤمنين إلى ما يجب أن يفعله المؤمن عند حضوره بعد الإشارة إلى مايفعله فى غيبته ، لكن قوله تعالى (ولا تلمزوا) قيل فيه بأنه العيب خلف الإنسان والهمز هو العيب فى وجه الإنسان ، نقول ليس كذلك بل العكس أولى ، وذلك لأنا إذا نظرنا إلى قلب الحروف دللن على العكس ، لأن لمز قلبه لزم وهمز قلبه هزم ، والأول يدل على القرب ، والثانى على البعد ، فإن قيل اللمز هو الطعن والعيب فى الوجه كان أولى مع أن كل واحد

بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ

قيل بمعنى واحد .

﴿ المسألة السادسة ﴾ قال تعالى (ولا تنابزوا) ولم يقل لا تنبزوا ، وذلك لأن اللماز إذا لمز فالملموز قد لا يجد فيه فى الحال عيباً يلمزه به ، وإنما يبحث ويتبعه ليطلع منه على عيب فيوجد اللمز من جانب ، وأما النبز فلا يعجز كل واحد عن الإتيان به ، فإن من نبز غيره بالحمار وهو ينبزه بالثور وغيره ، فالظاهر أن النبز يفضى فى الحال إلى التنابز ولا كذلك اللمز .

قوله تعالى : ﴿ بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ﴾ .

قيل فيه إن المراد (بئس) أن يقول للمسلم يايهودى بعد الإيمان أى بعد ما آمن فبئس تسميته بالكافر ، ويحتمل وجهاً أحسن من هذا : وهو أن يقال هذا تمام للزجر ، كأنه تعالى قال (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم ، ولا تلمزوا ، ولا تنابزوا) فإنه إن فعل يفسق بعد ما آمن ، والمؤمن يقبح منه أن يأتى بعد إيمانه بفسوق فيكون قوله تعالى (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) ويصير التقدير بئس الفسوق بعد الإيمان ، وبئس أن تسموا بالفاسق بسبب هذه الأفعال بعد ما سميتموهم مؤمنين .

قال تعالى ﴿ ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون ﴾ وهذا يحتمل وجهين (أحدهما) أن يقال هذه الأشياء من الصغائر فمن يصر عليه يصير ظالماً فاسقاً وبالمرة الواحدة لا يتصف بالظلم والفسق فقال ومن لم يترك ذلك ويجعله عادة فهو ظالم (وثانيهما) أن يقال قوله تعالى (لا يسخر قوم) (ولا تلمزوا) (ولا تنابزوا) منع لهم عن ذلك فى المستقبل ، وقوله تعالى (ومن لم يتب) أمرهم بالتوبة عما مضى وإظهار الندم عليها مبالغة فى التحذير وتشديداً فى الزجر ، والأصل فى قوله تعالى (ولا تنابزوا) لا تتنابزوا أسقطت إحدى التاءين ، كما أسقط فى الاستفهام إحدى الهمزتين فقال (سواء عليهم أأنذرتهم) والحذف ههنا أولى لأن تاء الخطاب وتاء التفاعل حرفان من جنس واحد فى كلمة وهمزة الاستفهام كلمة برأسها وهمزة أنذرتهم أخرى واحتمال حرفين فى كلمتين أسهل من احتماله فى كلمة ، ولهذا وجب الإدغام فى قولنا : مد ، ولم يجب فى قولنا امدد ، و[فى] قولنا : مر ، [دون] قوله : أمر ربنا .

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه

وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾

واتقوا الله إن الله تواب رحيم ﴾ .

لأن الظن هو السبب فيما تقدم وعليه تبنى القبائح ، ومنه يظهر العدو المكاشح والقائل إذا أوقف أموره على اليقين فقلما يتيقن فى أحد عيباً فيلمزه به ، فإن الفعل فى الصورة قد يكون قبيحاً وفى نفس الأمر لا يكون كذلك ، لجواز أن يكون فاعله ساهياً أو يكون الرائى مخطئاً ، وقوله (كثيراً) إخراج للظنون التى عليها تبنى الخيرات قال النبى صلى الله عليه وسلم «ظنوا بالمؤمن خيراً» وبالجملة كل أمر لا يكون بناؤه على اليقين ، فالظن فيه غير مجتنب مثاله حكم الحاكم على قول الشهود وبراءة الذمة عند عدم الشهود إلى غير ذلك فقوله (اجتنبوا كثيراً) وقوله تعالى (إن بعض الظن إثم) إشارة إلى الأخذ بالأحوط كما أن الطريق المخوفة لا يتفق كل مرة فيه قاطع طريق ، لكنك لا تسلك لاتفاق ذلك فيه مرة ومرتين إلا إذا تعين فتسلكه مع رفقة كذلك الظن ينبغى بعد اجتهاد تام ووثوق بالغ .

قوله تعالى : ﴿ ولا تجسسوا ﴾ إتماماً لما سبق لأنه تعالى لما قال (اجتنبوا كثيراً من الظن) فهم منه أن المعتبر اليقين فيقول القائل أنا أكشف فلاناً يعنى أعلمه يقيناً وأطلع على عيبه مشاهدة فأعيب فأكون قد اجتنبت الظن فقال تعالى : ولا تتبعوا الظن ، ولا تجتهدوا فى طلب اليقين فى معايب الناس .

قوله تعالى : ﴿ ولا يغتب بعضكم بعضاً ﴾ إشارة إلى وجوب حفظ عرض المؤمن فى غيبته وفيه معان (أحدها) فى قوله تعالى (بعضكم بعضاً) فإنه للعموم فى الحقيقة كقوله (لا تلمزوا أنفسكم) وأما من اغتاب فالمغتاب أولا يعلم عيبه فلا يحمل فعله على أن يغتابه فلم يقل ولا تغتابوا أنفسكم لما أن الغيبة ليست حاملة للعائب على عيبه من اغتابه ، والعيب حامل على العيب (ثانيها) لو قال قائل هذا المعنى كان حاصلا بقوله تعالى : لا تغتابوا ، مع الاقتصار عليه نقول لا ، وذلك لأن الممنوع اغتياب المؤمن فقال (بعضكم بعضاً) وأما الكافر فيعلن ويذكر بما فيه وكيف لا والفاسق يجوز أن يذكر بما فيه عند الحاجة (ثالثها) قوله تعالى (أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً) دليل على أن الاغتياب الممنوع اغتياب المؤمن لا ذكر الكافر ، وذلك لأنه شبهه بأكل لحم الأخ ، وقال من قبل (إنما المؤمنون إخوة) فلا أخوة إلا بين المؤمنين ، ولا منع إلا من شىء يشبه أكل لحم الأخ ففى هذه الآية نهى عن اغتياب المؤمن دون الكافر (رابعها) ما الحكمة فى هذا التشبيه ؟ نقول هو إشارة إلى أن عرض الإنسان كدمه ولحمه ، وهذا من باب القياس الظاهر ، وذلك لأن عرض المرء أشرف من لحمه ، فإذا لم يحسن من العاقل أكل لحوم الناس لم يحسن منه قرض عرضهم بالطريق الأولى لأن ذلك آلم ، وقوله (لحم أخيه) آكد فى المنع لأن العدو يحمله الغضب على مضغ لحم العدو ، فقال أصدق الأصدقاء من ولدته أمك ، فأكل لحمه أقبح

مايكون ، وقوله تعالى (ميتاً) إشارة إلى دفع وهم ، وهو ان يقال القول فى الوجه يؤلم فيحرم ، وأما الاغتياب فلا اطلاع عليه للمغتاب فلا يؤلم ، فقال أكل لحم الأخ وهو ميت أيضاً لا يؤلم ، ومع هذا هو فى غاية القبح لما أنه لواطلع عليه لتألم ، كما أن الميت لو أحس بأكل لحمه لآلمه ، وفيه معنى : وهو أن الاغتياب كأكل لحم الآدمى ميتاً ، ولا يحل أكله إلا للمضطر بقدر الحاجة ، والمضطر إذا وجد لحم الشاة الميتة ولحم الآدمى الميت فلا يأكل لحم الآدمى ، فكذلك المغتاب إن وجد لحاجته مدفعاً غير الغيبة فلا يباح له الاغتياب ، وقوله تعالى (ميتاً) حال عن اللحم أو عن الأخ ، فإن قيل اللحم لا يكون ميتاً ، قلنا بلى قال النبى صلى الله عليه وسلم « ما أبين من حى فهو ميت » فسمى الفلقة ميتاً ، فإن قيل إذا جعلناه حال عن الأخ ، لايكون هو الفاعل ولا المفعول فلا يجوز جعله حال ، كما يقول القائل : مررت بأخى زيد قائماً ، ويريد كون زيداً قائماً ، قلنا يجوز أن يقال من أكل لحمه فقد أكل ، فصار الأخ مأكولا مفعولا ، بخلاف المرور بأخى زيد ، فيجوز أن تقول ضربت وجهه آثماً ، أى وهو آثم ، أى صاحب الوجه ، كما أنك إذا ضربت وجهه فقد ضربته ، ولا يجوز أن تقول مزقت ثوبه آثماً ، فتجعل الآثم حالا من غيرك ، وقوله تعالى (فكرهتموه) فيه مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ العائد إليه الضمير يحتمل وجوهاً (الأول) وهو الظاهر أن يكون هو الأكل ، لأن قوله تعالى (أيحب أحدكم أن يأكل) معناه أيحب أحدكم الأكل ، لأن أن مع الفعل تكون للمصدر ، يعنى فكرهتم الأكل (الثانى) أن يكون هو اللحم ، أى فكرهتم اللحم (الثالث) أن يكون هو الميت فى قوله (ميتاً) وتقديره : أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً متغيراً فكرهتموه ، فكأنه صفة لقوله (ميتاً) ويكون فيه زيادة مبالغة فى التحذير ، يعنى الميتة إن أكلت فى الندرة لسبب كان نادراً ، ولكن إذا أنتن وأروح وتغير لا يؤكل أصلا ، فكذلك ينبغى أن تكون الغيبة .

﴿ المسألة الثانية ﴾ الفاء فى قوله تعالى (فكرهتموه) تقتضى وجود تعلق ، فما ذلك ؟ نقول فيه وجوه (أحدها) أن يكون ذلك تقدير جواب كلام ، كأنه تعالى لما قال (أيحب) قيل فى جوابه ذلك (وثانيها) أن يكون الاستفهام فى قوله (أيحب) للانكار ، كأنه قال : لا يحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه إذاً ولا يحتاج إلى إضمار (وثالثها) أن يكون ذلك التعلق هو تعلق المسبب بالسبب ، وترتبه عليه كما تقول : جاء فلان ماشياً فتعب ، لأن المشى يورث التعب ، فكذا قوله (ميتاً) لأن الموت يورث النفرة إلى حد لايشتهى الإنسان أن يبيت فى بيت فيه ميت ، فكيف يقربه بحيث يأكل منه ، ففيه إذاً كراهة شديدة ، فكذلك ينبغى أن يكون حال الغيبة .

قوله تعالى : ﴿ واتقوا الله إن الله تواب رحيم ﴾ عطف على ماتقدم من الأوامر والنواهى ،

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾

أى اجتنبوا واتقوا ، وفي الآية لطائف : منها أن الله تعالى ذكر في هذه الآية أموراً ثلاثة مرتبة بيانها ، هو أنه تعالى قال (اجتنبوا كثيراً) أى لا تقولوا فى حق المؤمنين ما لم تعلموه فيهم بناء على الظن ، ثم إذا سئلتم على المظنونات ، فلا تقولوا نحن نكشف أمورهم لنستيقنها قبل ذكرها ، ثم إن علمتم منها شيئاً من غير تجسس ، فلا تقولوه ولا تفشوه عنهم ولا تعيبوا ، ففي الأول نهى عما لم أن يعلم ، ثم نهى عن طلب ذلك العلم ، ثم نهى عن ذكر ما علم ، ومنها أن الله تعالى لم يقل اجتنبوا تقولوا أمراً على خلاف ماتعلمونه ، ولا قال اجتنبوا الشك ، بل أول مانهى عنه هو القول بالظن ، وذلك لأن القول على خلاف العلم كذب وافتراء ، والقول بالشك ، والرجم بالغيب سفه وهزء ، وهما فى غاية القبح ، فلم ينه عنه اكتفاء بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا) لأن وصفهم بالإيمان يمنعهم من الافتراء والارتياب الذى هو داب الكافر . وإنما منعهم عما يكثر وجوده فى المسلمين ، ولذلك قال فى الآية (لايسخر) ومنها أنه ختم الآيتين بذكر التوبة ، فقال فى الأولى (ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) وقال فى الأخرى (إن الله تواب) لكن فى الآية الأولى لما كان الابتداء بالنهى فى قوله (لا يسخر قوم من قوم) ذكر النفى الذى هو قريب من النهى ، وفى الآية الثانية لما كان الابتداء بالأمر فى قوله (اجتنبوا) ذكر الارتياب الذى هو قريب من الأمر .

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير ﴾ .

تبييناً لما تقدم وتقريراً له ، وذلك لأن السخرية من الغير والعيب إن كان بسبب التفاوت فى الدين والإيمان ، فهو جائز لما بينا أن قوله (لايغتب بعضكم بعضاً) وقوله (ولا تلمزوا أنفسكم) منع من عيب المؤمن وغيبته ، وإن لم يكن لذلك السبب فلا يجوز ، لأن الناس بعمومهم كفاراً كانوا أو مؤمنين يشتركون فيما يفتخر به المفتخر غير الإيمان والكفر ، والافتخار إن كان بسبب الغنى ، فالكافر قد يكون غنياً ، والمؤمن فقيراً وبالعكس ، وإن كان بسبب النسب ، فالكافر قد يكون نسيباً ، والمؤمن قد يكون عبداً أسود وبالعكس ، فالناس فيما ليس من الدين والتقوى متساوون متقاربون ، وشىء من ذلك لايؤثر مع عدم التقوى ، فإن كل من يتدين بدين يعرف أن من يوافقه فى دينه أشرف ممن يخالفه فيه ، وإن كان أرفع نسباً أو أكثر نشباً ، فكيف من له الدين الحق وهو فيه راسخ ، وكيف يرجح عليه من دونه فيه بسبب غيره ، وقوله تعالى (يا أيها

الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) فيه وجهان (أحدهما) من آدم وحواء (ثانيهما) كل واحد منكم أيها الموجودون وقت النداء خلقناه من أب وأم ، فإن قلنا أن المراد هو الأول ، فذلك إشارة إلى أن لا يتفاخر البعض على البعض لكونهم أبناء رجل واحد ، وامرأة واحدة ، وإن قلنا إن المراد هو الثانى ، فذلك إشارة إلى أن الجنس واحد ، فإن كل واحد خلق كما خلق الآخر من أب وأم ، والتفاوت فى الجنس دون التفاوت فى الجنسين ، فإن من سنن التفاوت أن لا يكون تقدير التفاوت بين الذباب والذئاب ، لكن التفاوت الذى بين الناس بالكفر والإيمان كالتفاوت الذى بين الجنسين ، لأن الكافر جماد إذ هو كالأنعام ، بل أضل . والمؤمن إنسان فى المعنى الذى ينبغى أن يكون فيه ، والتفاوت فى الإنسان تفاوت فى الحس لا فى الجنس . إذ كلهم من ذكر وأنثى ، فلا يبقى لذلك عند هذا اعتبار ، وفيه مباحث :

﴿ البحث الأول ﴾ فإن قيل هذا مبنى على عدم اعتبار النسب ، وليس كذلك فإن للنسب اعتباراً عرفاً وشرعاً ، حتى لا يجوز تزويج الشريفة بالنبطى ، فنقول إذا جاء الأمر العظيم لا يبقى الأمر الحقير معتبراً ، وذلك فى الحس والشرع والعرف ، أما الحس فلأن الكواكب لا ترى عند طلوع الشمس ، ولجناح الذباب دوى ولا يسمع عند مايكون رعد قوى ، وأما فى العرف ، فلأن من جاء مع الملك لا يبقى له اعتبار ولا إليه التفات ، إذا علمت هذا فيهما ففى الشرع كذلك ، إذا جاء الشرف الدينى الإلهى ، لا يبقى لأمر هناك اعتبار ، لا لنسب ولا لنشب ، ألا ترى أن الكافر وإن كان من أعلى الناس نسباً ، والمؤمن وإن كان من أدونهم نسباً ، لا يقاس أحدهما بالآخر ، وكذلك ما هو من الدين مع غيره ، ولهذا يصلح للمناصب الدينية كالقضاء والشهادة كل شريف ووضيع إذا كان ديناً عالماً صالحاً ، ولا يصلح لشىء منها فاسق ، وإن كان قرشى النسب ، وقارونى النشب ، ولكن إذا اجتمع فى اثنين الدين المتين ، وأحدهما نسيب ترجح بالنسب عند الناس لا عند الله لأن الله تعالى يقول (وأن ليس للانسان إلا ما سعى) وشرف النسب ليس مكتسباً ولا يحصل بسعى .

﴿ البحث الثانى ﴾ ما الحكمة فى اختيار النسب من جملة أسباب التفاخر ، ولم يذكر المال ؟ نقول الأمور التى يفتخر بها فى الدنيا وإن كانت كثيرة لكن النسب أعلاها ، لأن المال قد يحصل للفقير فيبطل افتخار المفتخر به ، والحسن والسن ، وغير ذلك غير ثابت دائم ، والنسب ثابت مستمر غير مقدور التحصيل لمن ليس له فاختاره الله للذكر وأبطل اعتباره بالنسبة إلى التقوى ليعلم منه بطلان غيره بالطريق الأولى .

﴿ البحث الثالث ﴾ إذا كان ورود الآية لبيان عدم جواز الافتخار بغير التقوى فهل لقوله تعالى (إنا خلقناكم) فائدة ؟ نقول نعم ، وذلك لأن كل شىء يترجح على غيره ، فإما أن يترجح بأمر فيه يلحقه ، ويترتب عليه بعد وجوده ، وإما أن يترجح عليه بأمر هو قبله ، والذى بعده

كالحسن والقوة وغيرهما من الأوصاف المطلوبة من ذلك الشيء ، والذى قبله فإما راجع إلى الأصل الذى منه وجد ، أو إلى الفاعل الذى هو له أوجد ، كما يقال فى إناءين هذا من النحاس وهذا من الفضة ، ويقال هذا عمل فلان ، وهذا عمل فلان ، فقال تعالى لاترجيح فيما خلقتم منه لأنكم كلكم من ذكر وأنثى ، ولا بالنظر إلى جاعلين لأنكم كلكم خلقكم الله ، فإن كان بينكم تفاوت يكون بأمور تلحقكم وتحصل بعد وجودكم وأشرفها التقوى والقرب من الله تعالى .

ثم قال تعالى (وجعلناكم شعوباً وقبائل) وفيه وجهان : (أحدهما) (جعلناكم شعوباً) متفرقة لايدرى من يجمعكم كالعجم ، وقبائل يجمعكم واحد معلوم كالعرب وبنى إسرائيل (وثانيهما) (جعلناكم شعوباً) داخلين فى قبائل ، فإن القبيلة تحتها الشعوب ، وتحت الشعوب البطون وتحت البطون الأفخاذ ، وتحت الأفخاذ الفصائل ، وتحت الفصائل الأقارب ، وذكر الأعم لأنه أذهب للافتخار ، لأن الأمر الأعم منها يدخله فقراء وأغنياء كثيرة غير محصورة ، وضعفاء وأقوياء كثيرة غير معدودة ، ثم بين فائدة ذلك وهى التعارف وفيه وجهان : (أحدهما) أن فائدة ذلك التناصر لا التفاخر (وثانيهما) أن فائدته التعارف لا التناكر ، واللمز والسخرية والغيبة تفضى إلى التناكر لا إلى التعارف وفيه معان لطيفة (الأولى) قال تعالى (إنا خلقناكم) وقال (وجعلناكم) لأن الخلق أصل تفرع عليه الجعل (شعوباً) فإن الأول هو الخلق والإيجاد ، ثم الاتصاف بما اتصفوا به ، لكن الجعل شعوباً للتعارف والخلق للعبادة كما قال تعالى (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) واعتبار الأصل متقدم على اعتبار الفرع ، فاعلم أن النسب يعتبر بعد اعتبار العبادة كما أن الجعل شعوباً يتحقق بعد ما يتحقق الخلق ، فإن كان فيكم عبادة تعتبر فيكم أنسابكم وإلا فلا (الثانية) قوله تعالى (خلقناكم ، وجعلناكم) إشارة إلى عدم جواز الافتخار لأن ذلك ليس لسعيكم ولا قدرة لكم على شيء من ذلك ، فكيف تفتخرون بما لامدخل لكم فيه ؟ فإن قيل الهداية والضلال كذلك لقوله تعالى (إنا هديناه السبيل ، نهدى من نشاء) فنقول أثبت الله لنا فيه كسباً مبنياً على فعل ، كما قال الله تعالى (فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا) .

ثم قال تعالى (وما تشاءون إلا أن يشاء الله) وأما فى النسب فلا (الثالثة) قوله تعالى (لتعارفوا) إشارة إلى قياس خفى ، وبيانه هو أنه تعالى قال : إنكم جعلتم قبائل لتعارفوا وأنتم إذا كنتم أقرب إلى شريف تفتخرون به فخلقكم لتعرفوا ربكم ، فإذا كنتم أقرب منه وهو أشرف الموجودات كان الأحق بالافتخار هناك من الكل الافتخار بذلك (الرابعة) فيه إرشاد إلى برهان يدل على أن الافتخار ليس بالأنساب ، وذلك لأن القبائل للتعارف بسبب الانتساب إلى شخص فإن كان ذلك الشخص شريفاً صح الافتخار فى ظنكم ، وإن لم يكن شريفاً لم يصح ، فشرف ذلك الرجل الذى تفتخرون به هو بانتسابه إلى فضيلة أو باكتساب فضيلة ، فإن كان بالانتساب لزم الانتهاء ، وإن كان بالاكتساب فالدين الفقيه الكريم المحسن صار مثل من يفتخر به المفتخر ، فكيف

يفتخر بالآب وأب الآب على من حصل له من الحظ والخير ما فضل به نفسه عن ذلك الآب والجد ؟ اللهم إلا أن يجوز شرف الانتساب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن أحداً لا يقرب من الرسول فى الفضيلة حتى يقول أنا مثل أبيك ، ولكن فى هذا النسب أثبت النبى صلى الله عليه وسلم الشرف لمن انتسب إليه بالاكتساب ، ونفاه لمن أراد الشرف بالانتساب ، فقال « نحن معاشر الأنبياء لا نورث » . وقال « العلماء ورثة الأنبياء » أى لا نورث بالإنتساب ، وإنما نورث بالاكتساب ، سمعت أن بعض الشرفاء فى بلاد خراسان كان فى النسب أقرب الناس إلى على عليه السلام غير أنه كان فاسقاً ، وكان هناك مولى أسود تقدم بالعلم والعمل ، ومال الناس إلى التبرك به فاتفق أنه خرج يوماً من بيته يقصد المسجد ، فأتبعه خلق فلقيه الشريف سكران ، وكان الناس يطردون الشريف ويبعدونه عن طريقه ، فغلبهم وتعلق بأطراف الشيخ وقال له : يا أسود الحوافر والشوافر ، ياكافر ابن كافر ، أنا ابن رسول الله ، أذل وتجل ! وأذم وتكرم ! وأهان وتعان ! فهم الناس بضربه فقال الشيخ : لا هذا محتمل منه لجده ، وضربه معدود لحده ، ولكن يا أيها الشريف بيضت باطنى وسودت باطنك ، فيرى الناس بياض قلبى فوق سواد وجهى فحسنت ، وأخذت سيرة أبيك وأخذت سيرة أبى ، فرآنى الخلق فى سيرة أبيك ورأوك فى سيرة أبى فظنونى ابن أبيك وظنوك ابن أبى ، فعملوا معك ما يعمل مع أبى ، وعملوا معى ما يعمل مع أبيك ! ،

قوله تعالى : ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ وفيه وجهان : (أحدهما) أن المراد من يكون أتقى يكون عند الله أكرم أى التقوى تفيد الإكرام (ثانيهما) أن المراد أن من يكون أكرم عند الله يكون أتقى أى الإكرام يورث التقوى كما يقال : المخلصون على خطر عظيم ، والأول أشهر والثانى أظهر لأن المذكور ثانياً ينبغى أن يكون محمولا على المذكور أولا فى الظاهر فيقال الإكرام للتقى ، لكن ذوا العموم فى المشهور هو الأول ، يقال ألذ الأطعمة أحلاها أى اللذة بقدر الحلاوة لا أن الحلاوة بقدر اللذة ، وهى إثبات لكون التقوى متقدمة على كل فضيلة ، فإن قيل التقوى من الأعمال والعلم أشرف ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « لفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد » نقول التقوى ثمرة العلم قال الله تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) فلا تقوى إلا للعالم . فالمتقى العالم أتم علمه ، والعالم الذى لا يتقى كشجرة لا ثمرة لها ، لكن الشجرة المثمرة أشرف من الشجرة التى لا تثمر بل هو حطب ، وكذلك العالم الذى لا يتقى حصب جهنم ، وأما العابد الذى يفضل الله عليه الفقيه فهو الذى لاعلم له ، وحينئذ لا يكون عنده من خشية الله نصاب كامل ، ولعله يعبده مخافة الإلقاء فى النار ، فهو كالمكره ، أو لدخول الجنة ، فهو يعمل كالفاعل له أجرة ويرجع إلى بيته ، والمتقى هو العالم بالله ، المواظب لبابه ، أى المقرب إلى جنابه عنده يبيت . وفيه مباحث :

﴿البحث الأول﴾ الخطاب مع الناس والأكرم يقتضى اشتراك الكل فى الكرامة ولا كرامة

قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾

للكافر ، فإنه أضل من الأنعام وأذل من الهوام . نقول ذلك غير لازم مع أنه حاصل بدليل قوله تعالى (ولقد كرمنا بنى آدم) لأن كل من خلق فقد اعترف بربه ، كأنه تعالى قال من استمر عليه لو زاد زيد فى كرامته ، ومن رجع عنه أزيل عنه أثر الكرامة (الثانى) ما حد التقوى ومن الأتقى ؟ نقول أدنى مراتب التقوى أن يجتنب العبد المناهى ويأتى بالأوامر ولا يقر ولا يأمن إلا عندهما فإن اتفق أن ارتكب منهياً لا يأمن ولا يتكل له بل يتبعه بحسنة ويظهر عليه ندامة وتوبة ، ومتى ارتكب منهياً وما تاب فى الحال واتكل على المهلة فى الأجل ومنعه عن التذاكر طول الأمل فليس بمتق ، أما الأتقى فهو الذى يأتى بما أمر به ويترك ما نهى عنه ، وهو مع ذلك خاش ربه لا يشتغل بغير الله ، فينور الله قلبه ، فإن التفت لحظة إلى نفسه أو ولده جعل ذلك ذنبه ، وللأولين النجاة لقوله تعالى (ثم ننجي الذين اتقوا) وللآخرين السوق إلى الجنة لقوله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) فبين من أعطاه السلطان بستاناً وأسكنه فيه ، وبين من استخلصه لنفسه يستفيد كل يوم بسبب القرب منه بساتين .وضياعاً بون عظيم .

قوله تعالى : ﴿ إن الله عليم خبير ﴾ أى عليم بظواهركم ، يعلم أنسابكم خبير ببواطنكم لا تخفى عليه أسراركم ، فاجعلوا التقوى عملكم وزيدوا فى التقوى كما زادكم .

قوله تعالى : ﴿ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئاً إن الله غفور رحيم ﴾ .

لما قال تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) والأتقى لا يكون إلا بعد حصول التقوى ، وأصل الإيمان هو الاتقاء من الشرك ، قالت الأعراب لنا النسب الشريف ، وإنما يكون لنا الشرف ، قال الله تعالى : ليس الإيمان بالقول ، إنما هو بالقلب . فما آمنتم لأنه خبير يعلم ما فى الصدور ، (ولكن قولوا أسلمنا) أى انقدنا واستسلمنا ، قيل إن الآية نزلت فى بنى أسد ، أظهروا الإسلام فى سنة مجدبة طالبين الصدقة ولم يكن قلبهم مطمئناً بالإيمان ، وقد بينا أن ذلك كالتاريخ للنزول لا للاختصاص بهم ، لأن كل من أظهر فعل المتقين وأراد أن يصير له ما للأتقياء من الإكرام لا يحصل له ذلك ، لأن التقوى من عمل القلب ، وقوله تعالى (قل لم تؤمنوا) فى تفسيره مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قال تعالى (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً) وقال ههنا (قل لم تؤمنوا) مع أنهم ألقوا إليهم السلام ، نقول إشارة إلى أن عمل القلب غير معلوم واجتناب الظن واجب ، وإنما يحكم بالظاهر فلا يقال لمن يفعل فعلا هو مرائى ، ولا لمن أسلم هومنافق ، ولكن الله خبير بما فى الصدور ، إذا قال فلان ليس بمؤمن حصل الجزم ، وقوله تعالى (قل لم تؤمنوا) فهو الذى جوز لنا ذلك القول ، وكان معجزة للنبى ﷺ حيث أطلعه الله على الغيب وضمير قلوبهم ، فقال لنا : أنتم لا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً لعدم علمكم بما فى قلبه

﴿ المسألة الثانية ﴾ لم ولما حرفا نفى ، وما وإن ولا كذلك من حروف النفى ، ولم ولما يجزمان وغيرهما من حروف النفى لايجزم . فما الفرق بينهما ؟ نقول لم ولما يفعلان بالفعل ما لا يفعل به غيرهما ، فإنهما يغيران معناه من الاستقبال إلى المضى ، تقول لم يؤمن أمس وآمن اليوم ، ولا تقول لا يؤمن أمس ، فلما فعلا بالفعل مالم يفعل به غيرهما جزم بهما ، فإن قيل مع هذا لم جزم بهما غاية مافى الباب أن الفرق حصل ، ولكن ما الدليل على وجوب الجزم بهما ؟ نقول لأن الجزم والقطع يحصل فى الأفعال الماضية ، فإن من قال قام حصل القطع بقيامه ، ولا يجوز أن يكون ما قام والأفعال المستقبلة إما متوقعة الحصول وإما ممكنة غير متوقعة ، ولا يحصل القطع والجزم فيه ، فإذا كان لم ولما يقلبان اللفظ من الاستقبال إلى المضى كانا يفيدان الجزم والقطع فى المعنى فجعل لهما تناسباً بالمعنى وهو الجزم لفظاً ، وعلى هذا نقول السبب فى الجزم ما ذكرنا ، وهذا فى الأمر يجزم كأنه جزم على المأمور أنه يفعله ولا يتركه ، فأى فائدة فى أن اللفظ يجزم مع أن الفعل فيه لابد من وقوعه وأن فى الشرط تغير ، وذلك لأن إن تغير معنى الفعل من المضى إلى الاستقبال أن لم تغيره من الاستقبال إلى المضى ، تقول : إن جئتنى جئتك ، وإن أكرمتنى أكرمتك ، فلما كان إن مثل لم فى كونه حرفاً ، وفى لزوم الدخول على الأفعال وتغييره معنى الفعل صار جازماً لشبه لفظى ، أما الجزاء فجزم لما ذكرنا من المعنى ، فإن الجزاء يجزم بوقوعه عند وجود الشرط ، فالجزم إذاً إما لمعنى أو لشبه لفظى ، كما أن الجزاء كذلك فى الإضافة وفى الجر بحرف .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قوله تعالى (ولكن قولوا) يقتضى قولا سابقاً مخالفاً لما بعده ، كقولنا (لاتقدموا آمنا ولكن قولوا أسلمنا) وفى ترك التصريح به إرشاد وتأديب كأنه تعالى لم يجز النهى عن قولهم (آمنا) فلم يقل لاتقولوا آمنا وأرشدهم إلى الامتناع عن الكذب فقال (لم تؤمنوا) فإن كنتم تقولون شيئاً فقولوا أمراً عاماً ، لايلزم منه كذبكم وهو كقولهم (أسلمنا) فإن الإسلام بمعنى الانقياد حصل .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ المؤمن والمسلم واحد عند أهل السنة ، فكيف يفهم ذلك مع هذا ؟ نقول بين العام والخاص فرق ، فالإيمان لايحصل إلا بالقلب وقد يحصل باللسان ، والإسلام أعم

لكن العام فى صورة الخاص متحد مع الخاص ، ولا يكون أمراً آخر غيره ، مثاله الحيوان أعم من الإنسان لكن الحيوان فى صورة الإنسان ليس أمراً ينفك عن الإنسان ولا يجوز أن يكون ذلك الحيوان حيواناً ولا يكون إنساناً ، فالعام والخاص مختلفان فى العموم متحدان فى الوجود ، فكذلك المؤمن والمسلم ، وسنبين ذلك فى تفسير قوله تعالى (فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين ، فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين) إن شاء الله تعالى .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ قوله تعالى (ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم) هل فيه معنى قوله تعالى (قل لم تؤمنوا) ؟ نقول نعم وبيانه من وجوه (الأول) هو أنهم لما قالوا آمنا وقيل لهم (لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) قالوا إذا أسلمنا فقد آمنا ، قيل لا فإن الإيمان من عمل القلب لا غير والإسلام قد يكون عمل اللسان ، وإذا كان ذلك عمل القلب ولم يدخل فى قلوبكم الإيمان لم تؤمنوا (الثانى) لما قالوا آمنا وقيل لهم لم تؤمنوا قالوا جدلا قد آمنا عن صدق نية مؤكدين لما أخبروا فقال (ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم) لأن لما يفعل يقال فى مقابلة قد فعل ، ويحتمل أن يقال بأن الآية فيها إشارة إلى حال المؤلفة إذا أسلموا ويكون إيمانهم بعد ضعيفاً قال لهم (لم تؤمنوا) لأن الإيمان إيقان وذلك بعد لم يدخل فى قلوبكم وسيدخل باطلاعكم على محاسن الإسلام (وإن تطيعوا الله ورسوله) يكمل لكم الأجر ، والذى يدل على هذا هو أن لما فيها معنى التوقع والانتظار ، والإيمان إما أن يكون بفعل المؤمن واكتسابه ونظره فى الدلائل ، وإما أن يكون إلهاما يقع فى قلب المؤمن فقوله (قل لم تؤمنوا) أى ما فعلتم ذلك ، وقوله تعالى (ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم) أى ولا دخل الإيمان فى قلبكم إلهاماً من غير فعلكم فلا إيمان لكم حينئذ . ثم إنه تعالى عند فعلهم قال (لم تؤمنوا) بحرف ليس فيه معنى الانتظار لقصور نظرهم وفتور فكرهم ، وعند فعل الإيمان قال لما يدخل بحرف فيه معنى التوقع لظهور قوة الإيمان ، كأنه يكاد يغشى القلوب بأسرها .

قوله تعالى : ﴿ وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم ﴾ أى لا ينقصكم والمراد أنكم إذا أتيتم بما يليق بضعفكم من الحسنة فهو يؤتيكم ما يليق به من الجزاء ، وهذا لأن من حمل إلى ملك فاكهة طيبة يكون ثمنها فى السوق درهما ، وأعطاه الملك درهما أو ديناراً ينسب الملك إلى قلة العطاء بل البخل ، فليس معناه أنه يعطى مثل ذلك من غير نقص ، بل المعنى يعطى ما تتوقعون بأعمالكم من غير نقص . وفيه تحريض على الإيمان الصادق ، لأن من أتى بفعل من غير صدق نية يضيع عمله ولا يعطى عليه أجراً فقال (وإن تطيعوا) وتصدقوا لا ينقص عليكم ، فلا تضيعوا أعمالكم بعدم الإخلاص ، وفيه أيضاً تسلية لقلوب من تأخر إيمانه ، كأنه يقوله غيرى سبقنى وآمن حين كان النبى وحيداً وآواه حين كان ضعيفاً ، ونحن آمنا عند ما عجزنا عن مقاومته وغلبنا بقوته ، فلا يكون لإيماننا وقع ولا لنا عليه أجر ، فقال تعالى إن أجركم لا ينقص وما تتوقعون تعطون ، غاية ما فى الباب أن المتقدم يزيد فى أجورهم ، وماذا عليكم إذا أرضاكم الله أن يعطى غيركم من خزائن رحمته

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾

رحمة واسعة ، وما حالكم فى ذلك إلا حال ملك أعطى واحداً شيئاً وقال لغيره ماذا تتمنى ؟ فتمنى عليه بلدة واسعة وأموالا فأعطاه ووفاه ، ثم زاد ذلك الأول أشياء أخرى من خزائنه فإن تأذى من ذلك يكون بخلا وحسداً ، وذلك فى الآخرة لا يكون ، وفى الدنيا هو من صفة الأرازل ، وقوله تعالى (إن الله غفور رحيم) أى يغفر لكم ما قد سلف ويرحمكم بما أتيتم به .

قوله تعالى : ﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئك هم الصادقون ﴾ .

إرشاداً للأعراب الذين قالوا آمنا إلى حقيقة الإيمان فقال إن كنتم تريدون الإيمان فالمؤمنون من آمن بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ، يعنى أيقنوا بأن الإيمان إيقان ، وثم للتراخى فى الحكاية ، كأنه يقول آمنوا ، ثم أقول شيئاً آخر لم يرتابوا ، ويحتمل أن يقال هو للتراخى فى الفعل تقديره آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا فيما قال النبى صلى الله عليه وسلم من الحشر والنشر ، وقوله تعالى (وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم) يحقق ذلك ، أى أيقنوا أن بعد هذه الدار داراً فجاهدوا طالبين العقبى ، وقوله (أولئك هم الصادقون) فى إيمانهم ، لا الأعراب الذين قالوا قولا ولم يخلصوا عملا .

قوله تعالى : ﴿ قل أتعلمون الله بدينكم والله يعلم ما فى السموات وما فى الأرض والله بكل شىء عليم ﴾ .

فإنه عالم به لا يخفى عليه شىء ، وفيه إشارة إلى أن الدين ينبغى أن يكون لله وأنتم أظهرتموه لنا لا لله ، فلا يقبل منكم ذلك .

قوله تعالى : ﴿ يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا على إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للايمان إن كنتم صادقين ﴾ .

يقرر ذلك ويبين أن إسلامهم لم يكن لله ، وفيه لطائف (الأولى) فى قوله تعالى (يمنون عليك)

إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ غَيۡبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴿١٨﴾

زيادة بيان لقبيح فعلهم وذلك لأن الإيمان له شرفان (أحدهما) بالنسبة إلى الله تعالى وهو تنزيه الله عن الشرك وتوحيده فى العظمة و (ثانيهما) بالنسبة إلى المؤمن فإنه ينزه النفس عن الجهل ويزينها بالحق والصدق ، فهم لا يطلبون بإسلامهم جانب الله ولا يطلبون شرف أنفسهم بل منوا ولو علموا أن فيه شرفهم لما منوا به بل شكروا .

﴿ اللطيفة الثانية ﴾ قال (قل لاتمنوا على إسلامكم) أى الذى عندكم إسلام ، ولهذا قال تعالى (ولكن قولوا أسلمنا) ولم يقل : لم تؤمنوا ولكن أسلمتم لئلا يكون تصديقاً لهم فى الإسلام أيضاً كما لم يصدقوا فى الإيمان ، فإن قيل لم لم يجز أن يصدقوا فى إسلامهم ، والإسلام هو الانقياد ، وقد وجد منهم قولا وفعلا وإن لم يوجد اعتقاداً وعلماً وذلك القدر كاف فى صدقهم ؟ نقول التكذيب يقع على وجهين (أحدهما) أن لا يوجد نفس المخبر عنه (وثانيهما) أن لا يوجد كما أخبر فى نفسه فقد يقول ما جئتنا بل جاءت بك الحاجة ، فالله تعالى كذبهم فى قولهم آمنا على الوجه الأول ، أى ما آمنتم أصلا ولم يصدقوا فى الإسلام على الوجه الثانى فانهم انقادوا للحاجة وأخذ الصدقة .

﴿ اللطيفة الثالثة ﴾ قال (بل الله يمن عليكم) يعنى لا منة لكم ومع ذلك لاتسلمون رأساً برأس بحيث لا يكون لكم علينا ولا لنا عليكم منة ، بل المنة عليكم ، وقوله تعالى (بل الله يمن عليكم) حسن أدب حيث لم يقل لا تمنوا على بل لى المنة عليكم حيث بينت لكم الطريق المستقيم ، ثم فى مقابلة هذا الأدب قال الله تعالى (وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم) .

﴿ اللطيفة الرابعة ﴾ لم يقل يمن عليكم أن أسلمتم بل قال (أن هداكم للايمان) لأن إسلامهم كان ضلالا حيث كان نفاقاً فما من به عليهم ، فإن قيل كيف من عليهم بالهداية إلى الإيمان مع أنه بين أنهم لم يؤمنوا ؟ نقول الجواب عنه من ثلاثة أوجه (أحدها) أنه تعالى لم يقل : بل الله يمن عليكم أن رزقكم الإيمان ، بل قال (أن هداكم للايمان) وإرسال الرسل بالآيات البينات هداية (ثانيها) هو أنه تعالى يمن عليهم بما زعموا ، فكأنه قال أنتم قلتم آمنا ، فذلك نعمة فى حقكم حيث تخلصتم من النار ، فقال هداكم فى زعمكم (ثالثها) وهو الأصح ، هو أن الله تعالى بين بعد ذلك شرطاً فقال (إن كنتم صادقين) .

قوله تعالى : ﴿ إن الله يعلم غيب السموات والأرض والله بصير بما تعملون ﴾ .

إشارة إلى أنه لا يخفى عليه أسراركم ، وأعمال قلوبكم الخفية ، وقال (بصير بما تعملون) يبصر أعمال جوارحكم الظاهرة ، وآخر السورة مع التئامه بما قبله فيه تقرير ما فى أول السورة ، وهو قوله تعالى (لا تقدموا بين يدى الله ورسوله واتقوا الله) فإنه لايخفى عليه سر ، فلا تتركوا خوفه فى السر ولا يخفى عليه علن فلا تأمنوه فى العلانية ، والحمدلله وحده والصلاة والسلام على من لا نبى بعده .

تفسير سورة الحُجُرات

مدنيَّة بإجماع، وهي ثماني عشرةَ آية[1]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ①﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ قال العلماء: كان في العرب جَفاءٌ وسوءُ أدب في خطاب النبيِّ ﷺ وتلقيبِ الناس. فالسورةُ في الأمر بمكارم الأخلاق ورعاية الآداب.

وقرأ الضحاك ويعقوب الحضرميُّ: «لا تَقَدَّمُوا» بفتح التاء والدال من التقدُّم[2]. الباقون: «تُقَدِّمُوا» بضم التاء وكسر الدال من التقديم، ومعناهما ظاهر. أي: لا تقدِّموا قولاً ولا فعلاً بين يدي الله وقولِ رسوله وفعله فيما سبيلُه أن تأخذوه عنه من أمر الدين والدنيا. ومَن قدَّم قولَه أو فعلَه على الرسول ﷺ، فقد قدَّمه على الله تعالى؛ لأن الرسول ﷺ إنما يأمر عن أمر الله عزَّ وجلَّ.

الثانية: واختلف في سبب نزولها على أقوال ستة:

الأول: ما ذكره الواحديُّ[3] من حديث ابن جُريج قال: حدَّثني ابن أبي مُليكةَ أن عبد الله بنَ الزُّبير أخبره أنه قدِم ركب من بني تميم على رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أمِّر القَعْقاع بنَ مَعْبد. وقال عمر: [بل] أمِّر الأقرع بن حابس. فقال أبو بكر: ما

---

(١) تفسير البغوي ٤/ ٢٠٨.

(٢) المحتسب ٢/ ٢٧٨، والنشر ٢/ ٣٧٥، وهي من العشرة.

(٣) في أسباب النزول ص٤٠٦، وما سيرد بين حاصرتين منه.

أردتَ إلا خلافي. وقال عمر: ما أردتُ خلافَك. فتماريا[١] حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ﴾. رواه البخاريُّ عن الحسن بن محمد بن الصباح[٢]؛ ذكره المهدَويُّ أيضًا.

الثاني: ما رُويَ أن النبيَّ ﷺ أراد أن يستخلف على المدينة رجلًا إذ مضى إلى خَيْبَر، فأشار عليه عمر برجل آخر؛ فنزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾. ذكره المَهْدَويُّ أيضًا.

الثالث: ما ذكره الماورديُّ عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبيَّ ﷺ أنفذ أربعةً وعشرين رجلًا من أصحابه إلى بني عامر فقتلوهم؛ إلا ثلاثةً تأخروا عنهم، فسلموا وانكفؤوا إلى المدينة، فلقُوا رجلين من بني سُليم فسألوهما عن نسبهما فقالا: مِن بني عامر، لأنهم أعزُّ من بني سُلَيم، فقتلوهما، فجاء نفر من بني سُليم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن بيننا وبينك عهداً، وقد قُتِل منا رجلان، فوداهما النبيُّ ﷺ بمئة بعير، ونزلت عليه هذه الآية في قتلهم الرجلين[٣].

وقال قتادة: إن ناسًا كانوا يقولون: لو أُنزِل فيَّ كذا، لو أُنزِلَ فيَّ كذا؟ فنزلت هذه الآية.

ابن عباس: نُهُوا أن يتكلموا بين يدي كلامه[٤].

مجاهد: لا تفتاتوا على الله ورسوله حتى يقضيَ الله على لسان رسوله. ذكره

---

(١) في (م): فتماديا، وهو خطأ.

(٢) صحيح البخاري (٤٨٤٧).

(٣) النكت والعيون٥/ ٣٢٦، والأقوال الآتية منه. قال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٤: وروي في الدلائل [٣/ ٣٤١ - ٣٤٢] من طريق ابن إسحاق، ومن طريق موسى بن عقبة هذه القصة على غير هذا السياق، وأن المقتولين من بني كلاب، وأن الثلاثة قتل منهم واحد، وهو المحفوظ والمشهور في المغازي.

(٤) أخرج قول قتادة وابن عباس الطبري ٢١/ ٣٣٦.

البخاريُّ أيضًا[١].

الحسن: نزلت في قوم ذبحوا قبل أن يصلي رسول الله ﷺ، فأمرهم أن يعيدوا الذبح[٢].

ابن جريج: لا تقدِّموا أعمال الطاعات قبل وقتها الذي أمر الله تعالى به ورسوله ﷺ[٣].

قلت: هذه الأقوال الخمسةُ المتأخرة ذكرها القاضي أبو بكر بنُ العربي[٤]، وسردها قبله الماوردي.

قال القاضي: وهي كلُّها صحيحةٌ تدخل تحت العموم، فالله أعلم ما كان السبب المثيرُ للآية منها، ولعلها نزلت دون سبب، والله أعلم.

قال القاضي: إذا قلنا: إنها نزلت في تقديم الطاعات على أوقاتها، فهو صحيح؛ لأن كلَّ عبادة مؤقَّتة بميقات لا يجوز تقديمها عليه، كالصلاة والصوم والحجّ، وذلك بيِّن. إلا أن[٥] العلماء اختلفوا في الزكاة، لمَّا كانت عبادة مالية وكانت مطلوبة لمعنًى مفهوم، وهو سدُّ خَلَّة الفقير، ولأن النبيَّ ﷺ استعجل من العباس صدقة عامين، ولِمَا جاء مِن جمع صدقة الفطر قبل يوم الفطر حتى تُعطَى لمستحقِّها[٦] يوم الوجوب، وهو

(١) علقه البخاري قبل (٤٨٤٥)، ووصله الطبري ٢١/ ٣٣٦، والبيهقي في الشعب (١٥١٦)، وهو في تفسير مجاهد ٢/ ٦٠٥.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٢٣٠، والطبري ٢١/ ٣٣٦.

(٣) هو قول الزجاج، وليس قول ابن جريج، وهو في معاني القرآن للزجاج ٥/ ٣١، ونقله المصنف عنه بواسطة الماوردي في النكت والعيون ٥/ ٣٢٦، وابن العربي في أحكام القرآن ٤/ ١٧٠٠.

(٤) في أحكام القرآن ٤/ ١٧٠٠. والأقوال الخمسة يعني أقوال قتادة وابن عباس ومجاهد والحسن والزجاج المذكورة.

(٥) في النسخ: وذلك أن، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

(٦) في (خ): مستحقها، وفي (م): لمستحقيها.

يوم الفطر، فاقتضى ذلك كلُّه جوازَ تقديمها العام والاثنين[١]. فإن جاء رأس العام والنصابُ بحاله وقعت موقعها. وإن جاء رأس العام وقد تغيَّر النصاب تبيَّن أنها صدقةُ تطوُّع. وقال أشهب: لا يجوز تقديمها على الحول لحظة، كالصلاة، وكأنه طرَّد الأصل في العبادات، فرأى أنها إحدى دعائم الإسلام، فوفَّاها حقَّها في النظام وحسنِ الترتيب. ورأى سائر علمائنا أن التقديم اليسير فيها جائزٌ؛ لأنه معفوٌّ عنه في الشرع بخلاف الكثير. وما قاله أشهب أصحُّ، فإن مفارقة اليسير الكثيرَ في أصول الشريعة صحيحٌ، ولكنه لِمعانٍ تختص باليسير دون الكثير. فأمَّا في مسألتنا، فاليومُ فيه كالشهر، والشهرُ كالسنة. فإما تقديم كلِّيٌّ كما قال أبو حنيفة والشافعيُّ، وإمَّا حفظُ العبادة على ميقاتها كما قال أشهب.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ﴾ أصل في ترك التعرُّض لأقوال النبيِّ ﷺ، وإيجابِ اتباعه والاقتداء به، وكذلك قال النبيُّ ﷺ في مرضه: «مُرُوا أبا بكر فَلْيُصلِّ بالناس». فقالت عائشة لحفصةَ رضي الله عنهما: قولي له: إن أبا بكر رجلٌ أَسِيف، وإنه متى يَقُم مَقامَك لا يُسْمِعِ الناسَ من البكاء، فَمُرْ عمرَ[٢] فلْيصلِّ بالناس. فقال ﷺ: «إنكنَّ لأنتنَّ صواحبُ يوسف. مُرُوا أبا بكر فليصلِّ بالناس»[٣]. فمعنى

---

(١) في (ظ) و(ف): والعامين.

(٢) في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠١ - ١٧٠٢ (والكلام منه): علياً، وهو خطأ.

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٨٧٦)، والبخاري (٧١٣)، ومسلم (٤١٨): (٩٥) من حديث عائشة رضي الله عنها مطولاً، ولفظه لابن العربي في أحكام القرآن. ومعنى قوله: أسِيف، أي: سريع البكاء والحزن. النهاية (أسف). وقوله: صواحب يوسف كما في فتح الباري ٢/ ١٥٣: أي إنهن مثل صواحب يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن. ثم إن هذا الخطاب وإن كان بلفظ الجمع، فالمراد به واحد وهي عائشة فقط، كما أن صواحب صيغة جمع والمراد زليخا فقط، ووجه المشابهة بينهما في ذلك أن زليخا استدعت النسوة وأظهرت لهن الإكرام بالضيافة ومرادها زيادة على ذلك، وهو أن ينظرن إلى حسن يوسف ويعذرنها في محبته، وأن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن أبيها كونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه، ومرادها زيادة على ذلك وهو أن لا يتشاءم الناس به. وقد صرحت هي فيما بعد ذلك فقالت: لقد راجعته وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلًا قام مقامه أبداً.

قوله: «صواحب يوسف» الفتنةُ بالردِّ عن الجائز إلى غير الجائز.

وربما احتجَّ نُفَاة[١] القياس بهذه الآية، وهو باطلٌ منهم، فإنَّ ما قامت دلالته فليس في فعله تقديمٌ بين يديه. وقد قامت دلالة الكتاب والسنة على وجوب القول بالقياس في فروع الشرع، فليس إذًا تقدُّمٌ بين يديه.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ يعني في التقدُّم المنهيِّ عنه. ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لقولكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بفعلكم.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾

فيه ستُّ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ روى البخاريُّ والترمذيُّ عن ابن أبي مُلَيكة قال: حدثني عبد الله بنُ الزُّبير أن الأقرع بنَ حابس قَدِمَ على النبيِّ ﷺ، فقال أبو بكر: يا رسول الله استعمله على قومه، فقال عمر: لا تستعمله يا رسول الله، فتكلَّما عند النبيِّ ﷺ حتى ارتفعت أصواتهما، فقال أبو بكر لعمر: ما أردتَ إلا خلافي. فقال عمر: ما أردتُ خلافك، قال: فنزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قال: فكان عمر بعد ذلك إذا تكلم عند النبيِّ ﷺ لم يَسْمع كلامه حتى يستفهمه. قال: وما ذكر ابن الزبير جدَّه يعني أبا بكر. قال [أبو عيسى]: هذا حديث غريب حسن. وقد رواه بعضهم عن ابن أبي مُلَيكة مرسلاً[٢]، لم يذكر فيه عن عبد الله بن الزبير[٣].

---

(١) في (ز) و(ظ) و(م): بغات، وهو خطأ، والكلام في أحكام القرآن للكيا الطبري ٤/ ٣٨١.

(٢) ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ٨/ ٥٩٠ أن صورته الإرسال، لكن ظهر في آخره أن ابن مُليكة حمله على ابن الزبير، كما سيرد بعده، ثم إن ابن أبي مُليكة صرَّح أن ابن الزبير أخبره، كما في رواية البخاري (٤٨٤٧).

(٣) هذا لفظ حديث الترمذي (٣٢٦٦)، وهو من رواية مؤمَّل بن إسماعيل، عن نافع بن عمر، عن ابن =

قلت: هو البخاريُّ، قال عن أبي مُلَيكة: كاد الخيِّران أن يهلكا: أبو بكر وعمر، رفعا أصواتهما عند النبيِّ ﷺ حين قَدِمَ عليه رَكْب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مُجاشِع، وأشار الآخر برجل آخر ـ فقال نافع: لا أحفظ اسمه ـ فقال أبو بكر لعمر: ما أردتَ إلا خلافي. فقال: ما أردتُ خلافك. فارتفعت أصواتهما في ذلك؛ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ الآية. فقال ابن الزبير: فما كان عمر يُسمِع رسولَ الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه. ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني أبا بكر الصديق[١].

وذكر المهدويُّ عن عليٍّ ﷺ: نزل قوله: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ فينا لمَّا ارتفعت أصواتنا أنا وجعفر وزيدُ بن حارثة، نتنازع ابنة حمزة لمَّا جاء بها زيد من مكة، فقضى بها رسول الله ﷺ لجعفر؛ لأن خالتها عنده. وقد تقدَّم هذا الحديث في «آل عمران»[٢].

وفي الصحيحين عن أنس بن مالك أن النبيَّ ﷺ افتقدَ ثابتَ بنَ قيس فقال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك عِلْمَهُ، فأتاه فوجده جالساً في بيته مُنَكِّسًا رأسه؛ فقال له: ما شأنك؟ فقال: شرٌّ، كان يرفع صوته[٣] فوق صوت النبيِّ ﷺ، فقد حبِط عمله وهو من أهل النار. فأتى الرجل النبيَّ ﷺ، فأخبره أنه قال كذا وكذا. فقال موسى[٤]: فرجع

= أبي مُليكة، وقد خالف مؤملٌ ابنَ جريج ـ وروايته عند البخاري (٤٨٤٧)، وسلفت أول السورة ـ في حكايته قول أبي بكر وعمر في طلب تأمير القعقاع، وروايةُ ابنِ جُريج أثبت من رواية مؤمَّل، كما ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ٨/ ٥٩١ . وقوله: وما ذكر ابن الزبير جده، يعني لم يذكر عن أبي بكر مثل ما ذكره عن عمر ﷺ في أنه لم يَسمع ﷺ كلامَه حتى يستفهمَه، يوضحه قولُ ابن الزبير الآتي، وهو عند البخاري كما سيذكر المصنف.

(١) صحيح البخاري (٤٨٤٥)، وهو عند أحمد (١٦١٣٣)، وقوله: ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني جده لأمه أسماء. ينظر عمدة القاري ١٩/ ١٨٣ .

(٢) ٥/ ١٣٤، وسلف أيضاً في البقرة ٤/ ١١٣ .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/ ٦٢١ : كذا ذكره بلفظ الغيبة وهو التفات، وكان البيان يقتضي أن يقول: كنت أرفع صوتي.

(٤) هو موسى بن أنس، أحد رجال الإسناد.

المرة الآخرة ببشارة عظيمة؛ فقال: «اذهب إليه فقل له: إنك لستَ من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة». لفظ البخاري[١].

وثابتٌ هذا هو ثابتُ بنُ قيس بنِ شمَّاسٍ الخزرجيُّ، يُكْنَى أبا محمد بابنه محمد. وقيل: أبا عبد الرحمن. قُتِل له يومَ الحرَّة[٢] ثلاثةٌ من الولد: محمد، ويحيى، وعبد الله. وكان خطيباً بليغًا معروفاً بذلك، كان يقال له: خطيبُ رسول الله ﷺ، كما يقال لحسان: شاعرُ رسول الله ﷺ. ولمَّا قَدِمَ وفد تميم على رسول الله ﷺ وطلبوا المفاخرة، قام خطيبهم فافتخر، ثم قام ثابت بن قيس، فخطب خطبة بليغة جَزْلة فغلبهم، وقام شاعرهم وهو الأقرع بن حابس فأنشد:

أتيناك كَيْمَا يعرفَ[٣] الناس فضلَنا ... إذا خالفونا عند ذكرِ المكارِمِ

وإنَّا رؤوسُ الناس من كل مَعشَرٍ ... وأنْ ليس في أرض الحجاز كدارِمِ

وإنَّ لنا المِرْبَاعَ في كلِّ غارة ... تكون بنجد أو بأرض التهائم[٤]

فقام حسان فقال:

---

(١) صحيح البخاري (٤٨٤٦)، وصحيح مسلم (١١٩): (١٨٧)، وهو عند أحمد (١٢٤٨٠) وجاء عند مسلم وأحمد أن الرجل الذي سأله النبي ﷺ عن ثابت هو سعد بن معاذ، وسعد توفي في بني قريظة سنة خمس، والآية المذكورة نزلت في زمن الوفود بسبب الأقرع بن حابس وغيره، وكان ذلك في سنة تسع. وجمع بينهما الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/ ٦٢٠: بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت، والذي نزل في قصة الأقرع أول السورة وهو قوله: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

(٢) هي حَرَّة واقِم إحدى حَرَّتي المدينة، وهي الشرقية، وكانت بها الوقعة المشهورة أيام يزيد بن معاوية سنة ٦٣ هـ مع أهل المدينة الذين لم يرضوا أن يبايعوه. ينظر الكامل لابن الأثير ٤/ ١١١ - ١١٢، ومعجم البلدان ٢/ ٢٤٩.

(٣) بالنصب على اعتبار «ما» زائدة، وبالرفع على اعتبارها كافة. ينظر خزانة الأدب ٨/ ٤٩٨ - ٤٩٩.

(٤) أورد هذه الأبيات الواحدي في أسباب النزول ص٤١١، وأوردها دون البيت الأخير أبو العباس القرطبي في المفهم ٧/ ٣٩٩. وذكرها ابن هشام في السيرة النبوية ٢/ ٥٦٥ - ٥٦٦ باختلاف يسير ونسبها للزِّبرِقان بن بدر، وجاء فيه الشطر الثاني من البيت الأول هكذا: إذا احتفلوا عند احتضار المواسم. وقوله: كدارم، دارِم هم من بني تميم. والمِرباع: أخذ الربع من الغنيمة، يريد أنهم رؤساء. الإملاء المختصر في شرح غريب السير ٣/ ١٥٣ - ١٥٤.

بَنِي دارمٍ لا تَفْخَرُوا إنَّ فَخْرَكُمْ يعود وَبَالاً عند ذكر المكارم
هَبِلتم علينا تفخرون وأنتمُ لنا خَوَلٌ مِن بين ظِئرٍ وخادمِ[1]

في أبيات لهما.

فقالوا: خطيبهم أخطبُ من خطيبنا، وشاعرهم أشعرُ من شاعرنا، فارتفعت أصواتهم فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ﴾[2].

وقال عطاءٌ الخُراساني: حدَّثتني ابنة ثابت بن قيس قالت: لمَّا نزلت: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ الآية، دخل أبوها بيته وأغلق عليه بابه، فَفَقَده النبيُّ ﷺ، فأرسل إليه يسأله ما خبرُه، فقال: أنا رجلٌ شديدُ الصوت، أخاف أن يكون حبِط عملي. فقال عليه الصلاة والسلام: «لست منهم، بل تعيش بخير، وتموت بخير».

قال: ثم أنزل الله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان:١٨]، فأغلق بابه وطَفِق يبكي، ففقده النبيُّ ﷺ، فأرسل إليه ما خبرُه[3]، فقال: يا رسول الله، إني أحبُّ الجمال، وأحب أن أَسود قومي. فقال: «لستَ منهم، بل تعيش حميدًا، وتُقتل شهيدًا، وتدخل الجنة». قالت: فلمَّا كان يومُ اليمامة، خرج مع خالد بن الوليد إلى مُسَيْلِمَةَ، فلما التقَوْا انكشفوا، فقال ثابتٌ وسالمٌ مولى أبي حذيفة: ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ. ثم حفر كلٌّ واحد منهما له حفرة، فثبتا وقاتلا حتى قُتِلا، وعلى ثابت يومئذ دِرْعٌ له نفيسة، فمرَّ به رجل من المسلمين فأخذها، فبينا رجلٌ من

---

(١) ديوان حسان ص٤٤٠، وأوردها أيضاً ابن هشام في السيرة النبوية ٢/ ٥٦٦، والواحدي في أسباب النزول ص٤١١ - ٤١٢، وأبو العباس القرطبي في المفهم ٧/ ٣٩٩. وجاء في السيرة النبوية: ما بين ظئر وخادم، بدل: من بين ظئر وخادم. وقوله: هَبِلتم، أي: فقدتم. والخول: هم الحَشَم. والظئر: التي ترضع ولد غيرها وقد تأخذ على ذلك أجراً. الإملاء المختصر ٣/ ١٥٤، وينظر لسان العرب (خول).

(٢) المفهم ٧/ ٣٩٨ - ٣٩٩.

(٣) في (ز) و(ظ) و(م): فأخبره، والمثبت من (خ) و(ف) و(ق)، وهو الموافق لما في المفهم ٧/ ٣٩٩ والكلام منه.

المسلمين نائم؛ أتاه ثابت في منامه فقال له: أوصيك بوصية، فإياك أن تقول: هذا حُلْم فتضيعَه، إني لمَّا قُتلت أمسِ؛ مرَّ بي رجل من المسلمين، فأخذ دِرعي ومنزلُه في أقصى الناس، وعند خِبائه فرسٌ يَسْتَنُّ في طِوَلِه[١]، وقد كفأ على الدِّرع بُرْمَةً[٢]، وفوق البُرمة رَحْلٌ، فَأْتِ خالدًا فمُرْه أن يبعث إلى درعي فيأخذَها، وإذا قدمتَ المدينة على خليفة رسول الله ﷺ - يعني أبا بكر - فقل له: إن عليَّ من الدَّين كذا وكذا، وفلانٌ من رقيقي عتيقٌ وفلان، فأتى الرجل خالدًا فأخبره، فبعث إلى الدرع فأتَى بها، وحدَّث أبا بكر برؤياه، فأجاز وصيته. قال: ولا نعلم أحدًا أُجيزتْ وصيَّته بعد موته غيرَ ثابت رحمه الله[٣]. ذكره أبو عمر في الاستيعاب[٤].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ أي: لا تخاطبوه: يا محمد، ويا أحمد. ولكن: يا نبيَّ الله، ويا رسول الله؛ توقيرًا له[٥]. وقيل: كان المنافقون يرفعون أصواتهم عند النبيِّ ﷺ؛ ليقتديَ بهم ضَعَفة المسلمين، فَنُهي المسلمون عن ذلك[٦]. وقيل: «لَا تَجْهَرُوا لَهُ» أي: لا تجهروا عليه، كما يقال: سَقَط لِفِيه، أي: على فيه. ﴿كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ الكاف كافُ التشبيه في محل النصب، أي: لا تجهروا له جهرًا مثلَ جهر بعضكم لبعض. وفي هذا دليلٌ [على] أنهم لم يُنهَوا عن الجهر مطلقًا حتى لا يسوغ لهم إلا أن يكلموه بالهمس والمخافتة، وإنما نُهُوا عن جهر مخصوص

(١) قوله: يَسْتَنُّ، أي: يعدو لِمَرَحه ونشاطه شوطاً أو شوطين ولا راكب عليه. والطِّوَل: الحبل الطويل يُشَدُّ أحد طرفيه في وتد أو غيره، والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه. النهاية (سنن) و(طول).

(٢) البُرْمة: القِدر مطلقاً، وجمعها بِرام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن. النهاية (برم).

(٣) المفهم ٧/ ٣٩٩ - ٤٠٠.

(٤) الاستيعاب بهامش الإصابة ٢/ ٧٥ - ٧٨، وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٩٢١)، والطبراني في الكبير (١٣٢٠)، والحاكم ٣/ ٢٣٥.

(٥) المفهم ٧/ ٤٠٠.

(٦) ينظر الكشاف ٣/ ٥٥٥.

مقيَّد بصفة، أعني الجهرَ المنعوتَ بمماثلةِ ما قد اعتادوه منه[١] فيما بينهم، وهو الخُلوُّ من مراعاة أُبَّهة النبوَّة وجلالةِ مقدارها وانحطاطِ سائر الرتب وإن جلَّت عن رتبتها[٢].

﴿أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ﴾ أي: من أجل أن تحبط، أي: تبطل[٣]؛ هذا قول البصريين. وقال الكوفيون: أي: لئلا تحبَطَ أعمالكم وأنتم لا تشعرون[٤].

الثالثة: معنى الآية الأمرُ بتعظيم رسول الله ﷺ وتوقيرِه، وخفضِ الصوت بحضرته وعند مخاطبته، أي: إذا نطق ونطقتم فعليكم ألا تبلغوا بأصواتكم وراء الحدِّ الذي يبلغه بصوته، وأن تغضُّوا منها بحيث يكون كلامه عاليًا[٥] لكلامكم، وجهرُه باهرًا لجهركم، حتى تكون مزيَّته[٦] عليكم لائحة، وسابقتُه واضحة، وامتيازه عن جمهوركم كشِيَة الأبلق. لا أن تغمروا صوته بلغطكم، وتَبْهَرُوا منطقه بصخَبكم[٧]. وفي قراءة ابن مسعود: «لَا تَرْفَعُوا بِأَصْوَاتِكُمْ»[٨]. وقد كره بعض العلماء رفع الصوت عند قبره عليه الصلاة والسلام. وكره بعض العلماء رفع الصوت في مجالس العلماء تشريفًا لهم، إذ هم ورثةُ الأنبياء[٩].

الرابعة: قال القاضي أبو بكر بن العربي[١٠]: حرمةُ النبيِّ ﷺ مَيِّتًا كحرمته حيًّا،

---

(١) في (ز) و(م): منهم.

(٢) الكشاف ٣/ ٥٥٥، وما بين حاصرتين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) المفهم ٧/ ٤٠٠.

(٤) قوله: وأنتم لا تشعرون، ليست في (م).

(٥) في (ز) و(ظ) و(م): غالبًا، والمثبت من (خ) و(ق) وهو الموافق لما في الكشاف ٣/ ٥٥٤ والكلام منه. وسقط هذا الموضع من (ف).

(٦) في (خ) و(ز): مرتبته، وفي (م): مزيتة.

(٧) في (ظ): بضجتكم.

(٨) أورد قراءة ابن مسعود الزمخشري في الكشاف ٣/ ٥٥٥، وابن عطية في المحرر الوجيز ٥/ ١٤٥.

(٩) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٤/ ٢٠٨، والمحرر الوجيز ٥/ ١٤٥.

(١٠) في أحكام القرآن ٤/ ١٧٠٢ - ١٧٠٣.

وكلامُه المأثورُ بعد موته في الرِّفعة مثلُ[١] كلامه المسموعِ من لفظه، فإذا قُرِئ كلامه، وجب على كلِّ حاضر ألا يرفع صوته عليه، ولا يعرض عنه، كما كان يلزمه ذلك في مجلسه عند تلفظه به. وقد نبَّه الله سبحانه على دوام الحرمة المذكورة على مرور الأزمنة بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. وكلامُ النبيِّ ﷺ من الوحي، وله من الحكمة[٢] مثلُ ما للقرآن، إلا معانيَ مستثناة، بيانها في كتب الفقه.

الخامسة: وليس الغرض برفع الصوت ولا الجهرِ ما يُقصد به الاستخفافُ والاستهانة؛ لأن ذلك كفرٌ والمخاطبون مؤمنون. وإنما الغرضُ صوتٌ هو في نفسه والمسموع من جَرْسه[٣] غيرُ مناسب لِمَا يُهاب به العظماء ويوقَّر الكبراء، فيتكلَّفُ الغضَّ منه وردَّه إلى حدٍّ يميل به إلى ما يستبين فيه المأمور به من التعزير والتوقير. ولم يتناول النهي أيضاً رفعَ الصوت الذي لا يتأذى[٤] به رسول الله ﷺ؛ وهو ما كان منهم في حرب أو مجادلة معاندٍ أو إرهاب عدوٍّ، أو ما أشبه ذلك، ففي الحديث أنه قال عليه الصلاة والسلام للعباس بن عبد المطلب لمَّا انهزم الناس يوم حُنين: «اصرخ بالناس»[٥]، وكان العباس أجهرَ الناس صوتًا[٦]. يُروى أن غارة أتتهم يومًا فصاح العباس: يا صباحاه! فأسقطت الحوامل لشدَّة صوته[٧]، وفيه يقول نابغة بني جعدة:

---

(١) في (ز) و(خ) و(ق) و(م): مثال.

(٢) في أحكام القرآن لابن العربي: وله من الحرمة.

(٣) الجَرس: الصوت، ويكسر. القاموس (جرس).

(٤) في (ف) و(ق) و(م): الذي يتأذى، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) وهو الموافق لما في الكشاف ٣/ ٥٥٥ والكلام إلى آخر المسألة منه.

(٥) أخرجه مسلم (١٧٧٥): (٧٦) بلفظ: أي عباس، ناد أصحاب السَّمُرة ... وسلف بلفظ مسلم ١٠/ ١٤٥.

(٦) قال ابن حجر في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٥: لم أجده. اهـ. وسلف ١٠/ ١٤٥.

(٧) قال ابن حجر في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٥: لم أجده.

زَجْرُ أبي عُرْوة السِّباعَ إذا أشفق أن يختلطْنَ بالغنمِ[1]

زعمت الرواة أنه كان يزجر السِّباع عن الغنم، فيفْتُقُ مرارةَ السبع في جوفه[2].

السادسة: قال الزجاج: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ﴾ التقدير: لأن تحبط، أي: فتحبط أعمالكم، فاللام المقدرةُ لامُ الصيرورة[3]، وليس قوله: «أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ» بموجب أن يكفر الإنسان وهو لا يعلم، فكما لا يكون الكافر مؤمناً إلا باختياره الإيمانَ على الكفر، كذلك لا يكون المؤمن كافراً من حيث لا يقصد إلى الكفر ولا يختاره بإجماع. كذلك لا يكون الكافر كافراً من حيث لا يعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٣﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ أي: يخفضون أصواتهم عنده إذا تكلَّموا إجلالًا له، أو كلَّموا غيره بين يديه إجلالًا له. قال أبو هريرة: لمَّا نزلت: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾، قال أبو بكر ﷺ: والله لا أرفع صوتي إلا كأخي السِّرار[4].

وذكر سُنَيد قال: حدثنا عبَّاد بن العوام، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة قال: لمَّا نزلت: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال أبو بكر: والذي بعثك بالحق لا أكلِّمك بعد هذا إلا كأخي السِّرار[5].

وقال عبد الله بن الزبير: لمَّا نزلت: «لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ» ما حدَّث عمر عند

---

(١) ديوان النابغة الجعدي ص١٥٨، وفيه: يلتبسن، بدل: يختلطن.

(٢) قال ابن حجر في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٥: لم أجده.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٥/ ٣٢.

(٤) أخرجه الحاكم ٢/ ٤٦٢، والبيهقي في الشعب (١٥٢١).

(٥) لم نقف عليه من حديث أبي سلمة، وأخرجه البزار (٥٦)، والحاكم ٣/ ٧٤، والواحدي في أسباب النزول ص٤٠٨ من حديث أبي بكر ﷺ.

النبي ﷺ بعد ذلك فسمع كلامه حتى يستفهمه ممَّا يخفض؛ فنزلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾[١].

قال الفراء: أي: أخلصَها للتقوى[٢]. وقال الأخفش: أي: اختصها للتَّقْوَى[٣]. وقال ابن عباس: «امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى»: طهَّرهم من كلِّ قبيح، وجعل في قلوبهم الخوف من الله والتقوى. وقال عمر ﷺ: أذهبَ عن قلوبهم الشهوات[٤].

والامتحان افتعال من مَحَنْتُ الأدِيمَ مَحْنًا حتى أوسعته[٥]. فمعنى امتحن الله قلوبهم للتقوى: وسَّعها وشرحها للتقوى. وعلى الأقوال المتقدمة: امتحن قلوبهم فأخلصها، كقولك: امتحنت الفضة، أي: اختبرتها حتى خلصت. ففي الكلام حذف يدلُّ عليه الكلام، وهو الإخلاص. وقال أبو عمرو: كلُّ شيء جَهَدته فقد محنته. وأنشد:

أتــت رذايــا بــادِيــاً كَــلالُــهــا قــد مــحــنــت واضــطــربــت آطــالــهــا[٦]

﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾﴾

قال مجاهد وغيره: نزلت في أعراب بني تميم[٧]؛ قَدِم الوفد منهم على النبيِّ ﷺ، فدخلوا المسجد ونادَوُا النبيَّ ﷺ من وراء حجرته أنِ اخرج إلينا، فإنَّ مَدْحَنا زَيْنٌ وَذَمَّنا

---

(١) تفسير البغوي ٤/ ٢١٠ ، وهو بنحو حديث البخاري السالف في المسألة الأولى من الآية السابقة دون قوله: فنزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ﴾ .

(٢) معاني القرآن للفراء ٣/ ٧٠ .

(٣) النكت والعيون ٥/ ٣٢٧ .

(٤) أورد قول عمر الزمخشري في الكشاف ٣/ ٥٥٧ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٥/ ١٤٥ .

(٥) في تهذيب اللغة ٥/ ١٢١ : محنتُ الأديم محناً: إذا مددتَه حتى توسِّعَه.

(٦) أورده مع قول أبي عمرو والزمخشري في الكشاف ٣/ ٥٥٧ . قوله: رذايا جمعَ رذِيَّة : وهو الضعيف من كل شيء . والآطال جمع إطل وهو الخاصرة، والكَلال: التعب. القاموس (رذي) و(أطل) .

(٧) تفسير مجاهد ٢/ ٦٠٦ ، وأخرجه الطبري ٢١/ ٣٤٦ - ٣٤٧ .

شَيْنٌ. وكانوا سبعين رجلًا قَدِمُوا لِفِداءِ ذَرارِي لهم؛ وكان النبيُّ ﷺ نام للقائلة.

ورُوِيَ أن الذي نادى الأقرعُ بن حابس، وأنه القائل: إنَّ مَدْحيَ زَيْنٌ وإنَّ ذَمِّي شَيْن؛ فقال النبيُّ ﷺ: «ذاك الله»(١). ذكره الترمذي عن البَرَاء بن عازب أيضًا(٢).

وروى زيد بن أرقم فقال: أتى أناس النبيَّ ﷺ فقال بعضهم لبعض: انطلقوا بنا إلى هذا الرجل، فإن يكن نبيًّا فنحن أسعد الناس باتباعه، وإن يكن مَلِكًا نَعِشْ في جنابه. فأتَوا النبيَّ ﷺ، فجعلوا ينادونه وهو في حجرته: يا محمد، يا محمد، فأنزل الله تعالى هذه الآية(٣).

قيل: إنهم كانوا من بني تميم. قال مقاتل: كانوا تسعة(٤) نفر: قيس بن عاصم، والزِّبْرِقَان بن بَدْر، والأَقْرَع بن حابس، وسُويد بن هشام(٥)، وخالد بن مالك، وعطاء ابن حابس، والقَعْقاع بن مَعْبَد، ووَكِيع بن وكيع، وعُيَيْنَة بنِ حِصْن وهو الأحمق المطاع، وكان من الجرَّارين يجرُّ عشْرَة آلافِ قناة(٦)، أي: يتبعه، وكان اسمه حذيفة، وسمِّي عُيَيْنة لِشَترٍ(٧) كان في عينيه. ذكر عبد الرزاق في عُيينَة هذا: أنه الذي نزل فيه: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا﴾(٨) [الكهف: ٢٨]. وقد مضى في آخر

(١) أخرجه أحمد (١٥٩٩١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١١٧٨)، والطبري ٢١/ ٣٤٦، والطبراني في الكبير (٨٧٨).

(٢) برقم (٣٢٦٧) وقال: هذا حديث حسن غريب. ولم يسم الرجل الذي نادى النبي ﷺ.

(٣) أخرجه الطبري ٢١/ ٣٤٥ - ٣٤٦، والطبراني في الكبير (٥١٢٣) وفيه داود بن راشد الطُّفاوي لين الحديث كما قال ابن حجر في التقريب. ووقع عند الطبري والطبراني: جناحه، بدل: جنابه.

(٤) في النسخ عدا (ز) و(ظ): عشر، والمثبت منهما وهو الموافق لما في النكت والعيون ٥/ ٣٢٨ والكلام منه.

(٥) في النسخ: وسويد بن هاشم، والمثبت من النكت والعيون، وزاد المسير ٧/ ٤٥٩ ونسب القول لابن إسحاق، والإصابة ٤/ ٣٠٤.

(٦) القناة: الرمح، يعني كان يتبعه عشرة آلاف مقاتل.

(٧) الشَّتَر: انقلاب الجَفْن من أعلى وأسفل. القاموس (شتر).

(٨) سلف ١٣/ ٢٦٠.

«الأعراف» من قوله لعمر ﷺ ما فيه كفاية[١]. ذكره البخاري[٢].

ورُويَ أنهم وَفدوا وقت الظَّهيرة ورسولُ الله ﷺ راقد، فجعلوا ينادونه: يا محمد[٣]، اخرج إلينا. فاستيقظ وخرج، ونزلت. وسُئِل رسول الله ﷺ عنهم[٤] فقال: «هم جُفاة بني تميم، لولا أنهم من أشدِّ الناس قتالاً للأعور الدجال، لدعوت الله عليهم أن يهلكهم»[٥].

والحُجُرات جمع حُجْرة، كالغُرُفات جمع غُرْفة، والظُّلُمات جمعُ ظُلْمة. وقيل: الحُجُرات جمع الحُجَر، والحُجَر جمع حُجْرة، فهو جمع الجمع. وفيه لغتان: ضمُّ الجيم وفتحُها. قال:

ولمَّا رأونا باديًا رُكَباتُنا على موطنٍ لا نخلِط الجِدَّ بالهَزْلِ[٦]

والحجرة: الرقعة من الأرض المحجورة بحائط يُحوط عليها. وحَظيرة الإبل تسمَّى الحجرة، وهي فُعْلة بمعنى مفعولة[٧].

---

(١) ٩/ ٤٢١ - ٤٢٢ . وخلاصته أن عيينة قال لأخيه الحر بن قيس بن حصن : هل لك وجه عند هذا الأمير، فتستأذن لي عليه. قال : سأستأذن لك عليه ، فاستأذن لعيينة ، فلما دخل قال : يا ابن الخطاب، والله ما تعطينا الجَزْل ، ولا تَحكم بيننا بالعدل . قال : فغضب عمر حتى هم بأن يقع به...

(٢) برقم (٧٢٨٦) .

(٣) بعدها في (م) : يا محمد .

(٤) لفظة : عنهم ، ليست في (ز) و(م) .

(٥) الكشاف ٣/ ٥٥٨ ، وأخرجه الثعلبي كما في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٦ من طريق يعلى ابن الأشدق عن سعد بن عبد الله. ويعلى بن الأشدق، قال عنه البخاري: لا يكتب حديثه، وقال ابن حبان: وضعوا له أحاديث فحدث بها ولم يدر . الميزان ٤/ ٤٥٦ - ٤٥٧ . وأخرج البخاري (٢٥٤٣) واللفظ له، ومسلم (٢٥٢٥) من حديث أبي هريرة قال : ما زلت أحب بني تميم منذ ثلاث ، سمعت من رسول الله ﷺ يقول فيهم ، سمعته يقول : «هم أشد أمتي على الدجَّال» .

(٦) الكتاب ٣/ ٥٧٩ ، وتفسير غريب القرآن ص٤١٥ ، والمحتسب ١/ ٥٦ . قوله: رُكَبات: هو جمع رُكْبة، وهو الشاهد في البيت على فتح جيم حجرات. وقال محقق الكتاب: بدوّ الركبة كناية عن التأهب للحرب.

(٧) الكشاف ٣/ ٥٥٨ .

وقرأ أبو جعفر بن القَعْقَاع: «الحُجَرات» بفتح الجيم استثقالاً للضمتين[١]. وقُرِئ: «الحُجْرات» بسكون الجيم تخفيفًا[٢].

وأصل الكلمة المنع، وكلُّ ما منعت أن يوصل إليه فقد حَجَرت عليه. ثم يحتمل أن يكون المنادي بعضًا من الجملة فلهذا قال: «أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ» أي: إنَّ الذين ينادونك من جملة قوم الغالبُ عليهم الجهل.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾

أي: لو انتظروا خروجك لكان أصلحَ لهم في دينهم ودنياهم. وكان ﷺ لا يحتجبُ عن الناس إلا في أوقات يشتغل فيها بِمُهمَّات نفسه، فكان إزعاجه في تلك الحالة من سوء الأدب. وقيل: كانوا جاؤوا شفعاءَ في أُسارى بني عنبر، فأعتق رسول الله ﷺ نصفهم، وفادى على النصف، ولو صبروا لأعتق جميعهم بغير فداء[٣]. ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ۝٦﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ﴾ قيل: إن هذه الآية نزلت في الوليد بن عُقبةَ بنِ أبي مُعَيْط. وسببُ ذلك ما رواه سعيد عن قتادةَ أن النبيَّ ﷺ بعث الوليد بنَ عُقبَةَ مُصَدِّقًا[٤] إلى بني المُصْطَلق، فلمَّا أبصروه أقبلوا نحوه، فهابهم ـ

(١) النشر ٢/٣٧٦، وهي من العشرة.

(٢) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص١٤٣ ونسبها لابن أبي عبلة.

(٣) بنحوه في تفسير البغوي ٤/٢١١.

(٤) المصدِّق: آخذ الصدقات. القاموس (صدق).

في رواية: لإحْنَة كانت بينه وبينهم ـ، فرجع إلى النبيِّ ﷺ، فأخبره أنهم قد ارتدُّوا عن الإسلام. فبعث نبيُّ الله ﷺ خالدَ بنَ الوليد وأمره أن يتثبَّت ولا يَعْجَل، فانطلق خالد حتى أتاهم ليلًا، فبعث عُيُونَه، فلمَّا جاؤوا أخبروا خالدًا أنهم متمسكّن بالإسلام، وسمعوا أذانهم وصلاتهم، فلمَّا أصبحوا أتاهم خالد، ورأى صحة ما ذكروه، فعاد إلى نبيِّ الله ﷺ فأخبره، فنزلت هذه الآية، فكان يقول نبيُّ الله ﷺ: «التأنِّي من الله، والعجلةُ من الشيطان»[(١)].

وفي رواية: أن النبيَّ ﷺ بعثه إلى بني المُصْطَلِق بعد إسلامهم، فلمَّا سمعوا به ركبوا إليه، فلمَّا سمع بهم خافهم، فرجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره أن القوم قد همُّوا بقتله، ومنعوا صدقاتهم. فهمَّ رسول الله ﷺ بغزوِهم، فبينما هم كذلك إذ قَدِم وفدهم على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، سمعنا برسولك فخرجنا إليه لنكرمه، ونؤديَ إليه ما قِبَلَنَا من الصدقة، فاستمر راجعًا، وبلغنا أنه يزعم لرسول الله أنَّا خرجنا لنقاتله، واللهِ ما خرجنا لذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية[(٢)]؛ وسُمِّيَ الوليدُ فاسقًا، أي: كاذبًا.

قال ابن زيد ومقاتل وسهل بن عبد الله: الفاسق: الكذَّاب. وقال أبو الحسن الوراق[(٣)]: هو المعلِن بالذنب. وقال ابن طاهر: الذي لا يستحي من الله. وقرأ حمزة والكسائي: «فتثبتوا» من التثبُّت. الباقون: «فَتَبَيَّنُوا» من التبيُّن[(٤)] ﴿أَن تُصِيبُواْ﴾ أي: لئلا

(١) النكت والعيون ٥/ ٣٢٨، ٣٢٩ وأحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٣، وأخرجه الطبري ٢١/ ٣٥١ - ٣٥٢، وجاء عنده: التبين من الله، بدل: التأني من الله، وهو مرسل.

(٢) أخرجه ابن إسحاق كما في السيرة النبوية ٢/ ٢٩٦، والطبري ٢١/ ٣٥٢ - ٣٥٣ عن يزيد بن رومان مرسلا، وينظر حديث أحمد (١٨٤٥٩). وقال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة الوليد بن عقبة: لا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن ـ فيما علمت ـ أن قوله عز وجل: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ﴾ نزل في الوليد بن عقبة... الخ وذكر الخبر.

(٣) هو عبد الوهاب بن عبد الحكم بن نافع أبو الحسن البغدادي الوراق، كان كبير الشأن من خواصِّ الإمام أحمد، مات في ذي القعدة سنة إحدى وخمسين ومئتين. سير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٢٣ - ٣٢٤.

(٤) السبعة ص٢٣٦، والتيسير ص٩٧، ووقع في (ف) و(م): التبيين، بدل: التبين.

تصيبوا[١]، فـ«أن» في محل نصب بإسقاط الخافض. ﴿قَوْمًا بِجَهَٰلَةٍ﴾ أي: بخطأ. ﴿فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ على العجلة وتركِ التأنّي.

الثانية: في هذه الآية دليلٌ على قَبول خبر الواحد إذا كان عَدْلًا[٢]، لأنه إنما أمر فيها بالتثبُّت عند نقل خبر الفاسق. ومَن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار إجماعًا؛ لأن الخبر أمانةٌ والفسقَ قرينةٌ يبطلها[٣]. وقد استثنى الإجماع من جملة ذلك ما يتعلَّق بالدعوى والجحود، وإثباتِ حقٍّ مقصودٍ على الغير، مثل أن يقول: هذا عبدي، فإنه يُقبَل قوله. وإذا قال: قد أنفذ فلان هذا لك هدية، فإنه يقبل ذلك. وكذلك يُقبَل في مثله خبرُ الكافر[٤]. وكذلك إذا أقرَّ لغيره بحقٍّ على نفسه فلا يبطل إجماعًا. وأمَّا في الإنشاء[٥] على غيره فقال الشافعي وغيرُه: لا يكون وليًّا في النكاح. وقال أبو حنيفة ومالك: يكون وليًّا؛ لأنه يَلي ما لها، فَيَلِي بُضْعَها؛ كالعدل، وهو وإن كان فاسقًا في دينه إلا أن غَيْرته موفَّرة، وبها يحمي الحريم، وقد يَبْذلُ المالَ ويصونُ الحرمة، وإذا وَليَ المال فالنكاح أوْلَى[٦].

الثالثة: قال ابن العربي[٧]: ومن العَجَب أن يجوِّز الشافعيُّ ونظراؤه إمامةَ الفاسق. ومَن لا يؤتمن على حبة مالٍ [كيف] يصحُّ أن يؤتمن على قنطار دِين؟ وهذا إنما كان أصله أن الولاة الذين كانوا يصلُّون بالناس لمَّا فسدت أديانهم ولم يمكن تركُ الصلاة وراءهم، ولا اسْتُطِيعت إزالتُهم، صُلِّيَ معهم ووراءهم، كما قال عثمان: الصلاة أحسن ما يفعل الناس، فإذا أحسنوا فأحْسِنْ [معهم]، وإذا أساؤوا فاجتنب

---

(١) الوسيط ٤/ ١٥٢.

(٢) النكت والعيون ٥/ ٣٢٩.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٣.

(٤) أحكام القرآن للكيا الطبري ٤/ ٣٨١ - ٣٨٢.

(٥) في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٣ والكلام وما سيأتي منه: وأما في الإنسان.

(٦) جاء في أحكام القرآن لابن العربي: فالبضع أولى.

(٧) في أحكام القرآن ٤/ ١٧٠٣ - ١٧٠٤، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

إساءتهم[١]. ثم كان من الناس مَن إذا صلَّى معهم تَقِيَّةً أعاد[٢] الصلاة لله، ومنهم مَن كان يجعلها صلاته. وبوجوب الإعادة أقول، فلا ينبغي لأحد أن يترك الصلاة مع مَن لا يرضى من الأئمة، ولكنْ يعيدُ سِرًّا في نفسه، ولا يؤثِر ذلك عند غيره.

الرابعة: وأمَّا أحكامه إن كان واليًا فيَنْفُذ منها ما وافق الحقَّ، ويُردُّ ما خالفه، ولا يُنْقَض حكمُه الذي أمضاه بحال، ولا تلتفتوا إلى غير هذا القول من رواية [تؤثر]، أو قولٍ يُحكى؛ فإن الكلام كثيرٌ، والحقَّ ظاهر[٣].

الخامسة: لا خلاف في أنه يصحُّ أن يكون رسولًا عن غيره في قول يُبَلِّغه، أو شيء يُوصله، أو إذن يُعلِمه، إذا لم يخرج عن حقِّ المرسِل والمبلَّغ، فإن تعلَّق به حقٌّ لغيرهما لم يُقبَل قوله. وهذا جائزٌ للضرورة الداعية إليه، فإنه لو لم يتصرف بين الخلق في هذه المعاني إلا العدولُ لم يحصل منها[٤] شيء؛ لعدمهم في ذلك. والله أعلم.

السادسة: وفي الآية دليلٌ على فساد قول مَن قال: إن المسلمين كلَّهم عدولٌ حتى تثبت الجُرحة؛ لأن الله تعالى أمر بالتثبُّت قبل القَبول، ولا معنى للتثبُّت بعد إنفاذ الحكم، فإنْ حَكَمَ الحاكم قبل التثبُّت، فقد أصاب المحكومَ عليه بجهالة.

السابعة: فإن قضى بما يغلب على الظنِّ، لم يكن ذلك عملًا بجهالة، كالقضاء بالشاهدين العدلين، وقَبولِ قول العالم المجتهد. وإنما العملُ بالجهالة قَبولُ قولِ مَن لا يحصل غلبةُ الظنِّ بقوله[٥]. ذكر هذه المسألةَ القُشَيْرِيُّ، والتي قبلها المَهْدَوي.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٥). عن عبيد الله بن عديّ بن خِيار أنه دخل على عثمان ﷺ وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة وتحَرَّج، فقال عثمان: الصلاةُ أحسن. . . . الخ.

(٢) في النسخ عدا (ف)، والأحكام: أعادوا، والمثبت من (ف).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٤ وما بين حاصرتين منه.

(٤) في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠ والكلام منه: لم يحصل منهم.

(٥) في (م): بقبوله.

قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَنِعْمَةً ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ فلا تَكذِبوا، فإن الله يُعلِمه أنباءكم فَتُفْضَحون[1]. ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ أي: لو تسارع إلى ما أردتم قبل وضوح الأمر لنالكم مشقةٌ وإثم، فإنه لو قتل القومَ الذي سعى بهم الوليدُ بن عُقبة إليه، لكان خطأً، ولَعَنَتَ مَن أراد إيقاع الهلاك بأولئك القوم لعداوة كانت بينه وبينهم.

ومعنى طاعةِ الرسول لهم: الائتمارُ بما يأمرونه[2] فيما يبلِّغونه عن الناس والسماعُ منهم.

والعَنَت: الإثم، يقال: عَنِت الرجل. والعَنَت أيضاً: الفجور والزنى، كما في سورة النساء[3].

والعَنتُ أيضًا الوقوعُ في أمر شاقٍّ؛ وقد مضى في آخر «براءة»[4] القولُ في «عَنِتُّمْ» بأكثرَ من هذا.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾ هذا خطابٌ للمؤمنين المخلِصين[5] الذين لا يكذبون النبيَّ ﷺ ولا يخبرون بالباطل، أي: جعل الإيمان أحبَّ الأديان إليكم. ﴿وَزَيَّنَهُۥ﴾ بتوفيقه ﴿فِى قُلُوبِكُمْ﴾ أي: حسَّنه إليكم حتى اخترتموه. وفي هذا ردٌّ على القدرية والإمامية وغيرِهم، حسب ما تقدَّم في غير موضع. فهو سبحانه المنفردُ بخلق ذواتِ الخلق وخلقِ أفعالهم وصفاتِهم واختلافِ ألسنتهم وألوانهم، لا شريك له.

---

(١) في (ز) و(ظ): فتفتضحوا.

(٢) في (ز): يأمروهم، وفي (ق) و(م): يأمر به.

(٣) ٦/ ٢٢٨.

(٤) ١٠/ ٤٤١.

(٥) بعدها في (ز): الصادقين.

﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَۚ﴾ قال ابن عباس: يريد به الكذبَ خاصَّة[١]. وقاله ابن زيد[٢]. وقيل: كلُّ ما أخرج[٣] عن الطاعة، مشتقٌ من فَسَقتِ الرُّطَبَةُ: خرجت من قِشرها، والفأرة من جُحرها. وقد مضى في «البقرة»[٤] القولُ فيه مستوفًى. والعصيانُ جميع المعاصي[٥].

ثم انتقل من الخطاب إلى الخبر فقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ يعني هم[٦] الذين وفَّقهم الله، فحبَّب إليهم الإيمان وكرَّه إليهم الكفر، أي: قبَّحه عندهم ﴿هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٩]. قال النابغة:

يا دارَ مَيَّةَ بالعَلْياء فالسَّنَدِ ... أقْوَتْ وطال عليها سالِفُ الأمَدِ[٧]

والرَّشَدُ: الاستقامةُ على طريق الحقِّ مع تَصَلُّبٍ فيه، من الرَّشادة[٨] وهي الصخرة.

قال أبو الوازع: كلُّ صخرة رشادةٌ. وأنشد:

وغيرُ مُقَلَّدٍ ومُوَشَّماتٍ ... صَلِينَ الضَّوءَ من صُمِّ الرَّشادِ[٩]

---

(١) الوسيط ٤/ ١٥٣، وتفسير البغوي ٤/ ٢١٢.

(٢) أخرجه الطبري ٢١/ ٣٥٦ مطولًا.

(٣) في (م)، والنكت والعيون ٥/ ٣٢٩ وهذا القول منه: كل ما خرج.

(٤) ١/ ٣٦٨.

(٥) الوسيط ٤/ ١٥٣. وتفسير البغوي ٤/ ٢١٢، ووقع في (م): جمع، بدل: جميع، وهو خطأ.

(٦) كذا في النسخ، ولعل لفظة: «هم» زائدة، فسياق الكلام: أولئك ـ يعني الذين وفقهم الله، فحبب إليهم الإيمان... الخ ـ هم الراشدون.

(٧) ديوان النابغة الذبياني ص٣٠، وسلف ١٠/ ٤٧٤.

(٨) في (م): الرشاد.

(٩) الكشاف ٣/ ٥٦٢، قال شارح شواهده ص٣٧: الظاهر أن الشاعر يصف الديار بأنها لم يبق فيها غير وتد الخباء المقلَّد بالحبل، وغير المغير لونها بالنار. والوشم والتوشيم: تغيير اللون، أي التي احترقت بضوئها، أي: حرها، ومن صُمِّ الرَّشاد بيان لها، والصمّ: جمع صماء، أي: صلبة.

﴿فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَنِعْمَةً﴾ أي: فعل الله ذلك بكم فضلًا، أي: للفضل[١] والنعمة، فهو مفعول له. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ «عَلِيمٌ» بما يُصلِحكم «حَكِيمٌ» في تدبيركم.

قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ روى المُعْتَمِرُ بن سليمان [عن أبيه] عن أنس بن مالك قال: قلت[٢]: يا نبيَّ الله، لو أتيتَ عبدَ الله بنَ أُبَيٍّ. فانطلق إليه النبيُّ ﷺ، فركب حمارًا وانطلق المسلمون يمشون، وهي أرضٌ سَبِخة، فلمَّا أتاه النبيُّ ﷺ قال: إليكَ عني! فوالله لقد أذاني نَتْن حمارك. فقال رجل من الأنصار: والله لَحمارُ رسول الله ﷺ أطيبُ ريحًا منك. فغضب لعبد الله رجلٌ من قومه، وغضب لكلٍّ واحد منهما أصحابه، فكان بينهم[٣] حربٌ بالجريد والأيدي والنعال، فبلغنا أنه أُنزِل فيهم هذه الآية[٤].

وقال مجاهد: نزلت في الأوس والخزرج. قال مجاهد: تقاتلَ حيَّان من الأنصار بالعصيِّ والنِّعال فنزلت الآية[٥]. ومثله عن سعيد بن جبير: أن الأوس والخزرج كان

(١) في النسخ: الفضل، والمثبت من معاني القرآن للزجاج ٥/ ٣٥، والكلام منه، ونقله عنه النحاس في إعراب القرآن ٤/ ٢١١.

(٢) كذا في النسخ، ووقع عند أحمد والبخاري ومسلم: قيل، قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٥/ ٢٩٨: لم أقف على اسم القائل.

(٣) في (ز) و(ق): بينهما.

(٤) أخرجه أحمد (١٢٦٠٧)، والبخاري (٢٦٩١)، ومسلم (١٧٩٩) وما بين حاصرتين منها، وقوله: سَبِخَة؛ قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٥/ ٢٩٨: هي الأرض التي لا تنبت، وكانت تلك صفة الأرض التي مر بها ﷺ إذ ذاك.

(٥) تفسير مجاهد ٢/ ٦٠٦، وأخرجه الطبري ٢١/ ٣٦١.

بينهم على عهد رسول الله ﷺ قتالٌ بالسَّعَف والنِّعال ونحوه؛ فأنزل الله هذه الآية فيهم[١].

وقال قتادة: نزلت في رجلين من الأنصار كانت بينهما مُدارَأة[٢] في حقٍّ بينهما؛ فقال أحدهما: لآخذنَّ حقي منك[٣] عَنوة؛ لكثرة عشيرته. ودعاه الآخر إلى أن يحاكمه إلى رسول الله ﷺ، فأبى أن يتَّبعه؛ فلم يزل الأمر بينهما حتى تواقعا[٤]، وتناول بعضهم بعضًا بالأيدي والنعال والسيوف، فنزلت هذه الآية[٥].

وقال الكلبي: نزلت في حرب سُمير وحاطب، وكان سُمير قتل حاطبًا، فاقتتل الأوس والخزرج حتى أتاهم النبيُّ ﷺ، فنزلت[٦]. وأمر الله نبيَّه ﷺ والمؤمنين أن يُصلحوا بينهما.

وقال السُّدّيُّ: كانت امرأة من الأنصار يقال لها: «أم زيد» تحت رجل من غير الأنصار، فتخاصمت مع زوجها، أرادت أن تزور قومها، فحبسها زوجها وجعلها في عُلِّيَّة لا يَدخل عليها أحدٌ من أهلها، وأن المرأة بعثت إلى أهلها[٧]، فجاء قومها فأنزلوها لينطلقوا بها، فخرج الرجل فاستغاث أهلَه، فجاء[٨] بنو عمه ليحولوا بين

---

(١) النكت والعيون ٥/ ٣٣٠ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٤ ، وقوله: السَّعَف هو جمع سَعَفة - بالتحريك - وهي أغصان النخيل . النهاية (سعف) .

(٢) المدارأة : المخالفة والمدافعة . اللسان (درأ) . ووقع في (خ) : مولاة ، وفي (ز) : مماراة .

(٣) لفظة : منك ، ليست في (م) .

(٤) في (خ) و(ز) و(ظ) و(ف) : تواقعوا .

(٥) أخرجه الطبري ٢١/ ٣٦١ مطولاً .

(٦) حرب سُمَيْر وحرب حاطب: حربان وقعتا بين الأوس والخزرج ، كان الظَّفَر في حرب سُمَير للأوس ، وحرب حاطب للخزرج، وبينهما نحو مئة سنة على ما ذكرابن الأثير في الكامل ١/ ٦٧١ وقال: حرب حاطب آخر وقعة بينهم إلا يوم بُعاث حتى جاء الله بالإسلام.

(٧) في (ز) و(م) : قومها .

(٨) في (م): فخرج .

المرأة وأهلها، فتدافعوا واجتلدوا[١] بالنعال، فنزلت الآية[٢].

والطائفة تتناول الرجلَ الواحدَ والجمع والاثنين، فهو ممَّا حُمِل على المعنى دون اللفظ؛ لأن الطائفتين في معنى القوم والناس. وفي قراءة عبد الله: «حتى يفيئوا إلى أمر الله فإن فاؤوا فخذوا بينهم بالقسط». وقرأ ابن أبي عَبْلَة: «اقتتلتا» على لفظ الطائفتين[٣]. وقد مضى في آخر «براءة» القولُ فيه[٤]. وقال ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢] قال: الواحد فما فوقه[٥]، والطائفةُ من الشيء: القطعةُ منه.

﴿فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ بالدعاء إلى كتاب الله؛ لهما أو عليهما ﴿فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ﴾: تعدَّت ولم تُجِب إلى حكم الله وكتابه. والبغيُ: التطاول والفساد. ﴿فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ أي: ترجعَ إلى كتابه. ﴿فَإِن فَآءَتْ﴾: رجعت ﴿فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ﴾ أي: احملوها على الإنصاف. ﴿وَأَقْسِطُوٓا۟﴾ أيها الناس فلا تقتتلوا. وقيل: أقسطوا، أي: اعدلوا. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ أي: العادلين المحقِّين.

الثانية: قال العلماء: لا تخلو الفئتانِ من المسلمين في اقتتالهما؛ إمَّا أن يقتتلا على سبيل البغي منهما جميعًا أو لا.

فإن كان الأوّلُ، فالواجبُ في ذلك أن يُمْشَى بينهما بما يُصلِح ذاتَ البَيْن، ويُثمِر المكافَّة والموادعة. فإن لم يتحاجزا ولم يصطلحا وأقامتا على البغي، صِير إلى مقاتلتهما.

وأمَّا إن كان الثاني ـ وهو أن تكون إحداهما باغيةً على الأخرى ـ فالواجبُ أن

(١) في (م): وتجالدوا.

(٢) النكت والعيون ٥/ ٣٣٠، وأحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٥، وأخرجه الطبري ٢١/ ٣٦٠ بنحوه.

(٣) الكشاف ٣/ ٥٦٣، وذكر قراءة ابن أبي عبلة أيضاً ابن الجوزي في زاد المسير ٧/ ٤٦٣.

(٤) ١٠/ ٤٢٩.

(٥) سلف ١٥/ ١١٤.

تُقاتَل فئةُ البغي إلى أن تكُفَّ وتتوب، فإن فعلتْ أُصلِح بينها وبين المبغيِّ عليها بالقسط والعدل.

فإن التحم القتال بينهما لشبهة دخلت عليهما وكلتاهما عند أنفسهما مُحِقَّة، فالواجبُ إزالةُ الشبهة بالحجَّة النيِّرة والبراهينِ القاطعة على مراشد الحقّ. فإن ركبتا متن اللَّجاج ولم تعملا على شاكلة ما هُدِيَتَا إليه ونُصِحتا به من اتّباع الحقّ بعد وضوحه لهما، فقد لحقتا بالفئتين الباغيتين. والله أعلم[١].

الثالثة: في هذه الآية دليلٌ على وجوب قتال الفئة الباغية المعلومِ بغيُها على الإمام، أو على أحد من المسلمين. وعلى فساد قول مَن منع من قتال المؤمنين، واحتجَّ بقوله عليه الصلاة والسلام: «قتالُ المؤمن كفر»[٢]. ولو كان قتال المؤمن الباغي كفراً لكان الله تعالى قد أمر بالكفر، تعالى الله عن ذلك! وقد قاتل الصدِّيق ﷺ مَن تمسك بالإسلام وامتنع من الزكاة[٣]، وأمر ألا يُتبع مُوَلٍّ، ولا يُجهَز على جريح. ولم تَحِلَّ أموالهم، بخلاف الواجب في الكفار. وقال الطبري: لو كان الواجب في كل اختلاف يكون بين الفريقين الهربَ منه ولزومَ المنازل لَمَا أقيم حدٌّ ولا أُبطِل باطل، ولَوَجد أهل النفاق والفجور سبيلاً إلى استحلال كلِّ ما حرَّم الله عليهم من أموال المسلمين وسَبْي نسائهم وسفكِ دمائهم، بأن يتحزَّبوا عليهم، ويكفّ المسلمون أيديَهم عنهم، وذلك مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام: «خذوا على أيدي سفهائكم»[٤].

الرابعة: قال القاضي أبو بكر بن العربي[٥]: هذه الآية أصلٌ في قتال المسلمين،

---

(١) الكشاف ٣/ ٥٦٤.

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٤٧)، والبخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤) : (١١٦) عن ابن مسعود ﷺ.

(٣) أخرجه أحمد (١١٧)، والبخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ بلفظ: والله لأقاتلن من فرَّق بين الصلاة والزكاة.

(٤) سلف ٧/ ٢٠٤.

(٥) في أحكام القرآن ٤/ ١٧٠٥ - ١٧٠٦، وما سيرد بين حاصرتين منه.

والعمدةُ في حرب المتأوِّلين، وعليها عوَّل الصحابة، وإليها لجأ الأعيان من أهل الملَّة، وإياها عنى النبيُّ ﷺ بقوله: «تَقْتلُ عَمَّارًا[1] الفئةُ الباغية». وقولِه عليه الصلاة والسلام في شأن الخوارج: «يخرجون على حينِ[2] فُرقة» أو «على خير[3] فِرقة»، والروايةُ الأولى أصحُّ، لقوله عليه الصلاة والسلام: «تقتلهم[4] أَوْلَى الطائفتين إلى الحق»[5]. وكان الذي قتلهم عليُّ بن أبي طالب ومَن كان معه. فتقرَّر عند علماء المسلمين وثبت بدليل الدِّين أن علياً ﷺ كان إمامًا، وأنَّ كلَّ مَن خرج عليه باغٍ، وأنَّ قتاله واجبٌ حتى يفيء إلى الحق وينقاد إلى الصلح؛ لأن عثمان ﷺ قُتِل والصحابةُ بُرآء من دمه، لأنه مَنع من قتال مَن ثار عليه وقال: لا أكونُ أوّل مَن خَلَف رسولَ الله ﷺ في أمته بالقتل، فصبر على البلاء، واستسلم للمحنة وفدى بنفسه الأمة. ثم لم يمكن ترك الناس سُدًى، فعُرِضت على باقي الصحابة الذين ذكرهم [عمر] في الشورى، وتدافعوها، وكان عليٌّ كرَّم الله وجهه أحقَّ بها وأهلَها، فقبلَها حَوْطةً على الأمة أن تُسفَك دماؤها بالتهارج والباطل، أو يتخرق أمرها إلى ما لا يتحصَّل. فربما تغيَّر الدِّين وانقضَّ عمود الإسلام. فلمَّا بويع له، طلب أهل الشام في شرط البيعة

---

(١) في النسخ الخطية: عثمان، والمثبت من (م) وهو الصواب، والحديث عند أحمد (٢٦٥٦٣)، ومسلم (١٢٩١٦): (٧٣) عن أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) في (ق) و(م) وأحكام القرآن لابن العربي: خير، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ق) و(م) وأحكام القرآن: حين، وجاء في نسخة من أحكام القرآن: خير، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) و(ف)، وهو الذي يريده المصنف كما سيرد، وهو ما رجَّحه النووي أيضاً في شرح صحيح مسلم ٧/ ١٦٦، والحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٢/ ٢٩٥؛ لقوله في رواية أخرى: «يخرجون في فُرقة من الناس» و: «عند فُرقة». أي: في وقت افتراق المسلمين، وهو ما كان بين علي ومعاوية رضي الله عنهما. وأما رواية: خير؛ فقد نقل النووي عن القاضي عياض أن المراد به خير القرون، وهم الصدر الأول، أو أن المراد به علي وأصحابه، فعليه كان خروجهم حقيقة؛ لأنه كان الإمام حينئذ. والحديث عند أحمد (١١٠١٨) والبخاري (٣٦١٠) و(٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٤) في أحكام القرآن لابن العربي والكلام منه: لقتلهم، بدل: لقوله عليه الصلاة والسلام: تقتلهم.

(٥) أخرجه أحمد (١١٠١٨)، ومسلم (١٠٦٤): (١٥٠) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

التمكنَ من قَتَلة عثمان وأَخْذَ القَوَد منهم، فقال لهم عليٌّ ﷺ: ادخلوا في البيعة واطلبوا الحقَّ تصلوا إليه. فقالوا: لا تستحقُّ بيعةً وقَتَلَةُ عثمانَ معك نراهم صباحًا ومَساء. فكان عليٌّ في ذلك أسدَّ رأيًا وأصوبَ قِيلًا؛ لأن عليًّا لو تعاطى القَوَد منهم، لتعصبت لهم قبائلُ وصارت حربًا ثالثة، فانتظر بهم أن يستوثق الأمر وتنعقدَ البيعةُ، ويقعَ الطلبُ من الأولياء في مجلس الحكم؛ فيجري القضاء بالحق.

ولا خلاف بين الأمة أنه يجوز للإمام تأخيرُ القصاص إذا أدَّى ذلك إلى إثارة الفتنة أو تشتيتِ الكلمة. وكذلك جرى لطلحةَ والزبير، فإنهما ما خلعا عليًّا من ولاية، ولا اعترضا عليه في ديانة، وإنما رأيا[١] أن البداية[٢] بقتل أصحاب عثمانَ أولى.

قلت: فهذا قولٌ في سبب الحرب الواقع بينهم. وقال جِلَّة من أهل العلم: إن الوقعة بالبصرة بينهم كانت على غير عزيمة منهم على الحرب، بل فجأةً، وعلى سبيل دَفْع كلٍّ واحد من الفريقين عن أنفسهم؛ لظنه أن الفريق الآخر قد غدر به، لأنَّ الأمر كان قد انتظم بينهم، وتمَّ الصُّلح والتفرُّق على الرضا. فخاف قَتَلةُ عثمانَ ﷺ من التمكين منهم والإحاطةِ بهم، فاجتمعوا وتشاوروا واختلفوا، ثم اتفقت آراؤهم على أن يفترقوا فريقين، ويبدؤوا بالحرب سَحَرةً في العسكرَيْن، وتختلفَ السهام بينهم، ويصيحَ الفريق الذي في عسكر عليٍّ: غَدَر طلحة والزبير. والفريقُ الذي في عسكر طلحةَ والزبير: غدر عليٌّ. فتمَّ لهم ذلك على ما دَبَّروه، وَنشِبَت الحرب، فكان كلُّ فريق دافعًا لمَكْرته عند نفسه، ومانعًا من الإشاطة[٣] بدمه. وهذا صوابٌ من الفريقين وطاعةٌ لله تعالى، إذ وقع القتال والامتناع منهما على هذه السبيل. وهذا هو الصحيح المشهور. والله أعلم.

---

(١) في النسخ الخطية عدا (ظ) فإنها غير واضحة فيه: رأوا، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي والكلام منه.

(٢) في (م): البداءة.

(٣) الإشاطة: الإهلاك، وشاط دمُه وأشاط دَمه وبدمه: أذهبه، وأشاط فلان فلاناً إذا أهلكه. اللسان (شيط).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾ أمرٌ بالقتال. وهو فرضٌ على الكفاية؛ إذا قام به البعض سقط عن الباقين، ولذلك تخلَّف قوم من الصحابة ﷺ عن هذه المقامات، كسعد بن أبي وَقَّاص وعبدِ الله بنِ عمر[1] ومحمدِ ابن مسلمةَ وغيرِهم. وصوَّب ذلك عليٌّ بن أبي طالب لهم، واعتذر إليه كلٌّ واحد منهم بعذر قَبِله منه.

ويُروى أن معاويةَ ﷺ لمَّا أفضى إليه الأمر، عاتب سعدًا على ما فعل، وقال له: لم تكن ممن أصلح بين الفئتين حين اقتتلا، ولا ممن قاتل الفئة الباغية. فقال له سعد: ندمتُ على تركي قتالَ الفئةِ الباغية. فتبيَّن أنه ليس على الكلِّ دَرَكٌ[2] فيما فعل، وإنما كان تصرُّفاً بحكم الاجتهاد وإعمالاً بمقتضى الشرع. والله أعلم.

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ﴾ ومن العدل في صلحهم ألا يُطالَبوا بما جرى بينهم من دم ولا مال، فإنه تَلَفٌ على تأويل، وفي طلبهم [له] تنفيرٌ لهم عن الصلح واستشراءٌ[3] في البغي، وهذا أصل في المصلحة[4]. وقد قال لسان الأمة[5]: إن حكمة الله تعالى في حرب الصحابة التعريفُ منهم لأحكام قتال أهل التأويل، إذ كان أحكامُ قتال أهل الشرك قد عُرِفت على لسان الرسول ﷺ وفِعله[6].

السابعة: إذا خرجت على الإمام العدل خارجةٌ باغيةٌ ولا حجة لها، قاتلهم الإمام

---

(١) في النسخ عدا (ف): عمرو، والمثبت من (ف) وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٧ والكلام منه.

(٢) الدَّرَك: التبعة. القاموس (درك).

(٣) أي: تفاقم: القاموس (شرى).

(٤) بعدها في (ظ): وأصلح في الجملة.

(٥) هو أبو بكر ابن الطيب الباقلاني، لقَّبه بذلك القاضي عياض في ترتيب المدارك ٤/ ٥٨٥، وسلفت ترجمته ١/ ٦٤.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧٠٨ وما بين حاصرتين منه.

بالمسلمين كافَّة، أو بمن فيه كفاية، ويدعوهم قبل ذلك إلى الطاعة والدخول في الجماعة، فإنْ أبَوا من الرجوع والصلح قوتلوا. ولا يُقتل أسيرهم، ولا يُتبع مُدْبِرُهم، ولا يُذَفَّف[١] على جريحهم، ولا تُسْبَى ذراريهم ولا أموالُهم. وإذا قَتَل العادلُ الباغيَ، أو الباغي العادلَ وهو وليُّه، لم يتوارثا. ولا يرث قاتلٌ عمداً على حال. وقد قيل: إن العادلَ يَرِث الباغي، قياسًا على القصاص[٢].

الثامنة: وما استهلكه البغاة والخوارج[٣] من دم أو مال ثم تابوا، لم يؤاخَذوا به[٤]. وقال أبو حنيفة: يضمنون. وللشافعي قولان. وجْهُ قولِ أبي حنيفةَ أنه إتلاف بعُدْوان، فيلزم الضمان. والمعوَّل في ذلك عندنا أن الصحابة ﷺ في حروبهم[٥] لم يَتبعوا مُدْبِراً، ولا ذَفَّفُوا على جريح، ولا قتلوا أسيراً، ولا ضمنوا نفساً ولا مالًا، وهم القُدْوة. وقال ابن عمر: قال النبيُّ ﷺ: «يا عبدَ الله، أتدري كيف حكم الله فيمن بَغَى من هذه الأمة»؟ قال: الله ورسوله أعلم. فقال: «لا يُجهَز على جريحها، ولا يُقتل أسيرها، ولا يُطلب هاربها، ولا يُقسم فَيْئُها»[٦]. فأمَّا ما كان قائماً رُدَّ بعينه. هذا كلُّه فيمن خرج بتأويل يسوغ له.

وذكر الزَّمَخْشري في تفسيره[٧]: إن كانت الباغية من قلة العدد بحيث لا مَنَعة لها، ضَمِنَت بعد الفيئة ما جَنَت، وإن كانت كثيرة ذاتَ مَنَعة وشوكة، لم تَضمَن؛ إلا عند محمدِ بن الحسن رحمه الله، فإنه كان يُفتي بأنَّ الضمان يَلزمها إذا فاءت. وأمَّا قبل التَّجمُّع والتَّجَنُّد، أو حين تتفرَّق عند وضع الحرب أوزارَها، فما جنته ضمنته عند

(١) أي: لا يُجَهز.

(٢) الكافي ١/ ٤٨٦.

(٣) في (ز) و(ظ): وما استهلك البغاة من الخوارج، وفي (ف): وما استهلك الخوارج أو البغاة.

(٤) الكافي ١/ ٤٨٦.

(٥) في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١٠ والكلام منه: خروجهم.

(٦) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٨٤٩)، والحاكم ٢/ ١٥٥، والبيهقي ٨/ ١٨٢ وفيه كوثر بن حكيم تفرد به كما قاله البزار، وقال فيه ابن معين: ليس بشيء. وقال أحمد: أحاديثه بواطيل ليس بشيء. ميزان الاعتدال ٣/ ٤١٦.

(٧) ٣/ ٥٦٤، والكلام منه إلى آخر المسألة منه.

الجميع. فَمَحْمَلُ[1] الإصلاح بالعدل في قوله: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾ على مذهب محمد واضحٌ منطبق على لفظ التنزيل. وعلى قول غيره وجْهُه أن يُحمل على كون الفئة الباغية قليلةَ العدد. والذي[2] ذكروا أن الغرض إماتةُ الضغائن وسلُّ الأحقاد دون ضمان الجنايات، ليس بحُسن الطباق المأمور به من أعمال العدل ومراعاة القسط.

قال الزمخشري: فإن قلتَ: فلِمَ قُرن بالإصلاح الثاني العدلُ دون الأوّل؟ قلتُ: لأن المراد بالاقتتال في أوّل الآية أن يقتتلا باغيتين أو راكبتي شبهة، وأيتُهما كانت فالذي يجب على المسلمين أن يأخذوا به في شأنهما إصلاحُ ذات البَيْن، وتسكينُ الدِّماء[3] بإراءة الحقِّ والمواعظِ الشافية ونفي الشبهة، إلا إذا أصرَّتا فحينئذ تجب المقاتلة، وأمَّا الضمانُ فلا يتَّجه. وليس كذلك إذا بغت إحداهما؛ فإن الضمان متَّجِهٌ على الوجهين المذكورين.

التاسعة: ولو تغلَّبوا على بلد فأخذوا الصدقاتِ وأقاموا الحدود وحكموا فيهم بالأحكام، لم تُثَنَّ عليهم الصدقات ولا الحدود، ولا يُنقض من أحكامهم إلا ما كان خلافاً للكتاب أو السنة أو الإجماع، كما تنقض [من] أحكام أهل العدل والسنة[4]. قاله مُطَرِّف وابن الماجِشون. وقال ابن القاسم: لا تجوز بحال. ورُويَ عن أصْبَغ أنه جائز. ورُويَ عنه أيضاً أنه لا يجوز؛ كقول ابن القاسم. وبه قال أبو حنيفة؛ لأنه عمل بغير حقٍّ ممن لا تجوز تَوْليته، فلم يجز كما لو لم يكونوا بغاة[5]. والعمدةُ لنا ما قدَّمناه من أن الصحابة ﷺ لمَّا انجلت الفتنة وارتفع الخلاف بالهدنة والصلح، لم يَعرِضوا لأحد منهم في حكم. قال ابن العربيّ[6]: الذي عندي أن ذلك لا يصلح؛

(١) في (ز) و(م): فحمل.

(٢) في الكشاف: والذين.

(٣) في (م): الدهماء.

(٤) الكافي ١/٤٨٦، وما بين حاصرتين منه.

(٥) وقع في أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٧١٠ والكلام منه: فلم يجز كما لو كانوا بغاة. وجاء في نسخة منه موافقاً لما ذكره المصنف.

(٦) في أحكام القرآن ٤/١٧١٠.

لأن الفتنة لَمَّا انجلت كان الإمام هو الباغي، ولم يكن هناك مَن يعترضه. والله أعلم.

العاشرة: لا يجوز أن يُنسب إلى أحد من الصحابة خطأٌ مقطوعٌ به، إذ كانوا كلُّهم اجتهدوا فيما فعلوه، وأرادوا اللهَ عزَّ وجل، وهم كلُّهم لنا أئمةٌ، وقد تعبَّدَنا بالكفّ عما شجر بينهم، وألا نذكرَهم إلَّا بأحسن الذِّكر؛ لحرمة الصحبة، ولنهي النبيِّ ﷺ عن سَبِّهم[1]، وأن الله غفر لهم، وأخبرنا بالرضا عنهم. هذا مع ما قد ورد من الأخبار من طرق مختلفةٍ عن النبيِّ ﷺ أنَّ طلحةَ شهيدٌ يمشي على وجه الأرض[2]، فلو كان ما خرج إليه من الحرب عصياناً، لم يكن بالقتل فيه شهيداً. وكذلك لو كان ما خرج إليه خطأً في التأويل وتقصيراً في الواجب عليه؛ لأن الشهادة لا تكون إلا بقتلٍ في طاعة، فوجب حملُ أمرهم على ما بيَّنّاه. وممَّا يدلُّ على ذلك ما قد صحَّ وانتشر من إخبار عليٍّ بأنَّ قاتل الزبير في النار. وقوله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بشِّر قاتل ابن صفية بالنار»[3]. وإذا كان كذلك فقد ثبت أن طلحةَ والزبيرَ غيرُ عاصيين ولا آثمين بالقتال؛ لأن ذلك لو كان كذلك، لم يقل النبيُّ ﷺ في طلحةَ: «شهيد». ولم

---

(١) ورد النهي عن سبهم في أحاديث كثيرة، منها الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهباً لم يدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه» وسلف ٥/ ٢٦١، وص٣٤٨ من هذا الجزء، وينظر في الموضع الثاني الآيات والأحاديث التي ذكرها المصنف والتي تضمنت الثناء عليهم، والوعيد الشديد لمن سبَّهم وقلَّل من شأنهم.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٣٩)، وابن ماجه (١٢٥) من حديث جابر رضي الله عنه، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الصَّلْت، وقد تكلم بعض أهل العلم في الصلت بن دينار وفي صالح بن موسى من قبل حفظهما.

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ١/ ١٩٠ من طريق زيد بن أخزم عن علي مرفوعاً، وقال: جعل هذا الراوي وأظنه زيد بن أخزم قوله: بشِّر قاتل ابن صفية بالنار، من كلام النبي ﷺ وذلك وهم، إنما هو من قول علي بن أبي طالب، روى ذلك أبو سلمة التبوذكي... وكذلك رواه زائدة بن قدامة وشيبان... اهـ. وأخرجه موقوفاً على علي رضي الله عنه أحمد (٦٨١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٩٦)، والطبراني في الكبير (٢٤٣). لكن الحافظ ابن حجر ذكر في الفتح ٦/ ٢٢٩ أن علياً رفعه إلى النبي ﷺ كما رواه أحمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي بإسناد صحيح. اهـ. ولم نقف عليه مرفوعاً عند أحمد.

يخبر أن قاتل الزبير في النار. وكذلك مَن قعد غيرُ مخطِئ في التأويل. بل صوابٌ أراهم الله الاجتهاد. وإذا كان كذلك لم يُوجِب ذلك لعنَهم والبراءةَ منهم وتفسيقَهم، وإبطالَ فضائلهم وجهادهم، وعظيمَ غنائهم في الدِّين، ﷺ.

وقد سُئل بعضُهم عن الدماء التي أُريقت فيما بينهم فقال: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣٤]. وسُئِل بعضهم عنها أيضاً فقال: تلك دماءٌ قد طَهَّر الله منها يدي؛ فلا أخْضِب بها لساني. يعني في التحرز من الوقوع في خطأ، والحكم على بعضهم بما لا يكون مصيباً فيه.

قال ابن فُورَك: ومن أصحابنا مَن قال: إن سبيل ما جرى بين الصحابة من المنازعات كسبيل ما جرى بين إخوة يوسفَ مع يوسف، ثم إنهم لم يخرجوا بذلك عن حدِّ الولاية والنبوَّة؛ فكذلك الأمرُ فيما جرى بين الصحابة.

وقال المحاسبي: فأمَّا الدِّماء فقد أشكل علينا القولُ فيها باختلافهم. وقد سُئِل الحسن البصريُّ عن قتالهم فقال: قتالٌ شهده أصحاب محمد ﷺ وغِبْنا، وعلِموا وجهلنا، واجتمعوا فاتبعنا، واختلفوا فوقفنا. قال المحاسبي: فنحن نقول كما قال الحسن، ونعلم أن القوم كانوا أعلمَ بما دخلوا فيه منا، ونتبعُ ما اجتمعوا عليه، ونقفُ عند ما اختلفوا فيه، ولا نبتدعُ رأياً منا، ونعلمُ أنهم اجتهدوا وأرادوا الله عزَّ وجلَّ، إذ كانوا غير متَّهمين في الدِّين، ونسأل الله التوفيق.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ أي: في الدِّين والحُرمة لا في النسب؛ ولهذا قيل: أُخوَّةُ الدِّين أثبتُ من أخوَّة النسب، فإن أُخوَّة النسب تنقطعُ بمخالفة الدين، وأُخوَّة الدِّين لا تنقطع بمخالفة النسب. وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تَجَسَّسُوا، ولا

تَحَسَّسُوا، ولا تناجَشُوا، وكونوا عبادَ الله إخوانًا»[١]. وفي رواية: «لا تَحَاسدوا، ولا تَناجَشُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدَابروا، ولا يبعْ بعضكم على بَيْع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا. المسلِم أخو المسلم؛ لا يَظْلِمه ولا يَخْذُلْه ولا يَحْقِره. التقوى ها هنا ويشير إلى صدره ثلاثَ مرات «بَحَسْبِ امرئ من الشّر أن يَحْقِر أخاه المسلم. كلُّ المسلِم على المسلم حرامٌ دَمُه ومالُه وعِرْضُه» لفظ مسلم[٢].

وفي غير الصحيحين عن أبي هريرة؛ قال النبيُّ ﷺ: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يَعِيبه، ولا يَخْذله، ولا يتطاول عليه في البنيان فيستر عليه الريح إلا بإذنه، ولا يؤذيه بقُتار قِدْره إلا أن يَغرِف له غَرْفة، ولا يشتري لبنيه الفاكهةَ فيخرجون بها إلى صبيان جاره ولا يطعمونهم منها». ثم قال النبيُّ ﷺ: «احفظوا، ولا يحفظ منكم إلا قليل»[٣].

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ أي: بين كلِّ مسلمَين تخاصما[٤]. وقيل: بين الأوس والخزرج، على ما تقدَّم[٥]. وقال أبو عليٍّ: أراد بالأخَوَيْن الطائفتين؛ لأن لفظ التثنية يَرِد، والمراد به الكثرة؛ كقوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[٦] [المائدة: ٦٤]. وقال أبو عبيدة: أي: أصلحوا بين كلِّ أخَوَين، فهو آتٍ

---

(١) صحيح البخاري (٦٠٦٦)، وصحيح مسلم واللفظ له (٢٥٦٣): (٣٠)، وهو عند أحمد أيضاً (٧٨٥٨)، وسيرد معنى: ولا تحسسوا، عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾.

(٢) صحيح مسلم (٢٥٦٤): (٣٢)، وهو عند أحمد أيضاً (٧٧٢٧). والنَّجش: هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروّجها، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. النهاية (نجش). وسلف قطعة منه ١٤/ ٣٨٩.

(٣) أخرجه الثعلبي كما في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٦ عن أبي هريرة ﷺ. قال ابن حجر: إسناده ضعيف. اهـ. والقُتار: هو ريح القِدر والشِّواء ونحوهما. النهاية (قتر).

(٤) الوسيط ٤/ ١٥٤.

(٥) في المسألة الأولى من الآية السابقة.

(٦) الحجة لأبي علي ٦/ ٢٠٩، وقال: قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ يريد بل نعمتاه، وليس هذه النعم بنعمتين اثنتين، إنما يراد نعم الدنيا ونعم الآخرة.

على الجميع. وقرأ ابن سيرين ونصرُ بن عاصم وأبو العالية والجَحدريُّ ويعقوب: «بَيْنَ إِخْوَتِكُمْ» بالتاء على الجمع[١]. وقرأ الحسن: «إِخْوَانِكُم»[٢]. الباقون: «أَخَوَيْكُمْ» بالياء على التثنية.

الثالثة: في هذه الآية والتي قبلها دليلٌ على أن البغيَ لا يزيل اسم الإيمان؛ لأن الله تعالى سماهم إخوةً مؤمنين مع كونهم باغين. قال الحارث الأعور: سُئِل عليٌّ بن أبي طالب ﷺ ـ وهو القدوة ـ عن قتال أهل البغي من أهل الجمل وصِفِّين: أمشركون هم؟ قال: لا، من الشِّرك فرُّوا. فقيل له[٣]: أمنافقون؟ قال: لا، لأن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل له: فما حالهم؟ قال: إخوانُنا بَغَوْا علينا[٤].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ **فيه أربعُ مسائل**:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ قيل: عند الله. وقيل: «خَيْرًا مِنْهُمْ» أي: معتقَدًا وأسلمَ باطناً[٥]. والسُّخْرية: الاستهزاء. سَخِرت منه أسْخَر سَخَرًا؛ بالتحريك، ومَسْخَرًا وسُخْرًا؛ بالضم. وحكى أبو زيد: سَخِرت به[٦]، وهو أردأ اللغتين. وقال الأخفش: سَخِرْتُ منه وسَخِرت به،

---

(١) قراءة يعقوب - وهو من العشرة - في النشر ٢/ ٣٧٦، وذكرها عن أبي العالية ابن الجوزي في زاد المسير ٧/ ٤٦٤.

(٢) المحتسب ٢/ ٢٧٨، وهي قراءة شاذة.

(٣) لفظة: له، ليست في (م).

(٤) تفسير البغوي ٤/ ٢١٣، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٥٦، والبيهقي ٨/ ١٧٣ عن أبي البَخْتري.

(٥) النكت والعيون ٥/ ٣٣٢.

(٦) بعدها في (ظ): وضحكت به وهزئت به.

وضَحِكت منه وضَحكت به، وهَزِئت منه وهزِئت به، كلٌّ ذلك يقال[١]. والاسم السُّخْرِية والسُّخْريّ والسِّخريّ[٢]؛ وقُرِئ بهما قوله تعالى: ﴿لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢] وقد تقدَّم[٣]. وفلان سُخْرَةٌ: يُتَسَخَّر في العمل. يقال: خادمٌ سُخْرة، ورجل سُخْرةٌ أيضًا: يُسخر منه. وسُخَرة ـ بفتح الخاء ـ يَسْخَر من الناس.

الثانية: واختلف في سبب نزولها، فقال ابن عباس: نزلت في ثابت بنِ قيس بن شماس كان في أذنه وَقْر، فإذا سبقوه إلى مجلس النبيِّ ﷺ، أوسعوا له إذا أتى حتى يجلس إلى جنبه ليسمع ما يقول، فأقبل ذات يوم وقد فاتته من صلاة الفجر ركعةٌ مع النبيِّ ﷺ، فلمَّا انصرف النبيُّ ﷺ أخذ أصحابه مجالسَهم منه؛ فَرَبَض كلُّ رجل منهم بمجلسه[٤]، وعَضُّوا فيه[٥]، فلا يكاد يوسِّع أحد لأحد حتى يَظَلَّ الرجل لا يجد مجلسًا فيظل قائمًا. فلمَّا انصرف ثابت من الصلاة، تخطَّى رقاب الناس ويقول: تفسَّحوا تفسَّحوا، ففسحوا له حتى انتهى إلى النبيِّ ﷺ وبينه وبينه رجلٌ فقال له: تفسَّح. فقال له الرجل: قد وجدتَ مجلساً فاجلس. فجلس ثابت من خلفه مُغْضَبًا، ثم قال: مَن هذا؟ قال: فلان، فقال ثابت: ابن فلانة! يعيِّره بها، يعني أُمًّا له في الجاهلية، فاستحيا الرجل، فنزلت[٦].

وقال الضحَّاك: نزلت في وفد بني تميم الذي تقدم ذكرهم في أوّل السورة[٧] استهزؤوا بفقراء الصحابة، مثل عمَّار وخبَّاب وابن فُهيرة وبلال وصُهيب وسلمان

---

(١) لفظة: ذلك، من (ظ) والصحاح (سخر)، وما سيرد منه.

(٢) في (ظ) و(م): والاسم السخرية، والسخري.

(٣) ص٣٧ من هذا الجزء.

(٤) أي: لصق به وأقام ملازماً له. ينظر اللسان (ربض).

(٥) أي: لزم كل منهم مجلسه.

(٦) تفسير البغوي ٤/ ٢١٤، وأورده الواحدي في أسباب النزول ص٤١٥ مختصراً دون نسبة. قال الحافظ ابن حجر في الكافي الشافي تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٧: ذكره الثعلبي ومن تبعه عن ابن عباس بغير سند.

(٧) في المسألة الأولى من كل من الآيتين الأولى والثانية.

وسالم مَوْلى أبي حُذيفة وغيرِهم؛ لِمَا رأَوا من رَثاثة حالهم؛ فنزلت في الذين آمنوا منهم[١]. وقال مجاهد: هو سُخرية الغنيِّ من الفقير[٢]. وقال ابن زيد: لا يسخر مَن ستر الله عليه ذنوبه ممن كشفه الله، فلعلَّ إظهارَ ذنوبه في الدنيا خيرٌ له في الآخرة[٣]. وقيل: نزلت في عكرمةَ بن أبي جهل حين قدِم المدينة مسلماً، وكان المسلمون إذا رأَوه قالوا: ابن فرعون هذه الأمة. فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فنزلت[٤].

وبالجملة؛ فينبغي ألا يَجترئ أحد على الاستهزاء بمن يقتحمه بعينه إذا رآه رَثَّ الحال، أو ذا عاهة في بدنه، أو غير لَبِيق في محادثته، فلعله أخلصُ ضميراً وأنقى[٥] قلباً ممن هو على ضدِّ صفته؛ فيظلمَ نفسه بتحقير من وقَّره الله، والاستهزاءِ بمن عظَّمه الله. ولقد بلغ بالسَّلف إفراط توقِّيهم وتصوُّنهم من ذلك أن قال عمرو بن شُرَحْبِيل: لو رأيتُ رجلاً يُرضع عنزاً، فضحكتُ منه، لخشيتُ أن أصنع مثل الذي صنع[٦].

وعن عبد الله بن مسعود: البلاء مُوَكَّل بالقول؛ لو سخرتُ من كلب، لخشيتُ أن أُحوَّل كلباً[٧].

و«قوم» في اللغة للمذكَّرين خاصة. قال زهير:

وما أدري وسوف إخالُ أدري أقومٌ آلُ حِصن أم نساءُ[٨]

وسُمُّوا قومًا لأنهم يقومون مع داعيهم في الشدائد، وقيل: إنه جمع قائم، ثم

(١) يعني من بني تميم، والكلام في تفسير البغوي ٤/ ٢١٤ .

(٢) تفسير مجاهد ٢/ ٦٠٦ - ٦٠٧ بنحوه .

(٣) أخرجه الطبري ٢١/ ٣٦٥ بنحوه .

(٤) المحرر الوجيز ٥/ ١٤٩ .

(٥) في الكشاف ٣/ ٥٦٥ - ٥٦٦ والكلام منه : أتقى .

(٦) قال ابن حجر في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٧ : لم أره عنه ، وفي ابن أبي شيبة [٨/ ٥٧٧] عن أبي موسى من قوله نحوه.

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٧٨ .

(٨) ديوان زهير ص١٣٦ ، وسلف ٢/ ١٠٩ .

استُعمِل في كلِّ جماعة وإن لم يكونوا قائمين. وقد يدخل في القوم النساء مجازًا، وقد مضى في «البقرة» بيانه[(١)].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ أفرد النساء بالذكر؛ لأن السُّخرية منهنَّ أكثرُ. وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ﴾ [نوح: ١] فشمل الجميع.

قال المفسرون: نزلت في امرأتين من أزواج النبيِّ ﷺ سَخِرتا من أمِّ سلمةَ، وذلك أنها ربطت خَصْرَيْها بسَبِيبَة - وهو ثوبٌ أبيضُ، ومثلُها السِّبُّ[(٢)] - وسدلت طرفيها خلفها، فكانت تجرُّها، فقالت عائشة لحفصةَ رضي الله عنهما: انظري [إلى] ما تجرُّ خلفها؛ كأنه لسان كلب، فهذه كان سخريتهما[(٣)].

وقال أنس وابن زيد: نزلت في نساء النبيِّ ﷺ، عَيَّرن أمَّ سلمةَ بالقِصَر[(٤)]. وقيل: نزلت في عائشةَ، أشارت بيدها إلى أم سَلمة، يا نبيَّ الله، إنها لقصيرة[(٥)].

وقال عكرمة عن ابن عباس: إن صفيةَ بنتَ حُيَيِّ بن أخْطب أتت رسولَ الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن النساء يُعَيِّرْنَني، ويقلن[(٦)]: يا يهوديةُ بنتَ يهوديَّين! فقال رسول الله ﷺ: «هَلَّا قلت: إن أبي هارون، وإن عمي موسى، وإن زوجي محمد»[(٧)]. فأنزل الله هذه الآية.

---

(١) ٢/١٠٨ - ١٠٩.

(٢) وقع في هامش (ق): السِّبّ: الخمار والعمامة، وقد تقدم.

(٣) أسباب النزول للواحدي ص٤١٦، وما بين حاصرتين منه.

(٤) أورده عن أنس الواحدي في أسباب النزول ص٤١٦، والبغوي في تفسيره ٤/ ٢١٤، والزمخشري في الكشاف ٣/ ٥٦٦.

(٥) ينظر تفسير أبي الليث ٣/ ٢٦٤، وزاد المسير ٧/ ٤٦٦.

(٦) بعدها في (م): لي.

(٧) أسباب النزول ص٤١٦، والكشاف ٣/ ٥٦٦، قال ابن حجر في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٧: ذكره الثعلبي عن عكرمة عن ابن عباس بغير إسناد. اهـ. وأخرجه الترمذي (٣٨٩٢) عن صفية بنت حيي بنحوه، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من حديث هاشم الكوفي، وليس إسناده بذاك القوي.

الرابعة: في صحيح الترمذي عن عائشةَ قالت: حَكَيت للنبيِّ ﷺ رجلاً، فقال: «ما يسرُّني أني حَكَيت رجلاً وأنَّ لي كذا وكذا». قالت فقلت: يا رسول الله، إنَّ صفية امرأة؛ وقالت بيدها هكذا، يعني أنها قصيرة. فقال: «لقد مزجتِ بكلمةٍ[١] لو مُزِج بها البحر لمُزِج»[٢].

وفي البخاريِّ[٣] عن عبد الله بن زَمْعة قال: نهى النبيُّ ﷺ أن يضحك الرجل ممَّا يخرج من الأنفس. وقال: «لِمَ يضربُ أحدكم امرأته ضَرْبَ الفَحْل، ثم لعله يعانقها».

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صُوَركم وأموالكم، ولكن ينظرُ إلى قلوبكم وأعمالكم»[٤]. وهذا حديث عظيمٌ يترتب عليه ألَّا يقطع بمغيب[٥] أحد لِمَا يرى عليه من صور أعمال الطاعة أو المخالفة، فلعلَّ مَن يحافظ على الأعمال الظاهرة يعلم الله من قلبه وَصْفًا مذموماً لا تصحُّ معه تلك الأعمال، ولعلَّ مَن رأينا عليه تفريطاً أو معصيةً يعلم الله من قلبه وصفًا محمودًا يغفر له بسببه. فالأعمالُ أماراتٌ ظنيةٌ، لا أدلةٌ قطعية. ويترتَّبُ عليها عدمُ الغُلُوِّ في تعظيم مَن رأينا عليه أفعالاً صالحة، وعدمُ الاحتقار لمسلمٍ رأينا عليه أفعالاً سيئة. بل تُحتقر وتُذمُّ تلك الحالةُ السيئة، لا تلك الذاتُ المسيئة. فتدبَّر هذا، فإنه نظرٌ دقيق، وبالله التوفيق.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ **فيه ثلاث مسائل**:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ اللَّمْزُ: العَيْب، وقد مضى في

(١) في (ظ): لقد قلت كلمة.

(٢) سنن الترمذي (٢٥٠٢) وهو عند أحمد (٢٥٥٦٠)، وأبي داود (٤٨٧٥)، وقوله: وقالت بيدها، أي: أشارت بها. وقوله: لقد مزجت بكلمة، أي: مزجت أعمالك بكلمة. تحفة الأحوذي ٧/ ٢٠٩.

(٣) برقم (٦٠٤٢).

(٤) صحيح مسلم (٢٥٦٤): (٣٤)، وهو عند أحمد (٧٨٢٧).

(٥) في (خ) و(م): بعيب، وفي (ظ) و(ق): بمعيب، والمثبت من (خ) وهو الموافق لما في المفهم ٦/ ٥٣٩ والكلام منه.

«براءة»[١] عند قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [آية:٥٨]. وقال الطبري: اللَّمْزُ باليد والعين واللِّسان والإشارة. والهَمْزُ لا يكون إلا باللِّسان.

وهذه الآية مثلُ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء:٢٩] أي: لا يقتل بعضكم بعضًا؛ لأن المؤمنين كنفس واحدة، فكأنه بقتل أخيه قاتلٌ نفسَه. وكقوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور:٦١] يعني يسلِّم بعضكم على بعض[٢]. والمعنى: لا يَعِبْ بعضكم بعضًا.

وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة وسعيد بن جُبير: لا يطعُن بعضكم على بعض[٣]. وقال الضحاك: لا يَلْعَن بعضكم بعضًا[٤]. وقُرِئ: «ولا تَلْمُزُوا» بالضم[٥].

وفي قوله: «أَنْفسَكُم» تنبيهٌ على أن العاقل لا يعيب نفسه، فلا ينبغي أن يعيب غيرَه لأنه كنفسه؛ قال ﷺ: «المؤمنون كجسد[٦] واحد، إن اشتكى عضو منه، تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحُمَّى»[٧].

وقال بكر بن عبد الله المُزَني: إذا أردت أن تنظر العيوب جَمَّةً فتأمل عَيَّابًا؛ فإنه إنما يَعيب الناس بفضل ما فيه من العيب. وقال ﷺ: «يُبصِر أحدكم القَذاة في عين أخيه ويدع الجِذْع في عينه»[٨]. وقيل: مِن سعادة المرء أن يشتغل بعيوب نفسه عن

---

(١) ١٠/ ٢٤٣.

(٢) أحكام القرآن للكيا الطبري ٤/ ٣٨٣.

(٣) أخرجه عن ابن عباس ومجاهد وقتادة الطبري ٢١/ ٣٦٧.

(٤) النكت والعيون ٥/ ٣٣٢.

(٥) قرأ بها يعقوب - وهو من العشرة - كما في النشر ٢/ ٢٧٩ - ٢٨٠.

(٦) في (ظ) و(ف) و(ق): كرجل.

(٧) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير، وسلف ١٠/ ٣٣٣.

(٨) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٢)، وابن حبان (٥٧٦١) من حديث أبي هريرة ﷺ، والقَذاة: ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو تِبن أو وسخ أو غير ذلك. وهذا الحديث ضربه النبي ﷺ مثلاً لمن يرى الصغير من عيوب الناس ويعيِّرهم به، وفيه من العيوب ما نسبته إليه كنسبة الجِذْع إلى القَذاة. النهاية (جذع).

عيوب غيره، قال الشاعر:

المرءُ إن كان عاقلاً ورِعًا أشغله عن عيوبه وَرَعُهْ

كما السقيمُ المريضُ يَشغلهُ عن وجع الناس كلِّهم وَجَعُهْ[١]

وقال آخر:

لا تكشفنَّ مساوي الناس ما ستروا فيهتكَ اللهُ سترًا عن[٢] مساويكا

واذكر محاسنَ ما فيهم إذا ذُكروا ولا تَعِب أحداً منهم بما فيكا[٣]

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾ النَّبَزُ ـ بالتحريك ـ اللَّقب، والجمع الأنباز. والنَّبْزُ ـ بالتسكين ـ المصدر، تقول: نَبَزَه يَنْبِزُهُ نَبْزًا، أي: لَقبَّه. وفلان يُنَبِّز بالصبيان، أي: يلقِّبهم، شُدِّد للكثرة. ويقال: النَّبَزُ والنَّزَب لَقَبُ السوء. وتنابزوا بالألقاب، أي: لَقَّب بعضُهم بعضاً[٤].

وفي الترمذيِّ عن أبي جَبيرة بن الضحَّاك قال: كان الرجل منا يكون له الاسمين[٥] والثلاثة، فيُدعَى ببعضها، فعسى أن يَكره، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾. قال: هذا حديث حسن. وأبو جَبيرة هذا هو أخو ثابت بنِ الضحاك بن

---

(١) أوردهما ابن عبد البر في بهجة المجالس ١/ ١٦٢ ضمن أربعة أبيات، ونسبهما لبشر بن الحارث، وجاء فيه الشطر الأول من البيت الأول: وكل من كان مسلماً ورعاً. وفيه أيضاً: عيوبهم، بدل: عيوبه.

(٢) في (ظ): من.

(٣) أوردهما ابن عبد البر في بهجة المجالس ٣/ ٢٥٦ ونسبهما لمحمود الوراق. وأوردهما دون نسبة ابن قتيبة في عيون الأخبار ٢/ ١٨، وابن عبد ربه في العقد الفريد ٢/ ٣٣٥، والماوردي في أدب الدنيا والدين ص٢٤٢، ووقع في بهجة المجالس وعيون الأخبار وأدب الدنيا والدين: لا تلتمس من، بدل: لا تكشفن. وفي العقد الفريد: لا تهتكن، بدل: لا تكشفن.

(٤) الصحاح (نبز) دون قوله: ويقال: النبز والنزب لقب السوء، وقد ذكره الزمخشري في الكشاف ٣/ ٥٦٦.

(٥) كذا في النسخ، وفي نسخة المباركفوري ٩/ ١٥٣: الاسمان.

خليفة الأنصاري. وأبو زيد سعيد بنُ الربيع صاحبُ الهَرَوي ثقة[١].

وفي مصنَّف أبي داود عنه قال: فينا نزلت هذه الآية، في بني سلمةَ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ قال: قَدِمَ رسول الله ﷺ وليس منا رجلٌ إلا وله اسمان أو ثلاثة، فجعل رسول الله ﷺ يقول: يا فلان، فيقولون: مَهْ يا رسول الله، إنه يغضب من هذا الاسم، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾[٢]. فهذا قول.

وقولٌ ثانٍ: قال الحسن ومجاهد: كان الرجل يُعَيَّر بعد إسلامه بكفره: يا يهوديُّ، يا نصرانيُّ، فنزلت[٣]. ورُويَ عن قَتادةَ وأبي العالية وعكرمة.

وقال قتادة: هو قول الرجل للرجل: يا فاسقُ، يا منافق. وقاله مجاهد[٤] والحسن أيضاً.

﴿بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ أي: بئس أن يُسَمَّى الرجلُ كافرًا أو زانياً بعد إسلامه وتوبته. قاله ابن زيد[٥]. وقيل: المعنى أن مَن لَقَّب أخاه أو سخِر منه، فهو فاسق. وفي الصحيح: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدُهما إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه»[٦]. فمن فعل ما نهى الله عنه من السُّخرية والهَمْز والنَّبز، فذلك فُسوق وذلك لا يجوز.

وقد رُويَ أن أبا ذرٍّ ﷺ كان عند النبيِّ ﷺ، فنازعه رجل، فقال له أبو ذَرٍّ: يا ابن اليهودية! فقال النبيُّ ﷺ: «ما ترى ها هنا من[٧] أحمرَ وأسودَ، ما أنت بأفضلَ منه».

---

(١) سنن الترمذي (٣٢٦٨)، ووقع في مطبوعه: هذا حديث حسن صحيح، بزيادة: صحيح، ولم يذكر هذه الزيادة المزي في التحفة ٩/ ١٣٨. وأبو جَبيرة صحابي ذكره ابن حجر في الإصابة ١١/ ٥٩ في القسم الأول، وقال: قيل: ليس له صحبة.

(٢) سنن أبي داود (٤٩٦٢)، وهو عند أحمد (٨٢٨٨)، وسنن ابن ماجه (٣٧٤١).

(٣) أخرجه عن الحسن الطبري ٢١/ ٣٧١ بنحوه.

(٤) أخرجه عن قتادة ومجاهد الطبري ٢١/ ٣٧٠ بنحوه.

(٥) ينظر النكت والعيون ٥/ ٣٣٣، وزاد المسير ٧/ ٤٦٨.

(٦) أخرجه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠)، وأحمد (٥٠٣٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٧) لفظة: من، ليست في (م).

يعني بالتقوى، ونزلت: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾[١].

وقال ابن عباس: التنابز بالألقاب: أن يكون الرجل قد عمل السيئات ثم تاب، فنهى الله أن يُعَيَّر بما سلف[٢]. يدلُّ عليه ما رُوِيَ أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن عَيَّر مؤمنًا بذنب تاب منه، كان حقًّا على الله أن يَبْتَلِيَهُ به ويَفْضَحَه فيه في الدنيا والآخرة»[٣].

الثالثة: وقع من ذلك مستثنًى مَن غلب عليه الاستعمال، كالأعرج والأحدب، ولم يكن له فيه كسب، يَجِد في نفسه منه عليه، فجوَّزته الأمة، واتفق على قوله أهل المِلَّة[٤]. قال ابن العربيِّ[٥]: وقد ورد ـ لَعَمْرُ الله ـ من ذلك في كتبهم ما لا أرضاه [كقولهم] في صالح: جَزَرة؛ لأنه صَحَّف «خرزة»[٦] فلُقِّب بها[٧]. وكذلك قولُهم في محمد بن سليمان الحضرمي: مُطَيَّن؛ لأنه وقع في طين، ونحو ذلك ممَّا غلب على المتأخرين، ولا أُراه سائغًا في الدِّين. وقد كان موسى بن عليٍّ بن رَباح المصريُّ

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١١، وأخرجه أحمد (٢١٤٠٧) عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال له: «انظر، فإنك ليس بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى». وأورد الغزالي في الإحياء ٣/ ١٧٥ أن أبا ذر قال لرجل: يا ابن الحمراء ـ في خصومة بينهما ـ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «يا أبا ذر ارفع رأسك فانظر ثم اعلم أنك لست بأفضل من أحمر فيها ولا أسود إلا أن تفضله بعمل». قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار في الأسفار: أخرجه ابن أبي الدنيا في العفو وذم الغضب بإسناد صحيح.

(٢) تفسير البغوي ٤/ ٢١٥، وأخرجه الطبري ٢١/ ٣٧١.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥٠٥) عن معاذ بن جبل مرفوعاً بلفظ: من عيَّر أخاه بذنب، لم يمت حتى يعمله. قال أحمد بن منيع (هو شيخ الترمذي): من ذنب قد تاب منه. قال الترمذي: هذا حديث غريب وليس إسناده بمتصل، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل ﷺ. اهـ. قال ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٧٥: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ والمتهم به محمد بن الحسن. قال أحمد بن حنبل: ما أراه يساوي شيئاً، وقال يحيى: كان كذاباً، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الدارقطني: لا شيء.

(٤) في (ظ) و(ف) و(ق): اللغة، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١١ والكلام منه.

(٥) في أحكام القرآن ٤/ ١٧١١ - ١٧١٢ وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٦) في أحكام القرآن: زجره، بدل: خرزة، وهو تحريف.

(٧) تاريخ بغداد ٩/ ٣٢٢ - ٣٢٣.

يقول: لا أجعل أحدًا صغَّر اسم أبي [في حِلٍّ][(١)]، وكان الغالبُ على اسمه التصغير بضمِ العين. والذي يضبط هذا كلَّه: أنَّ كلَّ ما يكرهه الإنسان إذا نُودي به، فلا يجوز لأجل الأذِيَّة. والله أعلم.

قلت: وعلى هذا المعنى ترجم البخاريُّ رحمه الله في كتاب الأدب من الجامع الصحيح في «باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: الطويل والقصير لا يُراد به شَيْن الرجل» قال: وقال النبيُّ ﷺ: «ما يقول ذو اليَدَيْن»[(٢)].

قال أبو عبد الله بن خُوَيْزِمَنْدَاد: تضمنت الآية المنعَ من تلقيب الإنسان بما يكره، ويجوزُ تلقيبه بما يحب، ألا ترى أن النبيَّ ﷺ لَقَّب عمرَ بالفاروق، وأبا بكر بالصدِّيق، وعثمانَ بذي النُّورين، وخُزيمةَ بذي الشهادتين، وأبا هريرةَ بذي الشِّمالين وبذي اليدين[(٣)]، في أشباه ذلك.

الزَّمخشريُّ[(٤)]: رُوي عن النبيِّ ﷺ: «من حق المؤمن على المؤمن أن يُسَمِّيَه بأحبِّ أسمائه إليه»[(٥)]. ولهذا كانت التَّكْنِيَةُ من السُّنة والأدب الحسن، قال عمر ﷺ:

---

(١) أخرج قوله الترمذي إثر حديث (٧٧٣) وقال: وأهل العراق يقولون: موسى بن عُلَيٍّ بن رباح - بالتصغير كما في تحفة الأحوذي ٣/ ٤٨٤ - وأهل مصر يقولون: موسى بن عَلي.

(٢) علقه البخاري قبل حديث (٦٠٥١) وجاء فيه قوله: وما لا يراد به شين الرجل، بعد قوله: ما يقول ذو اليدين. ووصله أحمد (٧٢٠١)، والبخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣): (٩٧) من حديث أبي هريرة ﷺ. وذو اليدين صحابي اسمه: خِرباق، وقيل: عمير، والأول هو الصواب كما في نزهة الألباب في الألقاب لابن حجر ١/ ٣١٣. وذكره أيضاً في الإصابة ٣/ ٢٢٢ قال: يقال هو الخِرباق، وفرق بينهما ابن حبان.

(٣) كذا في النسخ، ولعل هذا في الكلام سقطاً، وذكر ابن حجر في نزهة الألباب ١/ ٢٩٦ أن ذا الشِّمالين هو عمير بن عبد عمرو، صحابي استشهد ببدر، وهو غير ذي اليدين.

(٤) في الكشاف ٣/ ٥٦٦.

(٥) قال ابن حجر في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٧: لم أجده هكذا، وروى البيهقي في الشعب في الحادي والستين [٨٧٧٢] عن عثمان بن طلحة رفعه: «ثلاث مصفين لك ودَّ أخيك... وتدعوه بأحب أسمائه إليه» وفيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف. وروى أبو يعلى والطبراني (٣٤٩٩) عن حنظلة بن جذيم قال: كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يدعى الرجل بأحب الأسماء إليه.

أشيعوا الكُنَى فإنها منبّهة[١]. ولقد لُقِّب أبو بكر بالعتيق والصدِّيق، وعمرُ بالفاروق، وحمزةُ بأسد الله، وخالدُ بسيف الله. وَقلَّ من المشاهير في الجاهلية والإسلام مَن ليس له لَقَب. ولم تزل هذه الألقاب الحسنة في الأمم كلِّها ـ من العرب والعجم ـ تجري في مخاطباتهم ومكاتباتهم من غير نكير.

وقال الماورديُّ[٢]: فأمَّا مستحَبُّ الألقاب ومستحسَنُها فلا يُكره. وقد وَصَف رسول الله ﷺ عددًا من أصحابه بأوصاف صارت لهم من أجلِّ الألقاب.

قلت: فأمَّا ما يكون ظاهرُها الكراهةَ، إذا أُريد بها الصفةُ لا العيبُ؛ فذلك كثير. وقد سُئِل عبد الله بنُ المبارك عن الرجل يقول: حُميدٌ الطويل، وسليمان الأعمش، وحُميدٌ الأعرج، ومروان الأصفر[٣]، فقال: إذا أردت صفته ولم تُرِد عيبه، فلا بأس به[٤]. وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن سَرْجِس قال: رأيت الأصلع ـ يعني عمر ـ يقبِّل الحجر. في رواية: الأُصَيْلِع[٥].

قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ﴾ أي عن هذه الألقاب الذي يتأذى بها السامعون. ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ لأنفسهم بارتكاب هذه المناهي.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾

فيه عشر مسائل:

---

(١) في (ظ): فإنها سنة.

(٢) في النكت والعيون ٥/ ٣٣٣.

(٣) في (ف) و(م): الأصغر. وهو خطأ. ومروان الأصفر: هو أبو خَلَف البصري، من رجال التهذيب.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٧٩٧)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٢٧٣).

(٥) صحيح مسلم (١٢٧٠): (٢٥٠)، وهو عند أحمد (٢٢٩).

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ قيل: إنها نزلت في رجلين من أصحاب النبيِّ ﷺ اغتابا رفيقهما. وذلك أن النبيَّ ﷺ كان إذا سافر ضمَّ الرجلَ المحتاج إلى الرجلين المُوسِرَيْن فيخدمُهما. فضمَّ سلمان إلى رجلين، فتقدَّم سلمان إلى المنزل، فغلبته عيناه فنام ولم يهيئ لهما شيئاً، فجاءا فلم يجدا طعاماً وإدامًا، فقالا له: انطلق فاطلب لنا من النبيِّ ﷺ طعامًا وإدامًا، فذهب فقال له النبيُّ ﷺ: «اذهب إلى أسامةَ بنِ زيد فقل له: إن كان عندك فضلٌ من طعام فليعطك» وكان أسامةُ خازنَ النبيِّ ﷺ، فذهب إليه، فقال أسامة: ما عندي شيء، فرجع إليهما فأخبرهما، فقالا: قد كان عنده ولكنه بخل. ثم بعثا سلمان إلى طائفة من الصحابة، فلم يجد عندهم شيئًا، فقالا: لو بعثنا سلمانَ إلى بئر سُمَيحة[1]، لغار ماؤها. ثم انطلقا يتجسَّسان؛ هل عند أسامةَ شيءٌ، فرآهما النبيُّ ﷺ فقال: «ما لي أرى خضرة اللحم في أفواهكما» فقالا: يا نبيَّ الله، والله ما أكلنا في يومنا هذا لحمًا ولا غيرَه. فقال: «ولكنكما ظَلتما تأكلان لحم سلمانَ وأسامة». فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾[2] ذكره الثعلبيّ. أي: لا تظنوا بأهل الخير سوءًا إن كنتم تعلمون من ظاهر أمرهم الخير.

الثانية: ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «إياكم والظنَّ، فإن الظنَّ أكذبُ الحديث، ولا تحسَّسوا، ولا تجسَّسوا، ولا تَناجشوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا» لفظ البخاري[3]. قال علماؤنا: فالظنُّ هنا وفي الآية هو التُّهمة. ومحلُّ التحذيرِ والنهي إنما هو تُهْمَةٌ لا سبب لها

---

(١) هي بئر بالمدينة غزيرة. القاموس (سمح).

(٢) تفسير البغوي ٤/ ٢١٥، وأورده الزمخشري في الكشاف ٣/ ٥٦٩ مختصراً عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال ابن حجر في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٨: هكذا ذكره الثعلبي وربيعة بغير سند ولا راو، وفي الترغيب لأبي القاسم الأصبهاني من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى نحوه.

(٣) برقم (٦٠٦٦)، وهو عند مسلم (٢٥٦٣): (٢٨) وسلف في المسألة الأولى من الآية العاشرة.

يوجبها، كمن يُتَّهم بالفاحشة أو بشرب الخمر مثلاً ولم يظهر عليه ما يقتضي ذلك. ودليلُ كون الظنِّ هنا بمعنى التُّهمة قولُه بعد هذا[١]: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾. وذلك أنه قد يقع له خاطرُ التهمة ابتداءً، فيريد أن يتجسَّس خبر ذلك ويبحثَ عنه، ويتبصَّر ويتسمَّع ليحقِّق[٢] ما وقع له من تلك التُّهمة. فنهى النبيُّ ﷺ عن ذلك.

وإن شئت قلت: والذي يُميِّز الظنون التي يجب اجتنابُها عمَّا سواها: أنَّ كلَّ ما لم تُعرَف له أَمارةٌ صحيحة وسببٌ ظاهر كان حراماً واجبَ الاجتناب. وذلك إذا كان المظنونُ به ممن شُوهد منه السترُ والصلاح، وأُونِسَت منه الأمانة في الظاهر، فظنُّ الفساد به والخيانةِ محرَّمٌ؛ بخلاف مَن اشتهره الناس[٣] بتعاطي الرِّيَب، والمجاهرة بالخبائث.

وعن النبيِّ ﷺ: «إن الله حَرَّم من المسلم دَمَه وعِرْضَه، وأن يَظُنَّ به ظَنَّ السُّوء»[٤]. وعن الحسن: كنا في زمنٍ الظنُّ بالناس فيه حرام، وأنتَ اليوم في زمن اعمل واسكُتْ وظُنَّ في الناس ما شئت.

الثالثة: للظنِّ حالتان: حالةٌ تُعرف وتَقْوَى بوجه من وجوه الأدلة، فيجوز الحكم بها، وأكثرُ أحكام الشريعة مبنيةٌ على غلبة الظن، كالقياس وخبر الواحد، وغير ذلك من قِيَم المتلَفات وأروشِ الجنايات.

---

(١) في (م): قوله تعالى، بدل: قوله بعد هذا.

(٢) في (ظ): لتحقق، وفي (م): لتحقيق، والمثبت من (ف) و(ق) وهو الموافق لما في المفهم ٦/ ٥٣٤ والكلام منه.

(٣) في الكشاف ٣/ ٥٦٧ (والكلام منه): اشتهر بين الناس.

(٤) قال ابن حجر في الكافي الشاف ص١٥٧: أخرجه ابن ماجه (٣٩٣٢) من حديث ابن عمر بإسناد فيه لين، ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ... «والذي نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك: ماله ودمه وأن يظن به إلا خيراً». وروى ابن أبي شيبة عن ابن عباس أن النبي ﷺ نظر إلى الكعبة، فقال: ما أعظمك وأعظم حرمتك، والمسلم أعظم حرمة منك، حرم الله دمه وماله وعرضه، وأن يظن به ظن السوء» اهـ. وأخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة مرفوعاً: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» وسلف في المسألة الأولى من الآية العاشرة.

والحالة الثانية: أن يقع في النفس شيءٌ من غير دلالة، فلا يكون ذلك أولى من ضده، فهذا هو الشكّ، فلا يجوز الحكم به، وهو المنهيُّ عنه على ما قررناه آنفاً.

وقد أنكرت جماعة من المبتدِعة تعبُّدَ اللهِ بالظنّ، وجوازَ العمل به؛ تحكُّماً في الدِّين ودعوى في المعقول[١]. وليس في ذلك أصلٌ يُعوَّل عليه، فإن الباريَ تعالى لم يذمَّ جميعه، وإنما ورد[٢] الذمُّ في بعضه. وربما تعلقوا بحديث أبي هريرة: «إياكم والظنَّ» وهذا لا حجة فيه؛ لأن الظنَّ في الشريعة قسمان: محمودٌ، ومذموم، فالمحمود منه ما سَلِم معه دينُ الظانِّ والمظنونِ به عند بلوغه. والمذمومُ ضدُّه؛ بدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، وقوله: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢]، وقوله: ﴿وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا﴾ [الفتح: ١٢] وقال النبيُّ ﷺ: «إذا كان أحدكم مادحًا أخاه [لا محالة] فليقل: أحسب كذا، ولا أُزكِّي على الله أحدًا»[٣]. وقال: «إذا ظننت فلا تُحقِّق، وإذا حسدتَ فلا تَبْغ، وإذا تطيّرت فامض» خرَّجه أبو داود[٤].

وأكثرُ العلماء على أن الظنَّ القبيح بمن ظاهرُه الخير لا يجوز، وأنه لا حَرَج في الظن القبيح بمن ظاهره القبح، قاله المهدويّ.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا۟﴾ وقرأ أبو رجاء والحسن باختلاف وغيرهما:

---

(١) وقع في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١٢ والكلام منه: تحكم في الدين ودعوى في العقول.

(٢) في (م): أورد.

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٤٢٢)، والبخاري (٦٠٦١)، ومسلم (٣٠٠٠) عن أبي بكرة ﷺ، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي، وما بين حاصرتين منه.

(٤) لم نقف عليه عند أبي داود، وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٩٦٢)، والطبراني في الكبير (٣٢٢٧)، وأبو الشيخ في التوبيخ والتنبيه (١٥٢) و(٢٣٧) من حديث حارثة بن النعمان ﷺ. ووقع فيها: وإذا حسدت فاستغفر، بدل: وإذا حسدت فلا تبغ. وفي الإسناد إسماعيل بن قيس الأنصاري، قال البخاري والدارقطني: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه منكر. ميزان الاعتدال ١/ ٢٤٥.

«وَلَا تَحَسَّسُوا» بالحاء[1]. واختلِف هل هما بمعنى واحد أو بمعنيين؟ فقال الأخفش: ليس تبعد إحداهما من الأخرى؛ لأن التجسُّس: البحثُ عما يكتم عنك. والتحسُّس - بالحاء - : طلبُ الأخبار والبحثُ عنها[2]. وقيل: إن التجسُّس - بالجيم - : هو البحث؛ ومنه قيل: رجلٌ جاسوس: إذا كان يبحث عن الأمور. وبالحاء: هو ما أدركه الإنسان ببعض حواسِّه. وقولٌ ثانٍ في الفرق: أنه بالحاء يطلبه[3] لنفسه، وبالجيم أن يكون رسولاً لغيره. قاله ثعلب. والأوّل أعرف[4]. جَسَستُ الأخبار وتجسَّستها، أي: تفحَّصت عنها، ومنه الجاسوس[5].

ومعنى الآية: خذوا ما ظهر، ولا تتَّبعوا عوراتِ المسلمين، أي: لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه حتى يطَّلع عليه بعد أن ستره الله.

وفي كتاب أبي داود[6] عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنك إن اتبعت عورات الناس؛ أفسدتهم، أو كِدْتَ أن تفسدهم» فقال أبو الدرداء: كلمةٌ سمعها معاوية من رسول الله ﷺ نفعه الله تعالى بها.

وعن المِقدام بن مَعْدي كَرِب عن أبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الأمير إذا ابتغى الرِّيبة في الناس أفسدهم»[7].

وعن زيد بن وَهْب قال: أُتيَ ابنُ مسعود فقيل: هذا فلانٌ تقطر لحيته خمراً. فقال

---

(١) قراءة الحسن في القراءات الشاذة ص١٤٣ ، وقراءة أبي رجاء في المحرر الوجيز ٥/ ١٥١ ، وزاد المسير ٧/ ٤٧١ .

(٢) مجمع البيان ٢٦/ ٩٥ .

(٣) في (ق) و(م) : تطلَّبه .

(٤) النكت والعيون ٥/ ٣٣٤ ، وينظر المفهم ٦/ ٥٣٥ .

(٥) الصحاح (جسس) .

(٦) برقم (٤٨٨٨) .

(٧) أخرجه أبو داود (٤٨٨٩) عن المقدام بن معد يكرب وأبي أمامة كلاهما عن النبي ﷺ . وأخرجه أحمد (١٣٨١٥) عن المقداد بن الأسود وأبي أمامة عن النبي ﷺ .

عبد الله: إنا قد نُهينا عن التجسُّس، ولكن إن يظهر لنا نأخذ به[١].

وعن أبي بَرْزة الأسلميِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر مَن آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تَتَّبِعوا عوراتِهم، فإنه[٢] مَن اتَّبع عوراتِهم يتَّبع الله عورته، ومن يَتَّبع الله عورته يفضحه في بيته»[٣].

وقال عبد الرحمن بن عوف: حَرَست ليلةً مع عمرَ بنِ الخطاب ﷺ بالمدينة إذ تبيَّن لنا سراج في بيت، بابُه مُجافٍ على قوم، لهم أصوات مرتفعة ولَغَط، فقال عمر: هذا بيت ربيعةَ بنِ أميةَ بنِ خلف، وهم الآن شَرْب[٤]، فما ترى؟ قلت: أرى أنَّا قد أتينا ما نهى الله عنه، قال الله تعالى: «وَلَا تَجَسَّسُوا» وقد تجسَّسنا، فانصرف عمر وتركهم[٥].

وقال أبو قِلابة: حُدِّث عمرُ بن الخطاب أن أبا مِحْجَن الثَّقَفيَّ يشرب الخمر مع أصحاب له في بيته، فانطلق عمر حتى دخل عليه، فإذا ليس عنده إلا رجلٌ، فقال أبو مِحْجن: إن هذا لا يحلُّ لك! قد نهاك الله عن التجسُّس، فخرج عمر وتركه[٦].

وقال زيد بن أسلم: خرج عمر وعبد الرحمن يَعُسَّان[٧]، إذ تبيَّنت لهما نارٌ، فاستأذنا، ففُتح الباب، فإذا رجلٌ وامرأةٌ تغني، وعلى يد الرجل قَدَح، فقال عمر: وأنت بهذا يا فلان؟ فقال: وأنت بهذا يا أمير المؤمنين! قال عمر: فَمَن هذه منك؟ قال: امرأتي، قال: فما في هذا القَدَح؟ قال: ماءٌ زلال؛ فقال للمرأة: وما الذي تغنين؟ فقالت:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٩٠).

(٢) في (م): فإن.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٧٧٦)، وأبو داود (٤٨٨٠).

(٤) الشَّرْب، بفتح الشين: القوم يشربون. القاموس (شرب).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٤٣)، والطبراني في مسند الشاميين (١٨٠٦)، والحاكم ٤/ ٣٧٧، والبيهقي ٨/ ٣٣٣.

(٦) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٤٤).

(٧) أي: يطوفان بالليل. ينظر اللسان (عسس).

تطاول هذا الليل واسْودَّ جانِبُهْ وأرَّقني أن لا خليلَ ألَاعِبُهْ

فوالله لولا اللهُ أني أراقبهْ لزُعْزِع من هذا السرير جوانبهْ

ولكنَّ عقلي والحياء يَكُفُّني وأُكْرِم بَعْلي أن تُنال مَرَاكِبُهْ[١]

ثم قال الرجل: ما بهذا أُمِرنا يا أمير المؤمنين! قال الله تعالى: «وَلَا تَجَسَّسُوا». قال: صَدقت[٢].

قلت: لا يُفهم من هذا الخبر أن المرأة كانت غيرَ زوجة الرجل؛ لأن عمر لا يُقِرُّ على الزنى، وإنما غنَّت بتلك الأبيات تذكاراً لزوجها، وأنها قالتها في مَغِيبه عنها. والله أعلم.

وقال عمرو بن دينار: كان رجل من أهل المدينة له أختٌ فاشتكت، فكان يعودها، فماتت فدفنها. فكان هو الذي نزل في قبرها، فسقط من كُمِّه كيسٌ فيه دنانير، فاستعان ببعض أهله، فنبشوا قبرها، فأخذ الكيس ثم قال: لَأَكشفنَّ حتى أنظرَ ما آل حال أختي إليه، فكشف عنها، فإذا القبرُ مشتعلٌ ناراً، فجاء إلى أمه فقال: أخبريني ما كان عملُ أختي؟ فقالت: قد ماتت أختك، فما سؤالُك عن عملها! فلم يَزَل بها حتى قالت له: كانت من عملها أنها كانت تؤخِّر الصلاة عن مواقيتها، وكانت إذا نام الجيران قامت إلى بيوتهم، فألقمت أذنها أبوابهم، فتَجَسَّسُ عليهم وتُخرج أسرارهم، فقال: بهذا هَلَكتْ[٣]!

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ﴾ نهى عزَّ وجلَّ عن الغِيبة، وهي أن تذكر الرجلَ بما فيه، فإن ذكرته بما ليس فيه، فهو البهتان. ثبت معناه في صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغِيبة»؟ قالوا: الله ورسوله

---

(١) سلفت هذه الأبيات ٤/ ٣٠ باختلاف يسير عما هنا وفي سياق غير هذا.

(٢) أورده الطبرسي في مجمع البيان ٢٦/ ٩٢ - ٩٣ ولم ينسبه ولم نقف عليه في مصادر التخريج.

(٣) لم نقف عليه، وفي متنه نظر.

أعلم. قال: «ذكرك أخاك بما يكره». قال[١]: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بَهَتَّه»[٢].

يقال: اغتابه اغتياباً: إذا وقع فيه، والاسم الغِيبة[٣]، وهي ذكرُ العَيْب بظَهْر الغَيْب. قال الحسن: الغِيبة ثلاثةُ أوجه كلُّها في كتاب الله تعالى: الغِيبة، والإفك، والبهتان. فأمَّا الغِيبة: فهو أن تقول في أخيك ما هو فيه. وأمَّا الإفك: فأن تقول فيه ما بلغك عنه. وأمَّا البهتان: فأن تقول فيه ما ليس فيه[٤].

وعن شعبة قال: قال لي معاوية ـ يعني ابنَ قُرَّة ـ: لو مَرَّ بك رجل أقطع، فقلت: هذا أقطع؛ كان غِيبة. قال شعبة: فذكرته لأبي إسحاق، فقال: صدق[٥].

وروى أبو هريرة أن الأسلميَّ ماعزًا جاء إلى النبيِّ ﷺ، فشهد على نفسه بالزِّنى، فرجمه رسول الله ﷺ، فسمع نبيُّ الله ﷺ رجلين من أصحابه يقول أحدهما للآخر: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه، فلم تدعه نفسه حتى رُجِم رَجْمَ الكلب؛ فسكت عنهما. ثم سار ساعة حتى مرَّ بجِيفةِ حمارٍ شائلٍ برجله، فقال: «أين فلان وفلان»؟ فقالا: نحن ذا يا رسول الله، قال: «انزلا فَكُلا من جِيفة هذا الحمار» فقالا: يا نبيَّ الله، ومَن يأكل من هذا! قال: «فما نلتما من عِرْض أخيكما أشدُّ من الأكل منه، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها»[٦].

---

(١) في (م): قيل.

(٢) صحيح مسلم (٢٥٨٩)، وسلف ٧/ ١٢٢.

(٣) الصحاح (غيب).

(٤) النكت والعيون ٥/ ٣٣٤ - ٣٣٥.

(٥) أخرجه الطبري ٢١/ ٣٧٩، وأبو إسحاق هو الهمداني.

(٦) أخرجه أبو داود (٤٤٢٨)، وابن حبان (٤٣٩٩) مطولاً، وفيه عبد الرحمن بن الصامت، قال البخاري ـ كما في تهذيب التهذيب ـ: لا يعرف إلا بهذا الحديث. وقال الذهبي في الميزان ٢/ ٥٦٩ - ٥٧٠: له حديث واحد في شهادة الأسلمي على نفسه بالزنا، تفرد عنه أبو الزبير، وعنه ابن جريج، فلا يُعرف مَن هذا. اهـ.

السادسة: قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ مَثَّل الله الغِيبة بأكل الميتة؛ لأن الميت لا يعلم بأكل لحمه، كما أن الحيَّ لا يعلم بِغيبة مَن اغتابه. وقال ابن عباس: إنما ضرب الله هذا المثل للغِيبة؛ لأن أكل لحم الميت حرام مستقذَر، وكذا الغيبةُ حرامٌ في الدِّين، وقبيحٌ في النفوس. وقال قتادة: كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً، كذلك يجب أن يمتنع من غِيبته حيًّا. واستُعمِل أكلُ اللَّحم مكان الغِيبة؛ لأن عادة العرب بذلك جارية. قال الشاعر:

فإن أكلوا لحمي وفَرتُ لحومَهمْ وإن هَدَمُوا مَجْدي بَنَيْتُ لهم مَجْداً[١]

وقال ﷺ: «ما صام مَن ظلَّ يأكل لحوم الناس»[٢]. فشبَّه الوقيعة في الناس بأكل لحومهم. فمن تنقَّص مسلماً أو ثَلَمَ عِرْضَه، فهو كالآكل لحمَه حيًّا، ومَن اغتابه، فهو كالآكل لحمَه ميتاً.

وفي كتاب أبي داود عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لمَّا عُرج بي؛ مررت بقوم لهم أظفارٌ من نحاس يَخْمِشُون وجوههم وصدورهم، فقلت: مَن هؤلاءِ يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم»[٣].

وعن المستورد أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أكل بِرَجُلٍ مسلم أَكْلة، فإن الله يطعمه مِثلَها من جهنم، ومَن كُسي ثوباً بِرَجُلٍ مسلم، فإن الله يكسوه مثلَه من جهنم، ومَن قام[٤] بِرَجُلٍ مَقام سُمْعة ورياء، فإن الله يقوم به مَقام سُمْعة ورياء يوم القيامة»[٥]. وقد تقدَّم قوله ﷺ: «يا معشر مَن آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا

---

(١) النكت والعيون ٥/ ٣٣٥، وأورده أيضاً ابن قتيبة في الشعر والشعراء ٢/ ٧٣٩، وابن عبد ربه في العقد الفريد ٢/ ٣٦٨، وابن الأثير في المثل السائر ٢/ ١٧٤ ونسبوه للمُقَنَّع الكِنْدي.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤ عن أنس بن مالك ﷺ، وفيه يزيد بن أبان؛ وهو ضعيف. والربيع بن صَبيح؛ وهو صدوق سيِّئ الحفظ. كما ذكر الحافظ ابن حجر في التقريب.

(٣) سنن أبي داود (٤٨٧٨)، وهو عند أحمد (١٣٣٤٠).

(٤) المثبت من (ق)، وهو الموافق للمصادر، وفي غيرها: أقام.

(٥) سنن أبي داود (٤٨٨١)، وهو عند أحمد (١٨٠١١).

المسلمين»[١]. وقولُه للرجلين: «ما لي أرى خُضرة اللحم في أفواهكما»[٢].

وقال أبو قِلابة الرَّقَّاشي: سمعت أبا عاصم يقول: ما اغتبت أحداً مذ عرفت ما في الغيبة[٣]. وكان ميمون بن سِياه لا يغتاب أحداً، ولا يَدَع أحداً يغتاب أحداً عنده، ينهاه؛ فإن انتهى؛ وإلا قام[٤].

وذكر الثعلبيُّ من حديث أبي هريرة قال: قام رجل من عند النبيِّ ﷺ، فرأوا في قيامه عجزاً فقالوا: يا رسول الله، ما أعجز فلاناً! فقال: «أكلتم لحم أخيكم واغتبتموه»[٥].

وعن سفيان الثوري قال: أدنى الغِيبة أن تقول: إن فلاناً جَعْدٌ قَطَطٌ[٦]، إلا أنه يكره ذلك. وقال عمر بن الخطاب ﷺ: إياكم وذِكْرَ الناس، فإنه داء، وعليكم بذكر الله، فإنه شفاء. وسمع عليُّ بن الحسين رضي الله عنهما رجلاً يغتاب آخر، فقال: إياك والغِيبةَ، فإنها إدام كلاب الناس[٧]. وقيل لعمرو بن عبيد: لقد وقع فيك فلان حتى رحمناك، قال: إياه فارحموا. وقال رجل للحسن: بلغني أنك تغتابني! فقال: لم يبلغ قَدْرُك عندي أن أُحكِّمكَ في حسناتي.

السابعة: ذهب قوم إلى أن الغيبة لا تكون إلا في الدِّين، ولا تكون في الخِلْقة

---

(١) تقدم في المسألة الرابعة.

(٢) تقدم في المسألة الأولى.

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٤/ ٣٣٦ بنحوه عن أبي عاصم، وهو الضحَّاك بن مَخْلد؛ روى له الجماعة.

(٤) أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ والتنبيه (١٧٧)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٠٧، وميمون بن سِيَاه البصري كنيته أبو بحر، من رجال البخاري والنسائي.

(٥) أخرجه أبو يعلى الموصلي (٦١٥١)، والطبري ٢١/ ٣٧٩، والطبراني في الأوسط (٤٦١) وفيه محمد ابن أبي حميد، ويقال له: حماد، وهو ضعيف كما في الميزان ٣/ ٥٣١، والتقريب.

(٦) القطط: القصير الجعد من الشَّعر.

(٧) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٩٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤١/ ٣٩٩.

والحَسَب. وقالوا: ذلك فعل الله به. وذهب آخرون إلى عكس هذا فقالوا: لا تكون الغِيبة إلا في الخَلْق والخُلُق والحسَب، والغِيبة في الخَلْق أشدُّ؛ لأن مَن عَيَّب صنعة فإنما عيَّب صانعها.

وهذا كلُّه مردود، أما الأوّل فيردُّه حديث عائشة حين قالت في صفيةَ: إنها امرأة قصيرةٌ، فقال لها النبيُّ ﷺ: «لقد قلت كلمة لو مُزِج بها البحر لمزجته». خرجه أبو داود. وقال فيه الترمذيُّ: حديث حسن صحيح[1]؛ وما كان في معناه حسب ما تقدم. وإجماع العلماء قديماً على أن ذلك غِيبةٌ إذا أُريد به العيب.

وأمَّا الثاني فمردودٌ أيضاً عند جميع العلماء؛ لأن العلماء مِن أوَّل الدهر من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين بعدهم لم تكن الغيبة عندهم في شيء أعظمَ من الغيبة في الدِّين؛ لأن عيب الدين أعظمُ العيب، فكلُّ مؤمن يَكره أن يُذكر في دينه أشدَّ ممَّا يكره في بدنه. وكفى ردًّا لمن قال هذا القولَ قولُه عليه الصلاة والسلام: «إذا قلت في أخيك ما يكره، فقد اغتبته...»[2] الحديث. فمن زعم أن ذلك ليس بغيبة، فقد ردَّ ما قال النبيُّ ﷺ نصًّا. وكفى بعموم قول النبيِّ ﷺ: «دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام»[3] وذلك عامٌّ للدِّين والدنيا. وقولِ النبيِّ ﷺ: «مَن كانت عنده لأخيه مَظْلِمَة في عِرضه أو ماله، فليتحلَّله منه»[4]. فعمَّ كلَّ عِرْض؛ فمن خصَّ من ذلك شيئاً دون شيء فقد عارض ما قال النبيُّ ﷺ.

الثامنة: لا خلاف أن الغيبة من الكبائر، وأن على مَن اغتاب أحداً التوبةَ[5] إلى الله عزَّ وجلَّ. وهل يَستحلُّ المغتابَ؟ اختلف فيه:

---

(١) سنن أبي داود (٤٨٧٥)، وسنن الترمذي (٢٥٠٢) و(٢٥٠٣)، وسلف في المسألة الرابعة في تفسير الآية قبلها.

(٢) سلف في المسألة الخامسة.

(٣) هو قطعة من حديث عمرو بن الأحوص أخرجه الترمذي (٢١٥٩) وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) سيأتي في المسألة الآتية مطولاً.

(٥) في (م): وأنه من اغتاب أحداً عليه أن يتوب.

فقالت فرقة: ليس عليه استحلالُه، وإنما هي خطيئةٌ بينه وبين ربه. واحتجَّت بأنه لم يأخذ من ماله ولا أصاب من بدنه ما ينقصه، فليس ذلك بمظْلِمة يستحلُّها منه، وإنما المظلِمةُ ما يكون منه البدل والعِوض في المال والبدن.

وقالت فرقة: هي مَظْلِمة، وكفارتُها الاستغفارُ لصاحبها الذي اغتابه. واحتجَّت بحديث يُروى عن الحسن قال: كفارةُ الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته[1].

وقالت فرقة: هي مَظْلِمةٌ، وعليه الاستحلالُ منها. واحتجَّت بقول النبيِّ ﷺ: «مَن كانت لأخيه عنده مَظْلِمة في عِرض أو مال، فليتحلَّله منه من قبل أن يأتيَ يوم ليس هناك دينارٌ ولا درهم، يؤخذ من حسناته، فإن لم يكن له حسناتٌ، أُخِذ من سيئات صاحبه، فزيد على سيئاته». خرَّجه البخاريُّ من حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كانَتْ له مَظْلِمةٌ لأخيه من عِرْضه أو شيءٍ، فليتحلَّلْه منه اليومَ قبلَ ألَّا يكون[2] دينارٌ ولا درهم، إن كان له عملٌ صالح أُخِذَ منه بِقَدْر مَظْلِمَتِه، وإن لم يكن له حسناتٌ، أُخِذَ من سيئات صاحبه، فحُمِلَ عليه»[3].

وقد تقدّم هذا المعنى في سورة آل عمران[4] عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. وقد رُوي من حديث عائشة أن امرأة دخلت عليها، فلما قامت، قالت امرأة: ما أطولَ ذيلَها! فقالت لها عائشة: لقد اغتبتيها فاستحلِّيها[5]. فدلَّت الآثار عن النبيِّ ﷺ أنها مَظْلِمة يجب على المغتاب استحلالُها.

---

(١) لم نقف عليه وقد أخرجه الحارث في مسنده (١٠٨٠ - بغية الباحث)، والخطيب البغدادي في تاريخه ٧/ ٣٠٣ من حديث أنس ﷺ. قال المناوي في فيض القدير ٥/ ٧: قال الغزالي: وهذا الحديث يحتج به للحسن في قوله: يكفيك من الغيبة الاستغفار دون الاستحلال.

(٢) بعدها في (م): له.

(٣) صحيح البخاري (٢٤٤٩)، وسلف ٢/ ٧٦.

(٤) ٥/ ٤١٣ - ٤١٤.

(٥) أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ والتنبيه (١٩٣)، والبيهقي في الشعب (٦٧٦٨) بنحوه.

وأمَّا قول مَن قال: إنما الغيبة في المال والبدن، فقد أجمعت العلماء على أن على القاذف للمقذوف مَظْلِمةً؛ يأخذه بالحدِّ حتى يقيمه عليه، وذلك ليس في البدن ولا في المال، ففي ذلك دليلٌ على أن الظلم في العِرض والبدن والمال، وقد قال الله تعالى في القاذف: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣]. وقد قال رسول الله ﷺ: «مَن بَهَتَ مؤمنًا بما ليس فيه، حبسه الله في طِينة الخَبال»[(١)]. وذلك كلُّه في غير المال والبدن.

وأمَّا مَن قال: إنها مَظْلِمة، وكفارةُ المَظْلِمة أن يستغفر لصاحبها، فقد ناقض؛ إذ سمَّاها مظلمة، ثم قال: كفارتها أن يستغفر لصاحبها؛ لأن قوله: مَظْلِمة، تُثبِت ظُلامة المظلوم، فإذا ثبتت الظُّلامة لم يُزلها عن الظالم إلا إحلالُ المظلوم له. وأمَّا قولُ الحسن فليس بحجَّة، وقد قال النبيُّ ﷺ: «مَن كانت له عند أخيه مَظْلِمةٌ في عِرْضٍ أو مالٍ، فليتحلَّلْها منه».

وقد ذهب بعضهم إلى ترك التحليل لمن سأله، ورأى أنه لا يُحلُّ له ما حرَّم الله عليه، منهم سعيدُ بن المسيّب قال: لا أحلِّلُ مَن ظلمني. وقيل لابن سيرين: يا أبا بكر، هذا رجل سألك أن تحلِّله من مَظْلِمةٍ هي لك عنده، فقال: إني لم أحرِّمها عليه فأُحلَّها، إن الله حرّم الغِيبة عليه، وما كنت لأُحلَّ ما حرّم الله عليه أبدًا[(٢)].

وخبرُ النبيِّ ﷺ يدلُّ على التحليل، وهو الحجة والمبيِّن. والتحليلُ يدلُّ على الرحمة، وهو من وجهِ العفو، وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠].

التاسعة: ليس من هذا الباب غِيبةُ الفاسق المعلِن به المجاهِر، فإن في الخبر:

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤٣٥)، وأبو نعيم في الحلية ١٠/٢١٩، والبيهقي في الشعب (٦٧٣٦)، والخطيب البغدادي في تاريخه ٨/ ٢٠٠ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مطولاً وبنحوه. والخَبال: هو عُصارة أهل النار. النهاية (خبل).

(٢) أورده النحاس في إعراب القرآن ٤/ ٢١٥.

«مَن ألقى جِلْباب الحياء، فلا غِيبة له»[١]. وقال ﷺ: «اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس»[٢]. فالغيبة إذًا في المرء الذي يستر نفسه .

ورُويَ عن الحسن أنه قال: ثلاثة ليست لهم حُرْمة: صاحبُ الهوى، والفاسقُ المعلِن، والإمامُ الجائر[٣]. وقال الحسن لمَّا مات الحجَّاج: اللهم أنت أَمتَّه فاقطع عنا سنته ـ وفي رواية: شَيْنه ـ فإنه أتانا أُخَيْفِشَ أُعَيْمِش، يمدُّ بيد قصيرة البَنان، واللهِ ما عَرِق فيها غبارٌ في سبيل الله، يُرَجِّل جُمَّته، ويَخْطِر في مِشْيته، ويَصْعَد المِنبر فَيَهْذِر حتى تفوته الصلاة، لا من الله يَتَّقي، ولا من الناس يستحي، فوقه الله، وتحته مئةُ ألف أو يزيدون، لا يقول له قائل: الصلاةَ أيها الرجل. ثم يقول الحسن: هيهات! حالَ دون ذلك السيفُ والسَّوْط[٤] .

وروى الربيعُ بن صَبيح عن الحسن قال: ليس لأهل البدع غِيبة[٥].

وكذلك قولُك للقاضي تستعينُ به على أخذ حقِّك ممن ظلمك، فتقول: فلانٌ ظلمني، أو: غصبني[٦]، أو: خانني، أو: ضربني، أو: قذفني، أو: أساء إليَّ، ليس بغيبة. وعلماء الأمة على ذلك مجمِعة. وقال النبيُّ ﷺ في ذلك: «لصاحب الحقِّ

---

(١) أخرجه البيهقي ١٠/ ٢١٠ ، والخطيب البغدادي في تاريخه ٨/ ٤٣٨ من حديث أنس ﷺ . قال ابن حجر في الكافي الشاف ص ١٥٧ : إسناده ضعيف . وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٣٧٧ ، والخطيب البغدادي في تاريخه ٤/ ١٧١ من طريق الربيع بن بدر ، عن أبان، عن أنس ﷺ . قال ابن حجر : وإسناده أضعف من الأول .

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء ١/ ٢٠٢ ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٥٩٥ ، والبيهقي ١٠/ ٢١٠ ، والخطيب البغدادي في تاريخه ٣/ ٢٨٣ من طريق الجارود بن يزيد، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده . قال العقيلي : ليس له من حديث بهز أصل ، ولا من حديث غيره ولا يتابع عليه . وقال البيهقي : وقد سرقه عنه ـ أي عن الجارود بن يزيد ـ جماعة من الضعفاء ، فرووه عن بهز بن حكيم، ولم يصح فيه شيء .

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٣٥) ، والبيهقي في الشعب (٩٦٦٩) .

(٤) الكشاف ٣/ ٥٦٦ ، والأخيفش هو تصغير أخفش، وهو من الخَفَش، محركة: صغر العين، وضعف البصر خِلْقة، أو فساد في الجفون بلا وجع. والأُعَيْمش هو تصغير أعمش، وهو من العمش، محركة: ضعف البصر مع سيلان الدمع في أكثر الأوقات. القاموس (خفش) و(عمش).

(٥) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٨٠) ، والبيهقي في الشعب (٩٦٧٥) .

(٦) في (ف) و(م) : غضبني ، وفي (ق) : عطبني ، والمثبت من (ظ) .

مقال»[١]. وقال: «مَطْلُ الغنيِّ ظلم»[٢]. وقال: «لَيُّ الواجد يُحِلُّ عِرْضَه وعقُوبته»[٣].

ومن ذلك الاستفتاء؛ كقول هند للنبيِّ ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني أنا وولدي، فآخذُ من غير علمه؟ فقال النبيُّ ﷺ: «نعم فخذي»[٤]. فذكرته بالشُّحِّ والظلم لها ولولدها، ولم يرها مغتابة؛ لأنه لم يغيِّر عليها، بل أجابها عليه الصلاة والسلام بالفُتْيا لها. وكذلك إذا كان في ذكره بالسوء فائدة؛ كقوله ﷺ: «أمَّا معاويةُ فصعلوكٌ لا مال له، وأمَّا أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه»[٥]. فهذا جائز، وكان مقصودُه ألَّا تغترَّ فاطمة بنتُ قيس بهما. قاله جميعه المحاسبيُّ رحمه الله.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿مَيۡتٗا﴾ وقُرِئ «ميِّتًا»[٦] وهو نصبٌ على الحال من اللَّحم. ويجوز أن يُنصب على الأخ.

ولمَّا قرَّرهم عزَّ وجلَّ بأن أحداً منهم لا يحبُّ أكل جيفة أخيه، عَقَّب ذلك بقوله تعالى: ﴿فَكَرِهۡتُمُوهُۚ﴾[٧].وفيه وجهان:

أحدهما: فكرهتم أكلَ الميتة، فكذلك فاكرهوا الغِيبة، رُوي معناه عن مجاهد.

الثاني: فكرهتم أن يغتابكم الناس، فاكرهوا غِيبة الناس[٨].

---

(١) هو قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه أحمد (٩٣٩٠)، والبخاري (٢٣٠٦)، ومسلم (١٦٠١): (١٢٠).

(٢) أخرجه أحمد (٨٩٣٨)، والبخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف ٧/ ٢٠١.

(٣) سلف ٣/ ٢٥٦، وهو من حديث الشَّرِيد بن سويد ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٦٤)، ومسلم (١٧١٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وسلف ٣/ ٢٤٩.

(٥) هو قطعة من حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أخرجه أحمد (٢٧٣٢٧)، ومسلم (١٤٨٠): (٣٦). وسلف الشطر الثاني منه ٦/ ٢٨٨.

(٦) قرأ من السبعة بالتشديد نافع. السبعة ص ٦٠٦، والتيسير ص ١٠٦.

(٧) الكشاف ٣/ ٥٦٨.

(٨) النكت والعيون ٥/ ٣٣٥.

وقال الفراء: أي: فقد كرهتموه فلا تفعلوه[١]. وقيل: لفظه خبر، ومعناه أمر، أي: اكرهوه.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ عطف عليه. وقيل: عطف على قوله: «اجْتَنِبُوا. وَلَا تَجَسَّسُوا». ﴿إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ يعني آدمَ وحواء. ونزلت الآية في أبي هند، ذكره أبو داود في «المراسيل»: حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد قالا: حدَّثنا بقيَّة بنُ الوليد [حدثني الزُّبيدي] قال: حدثني الزُّهري قال: أمر رسول الله ﷺ بني بَياضَة أن يزوِّجوا أبا هندٍ امرأةً منهم، فقالوا لرسول الله ﷺ: نزوِّج بناتِنا موالينا؟! فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا﴾ الآية. قال الزُّهري: نزلت في أبي هندٍ خاصَّة[٢].

وقيل: إنها نزلت في ثابت بن قيس بن شَمَّاس، وقولِه في الرجل الذي لم يتفسَّح له: ابن فلانة، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن الذاكر فلانة؟» قال ثابت: أنا يا رسول الله، فقال النبيُّ ﷺ: «انظر في وجوه القوم» فنظر، فقال: «ما رأيت؟» قال: رأيت أبيضَ وأسود وأحمر، فقال: «فإنك لا تَفْضُلهم إلا بالتقوى». فنزلت في ثابت هذه الآية[٣]. ونزلت

---

(١) معاني القرآن للفراء ٣/ ٧٣.

(٢) المراسيل (٢٣٠) وما بين حاصرتين منه. وسيرد في آخر المسألة السابعة من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أورده الواحدي في أسباب النزول ص ٤١٧، والبغوي في تفسيره ٤/ ٢١٧ ونسباه لابن عباس رضي الله عنهما، وسلف في الآية (١١) في المسألة الثانية قصة ثابت بن قيس مع هذا الرجل مطولة، لكن دون قول النبي ﷺ.

في الرجل الذي لم يتفسَّح له: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُواْ فِى ٱلْمَجَـٰلِسِ﴾ [المجادلة: ١١] الآية[١].

قال ابن عباس: لمَّا كان يوم فتح مكة، أمر النبيُّ ﷺ بلالاً حتى علا على ظهر الكعبة فأذَّن، فقال عتَّاب بن أَسِيد بنِ أبي العِيص: الحمد لله الذي قبض أبي حتى لا يرى هذا اليوم. قال الحارث بن هشام: ما وجد محمدٌ غير هذا الغراب الأسود مؤذِّنًا. وقال سهيل بن عمرو: إن يرد الله شيئاً يغيِّره. وقال أبو سفيان: إني لا أقول شيئاً، أخاف أن يُخبِرَ به ربُّ السماء، فأتى جبريلُ النبيَّ ﷺ وأخبره بما قالوا، فدعاهم وسألهم عمَّا قالوا: فأقرُّوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية. زجرهم عن التفاخر بالأنساب، والتكاثر بالأموال، والازدراء بالفقراء، فإن المدار على التقوى[٢]. أي: الجميعُ من آدم وحوَّاء، إنما الفضل بالتقوى.

وفي الترمذي عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خطب بمكة فقال: «يا أيها الناس، إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّة[٣] الجاهلية وتعاظُمَها بآبائها. فالناس رجلان: رجلٌ بَرٌّ تَقيٌّ كريمٌ على الله، وفاجرٌ شقيٌّ هيِّن على الله. والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب، قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾». خرَّجه من حديث عبد الله بن جعفر والدِ عليِّ بن المديني وهو ضعيف، ضعَّفه يحيى بن معين وغيره[٤].

وقد خرَّج الطبري في كتاب «آداب النفوس»: وحدَّثني يعقوب بن إبراهيم قال:

---

(١) سيرد في تفسير الآية المذكورة في المسألة الأولى.

(٢) أورده الواحدي في أسباب النزول ص ٤١٧، والبغوي في تفسيره ٤/ ٢١٧ ونسباه لمقاتل.

(٣) في (ظ): غيبة، وفي (ق) و(م): عيبة، وهو خطأ. و«عُبِّيَّة» بضم العين المهملة وكسرها، وكسر الموحدة وفتح التحتية المشددتين، يعني الكبر. النهاية (عبب).

(٤) سنن الترمذي (٣٢٧٠) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر إلا من هذا الوجه. اهـ. وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (٨٧٣٦)، وأبو داود (٥١١٦)، والترمذي (٣٩٥٥)، و(٣٩٥٦).

حدَّثنا إسماعيل قال: حدَّثنا سعيدٌ الجُرَيري، عن أبي نضرة قال: حدَّثني أو حدَّثنا مَن شهد خُطَب رسول الله ﷺ بمنًى في وسط أيام التشريق وهو على بعير فقال: «أيها الناس، أَلا إنَّ ربكم واحد، وإن أباكم واحد، أَلَا لا فضل لعربيٍّ على عجميٍّ، ولا لعجميٍّ[1] على عربي، ولا لأسودَ على أحمرَ، ولا لأحمر على أسود؛ إلا بالتقوى، ألا هل بلَّغت؟ قالوا: نعم. قال: ليبلِّغ الشاهدُ الغائب»[2].

وفيه عن أبي مالك[3] الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى أحسابكم[4]، ولا إلى أجسامكم، ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم، فمن كان له قلبٌ صالح، تحنَّن الله عليه، وإنما أنتم بنو آدم وأحبُّكم إليه أتقاكم»[5].

ولعليٍّ ﷺ في هذا المعنى وهو مشهورٌ من شعره:

الناس في[6] جهة التمثيل أكْفاءُ ... أبوهمُ آدمُ والأمُّ حواءُ
نفسٌ كنفسٍ وأرواحٌ مشاكلةٌ ... وأعظُمٌ خُلقتْ فيهم وأعضاءُ
فإن يكن لهُم من أصلهمْ حسبٌ ... يفاخرون به فالطينُ والماءُ
ما الفضلُ إلا لأهل العلم إنهمُ ... على الهُدَى لمن استَهْدى أدِلَّاءُ
وقَدْرُ كلِّ امرئ ما كان يحسنُه ... وللرجال على الأفعال سيماءُ

---

(١) في (م): ولا عجمي.

(٢) وأخرجه أحمد (٢٣٤٨٩)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٠٠ من طريق سعيد الجريري به.

(٣) في (م): عن مالك، وهو خطأ.

(٤) بعدها في (م): ولا إلى أنسابكم.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٥٦)، وفي مسند الشاميين (١٦٧٨) عن أبي مالك الأشعري، وفي إسناده محمد بن إسماعيل بن عباس عن أبيه. قال أبو حاتم ـ كما في تهذيب التهذيب ـ: لم يسمع من أبيه شيئاً، حملوه على أن يحدث فحدث. وقال ابن حجر في التقريب: عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع. اهـ وفي صحيح مسلم (٢٥٦٤) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» وسلف في المسألة الرابعة من تفسير الآية (١١).

(٦) في (م): من.

وضدُّ كلِّ امرئ ما كان يجهله   والجاهلون لأهل العلم أعداءُ[١]

الثانية: بيَّن الله تعالى في هذه الآية أنه خلق الخلق من الذكر والأنثى، وكذلك في أوّل سورة النساء[٢]. ولو شاء لخلقه دونهما؛ كخلقه لآدمَ، أو دون ذَكَر؛ كخلقه لعيسى عليه السلام، أو دون أنثى؛ كخلقه حواءَ من إحدى الجهتين. وهذا الجائز في القدرة لم يَرِد به الوجود. وقد جاء أن آدم خلق الله منه حوَّاء من ضلع انتزعها من أضلاعه، فلعله هذا القسم. قاله ابن العربي[٣].

الثالثة: خلق الله الخلق بين الذكر والأنثى أنساباً وأصهارًا وقبائلَ وشعوبًا، وخلق لهم منها التعارف، وجعل لهم بها التواصل؛ للحكمة التي قدَّرها وهو أعلمُ بها، فصار كلُّ أحد يحوز نسبه، فإذا نفاه رجل عنه استوجب الحدَّ بقذفه [له]، مثل أن ينفيه عن رهطه وحسبه[٤]، بقوله للعربي: يا أعجمي، وللعجمي: يا عربي؛ ونحو ذلك مما يقع به النفي حقيقة، انتهى.

الرابعة: ذهب قوم من الأوائل إلى أنَّ الجنين إنما يكون من ماء الرجل وحده، ويتربَّى في رحم الأم، ويستمدُّ من الدم الذي يكون فيه. واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقكُّم مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ . فَجَعَلْنَٰهُ فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ [المرسلات: ٢٠-٢١]. وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ﴾ [السجدة: ٨]. وقوله: ﴿أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِىٍّ يُمْنَىٰ﴾ [القيامة: ٣٧]. فدلَّ على أن الخَلْق من ماء واحد.

والصحيح أن الخَلْق إنما يكون من ماء الرجل والمرأة لهذه الآية، فإنها

---

(١) وقع في ديوان علي ص٥، البيت الأول والثالث والرابع، وبيت آخر ملفق من الشطر الأول من الخامس والشطر الثاني من السادس. وكذا ذكرها الخطيب البغدادي في تاريخه ٤/ ٣٩١ قال: أنشدها أبو عبد الرحمن مؤذن المأمون. والجرجاني في أسرار البلاغة ص٢٢٩ ونسبها لمحمد بن الربيع الموصلي.

(٢) ٦/٦.

(٣) في أحكام القرآن ٤/ ١٧١٣ وما بعده منه.

(٤) وقع في أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١٣: وجنسه.

نصٌّ لايحتمل التأويل. وقوله تعالى: ﴿خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ . يَخْرُجُ مِنۢ بَيْنِ ٱلصُّلْبِ وَٱلتَّرَآئِبِ﴾ [الطارق:٦-٧]. والمراد منه أصلابُ الرجال وترائبُ النساء، على ما يأتي بيانه.

وأمَّا ما احتجُّوا به فليس فيه أكثر من أن الله تعالى ذكر خلق الإنسان من الماء والسُّلالةِ والنطفةِ، ولم يُضِفها إلى أحد الأبوين دون الآخر. فدلَّ على أن الماء والسُّلالة لهما، والنطفةَ منهما بدلالة ما ذكرنا. وبأن المرأة تُمْني كما يُمْني الرجل، وعن ذلك يكون الشَّبَه، حسب ما تقدَّم بيانه في آخر «الشورى»[1]. وقد قال في قصة نوح: ﴿فَٱلْتَقَى ٱلْمَآءُ عَلَىٰٓ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ [القمر:١٢]، وإنما أراد ماءَ السماء وماء الأرض؛ لأن الالتقاء لا يكون إلا من اثنين، فلا يُنكَر أن يكون ﴿ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ﴾ [السجدة:٨] وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقكُّم مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ﴾ [المرسلات:٢٠] ويريد ماءين. والله أعلم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾ الشعوب رؤوس القبائل، مثل ربيعة ومُضَر، والأوْس والخَزْرَج، واحدُها شَعْب بفتح الشين، سُمُّوا به لتشعُّبهم واجتماعهم كشُعَب أغصان الشجرة. والشَّعْب من الأضداد[2]، يقال: شعبته إذا جمعته، ومنه المِشْعَب ـ بكسر الميم ـ وهو الإِشْفَى[3]؛ لأنه يُجمع به ويشعب. قال:

فَكَابٍ على حُرِّ الجبين ومُتَّقٍ بمَدْرِيَةٍ كأنه ذَلْقُ مِشْعَبِ[4]

وشَعَبْتُه: إذا فرَّقتَه، ومنه سُمِّيت المنيَّة شَعُوب[5]، لأنها مفرِّقة. فأما الشِّعب ـ بالكسر ـ فهو الطريق في الجبل؛ والجمع الشِّعاب.

---

(١) عند تفسير الآية (٤٨) منها.

(٢) تفسير البغوي ٤/ ٢١٧.

(٣) الإشفى: السِّراد، وهو ما يُحزز به. القاموس (شفى).

(٤) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٥٢، وقوله: الكابي أي: الساقط على وجهه. والمدرية: القرن. وذلق كل شيء: حدُّه. والمعنى أن من الثيران ما قد صرع، ومنها ما يتقى بقرن حديد كحدِّ الإشفى. شرح الديوان.

(٥) في (م): شعوباً، وهو خطأ. وشَعُوبُ: علم على المَنِيَّة، غير مصروف. ينظر القاموس (شعب).

قال الجوهري: الشَّعب: ما تشعَّب من قبائل العرب والعجم، والجمع الشعوب. والشُّعُوبية: فرقةٌ لا تفضِّل العرب على العجم. وأمَّا الذي في الحديث: أن رجلاً من الشُّعوب أسلم[١]؛ فإنه يعني من العجم. والشَّعْب: القبيلة العظيمة، وهو أبو القبائل الذي ينسبون إليه، أي: يجمعهم ويضمهم[٢].

قال ابن عباس: الشُّعوب: الجمهور، مثل مضر، والقبائل: الأفخاذ[٣]، وقال مجاهد: الشُّعوب البعيدُ من النسب، والقبائل دون ذلك[٤]. وعنه أيضاً: أن الشعوب النسب الأقرب. وقاله قتادة[٥]. ذكر الأوّل عنه المهدويُّ، والثاني الماوردي[٦]. قال الشاعر:

رأيت سعوداً من شُعوب كثيرة ... فلم أر سعداً مثلَ سعدِ بنِ مالك[٧]

وقال آخر:

قبائلُ من شُعوب ليس فيهمْ ... كريمٌ قد يُعَدُّ ولا نجيبُ[٨]

وقيل: إن الشُّعوب عَرَبُ اليمن من قحطان، والقبائل من ربيعة ومضر وسائر عدنان. وقيل: إن الشُّعوب بطونُ العجم؛ والقبائل بطونُ العرب[٩]. وقال ابن عباس

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (١٢٢)، والبيهقي ٩/ ١٩٩ من حديث مسروق، وتمام الحديث: فكانت تؤخذ منه الجزية، فأتى عمرَ ﷺ فأخبره، فكتب أن لا يؤخذ منه الجزية.

(٢) الصحاح (شعب).

(٣) تفسير أبي الليث ٣/ ٢٦٦، ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٦/ ٩٨ لعبد بن حميد وابن مردويه. وأخرجه الطبري ٢١/ ٣٨٤ بلفظ: الشعوب الجُمَّاع... والجُمَّاع: القبائل العظام كما فسرها أحد الرواة. وأخرج البخاري (٣٤٨٩) عن ابن عباس بلفظ: الشعوب القبائل العظام، والقبائل البطون.

(٤) تفسير مجاهد ٢/ ٦٠٨.

(٥) أخرجه الطبري ٢١/ ٣٨٥.

(٦) في النكت والعيون ٥/ ٣٣٦ القول الأول عن مجاهد وقتادة لا الثاني.

(٧) البيت لطَرَفَة بن العبد وهو في ديوانه ص ٧٢، وفيه: فلم تر عيني، بدل: فلم أر سعداً.

(٨) أورده الماوردي في النكت والعيون ٥/ ٣٣٦.

(٩) المصدر السابق.

في رواية: إن الشُّعوب الموالي، والقبائل العرب[١]. قال القُشَيْري: وعلى هذا؛ فالشُّعوب مَن لا يُعرف لهم أصل [ولا] نسبٌ؛ كالهند والحبش[٢] والترك، والقبائل من العرب. الماوردي: ويحتمل أن الشُّعوب هم المضافون إلى النواحي والشِّعاب، والقبائل هم المشتركون في الأنساب. قال الشاعر:

وتفرَّقوا شُعَبًا فكلُّ جزيرةٍ فيها أميرُ المؤمنين ومِنبرُ[٣]

وحكى أبو عبيد عن ابن الكلبي عن أبيه: الشَّعب أكبر من القبيلة، ثم الفصيلة، ثم العِمارة، ثم البطن، ثم الفَخِذ[٤]. وقيل: الشَّعب، ثم القبِيلة، ثم العِمارة، ثم البطن، ثم الفَخِذ، ثم الفصِيلة[٥]، ثم العَشيرة، وقد نَظمها بعض الأدباء فقال:

إقصد الشَّعب فهو أكثر حَيٍّ عددًا في الحِواء[٦] ثم القبِيله
ثم تتلوها العِمارةُ ثم الـ ـبطن والفخذُ بعدها والفصيله
ثم مِن بعدها العشيرةُ لكن هي في جنب ما ذكرنا قليله

وقال آخر:

قبِيلةٌ قبلها شَعْبٌ وبعدهما عِمارةٌ ثم بَطْنٌ تِلْوُهُ فَخِذُ
وليس يُؤوي الفتى إلا فصيلتُه ولا سَدادَ لِسَهْمٍ مالَه قُذَذُ[٧]

---

(١) الوسيط ٤/ ١٥٨ .

(٢) في (ظ) : والخيل ، وفي (ف) و(م) : والجبل ، وفي الوسيط للواحدي ٤/ ١٥٨ - والكلام فيه دون نسبة - : الجيل ، والمثبت من (ق)، وما بين حاصرتين من الوسيط.

(٣) النكت والعيون ٥/ ٣٣٦ .

(٤) الصحاح (شعب) .

(٥) الكشاف ٣/ ٥٦٩ ، والمحرر الوجيز ٥/ ١٥٣ .

(٦) الحِواء : جماعة بيوت الناس إذا تدانت ، والعرب تقول لمجتمع بيوت الحي: محتوى ومَحوى وحِواء. ينظر اللسان (حوا) .

(٧) أورد هذه الأبيات الخمسة الآلوسي في روح المعاني ٢٦/ ١٦٢ ، والقُذَذ جمع قُذَّة: وهو ريش السهم. القاموس (قذذ) .

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ وقد تقدّم في سورة الزخرف[١] عند قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

وفي هذه الآية ما يدلُّك على أن التقوى هي المُراعى عند الله تعالى وعند رسوله دون الحسب والنسب.

وقُرِئ: «أنَّ» بالفتح. كأنه قيل: لِمَ لا[٢] يُتفاخر بالأنساب؟ قيل: لأن أكرمكم عند الله أتقاكم لا أنسبكم[٣].

وفي الترمذي عن سَمُرَة، عن النبيّ ﷺ قال: «الحَسَبُ المال، والكرم التقوى». قال: هذا حديث حسن غريب صحيح[٤]. وذلك يرجع إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾، وقد جاء منصوصًا عنه عليه الصلاة والسلام: «مَن أحبَّ أن يكون أكرمَ الناس، فليتق الله»[٥]. والتقوى: معناه مراعاةُ حدود الله تعالى أمرًا ونهيًا، والاتصافُ بما أمرك أن تتصف به، والتنزهُ عما نهاك عنه. وقد مضى هذا في غير موضع.

وفي الخبر من رواية أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة: إني جعلت نَسَبًا وجعلتم نَسَبًا، فجعلتُ أكرمكم أتقاكم، وأبيتم إلا أن تقولوا: فلان ابن فلان، وأنا اليوم أرفع نسبي وأضع أنسابكم، أين المتقون، أين المتقون»[٦].

وروى الطبريُّ من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن أوليائي المتقون يوم القيامة، وإن كان نسبٌ أقربَ من نسب. [لا] يأتي الناس بالأعمال؛ وتأتون

---

(١) ص٥٣ من هذا الجزء.

(٢) لفظة: لا، من (ف) و(ق).

(٣) الكشاف ٣/ ٥٦٩.

(٤) سنن الترمذي (٣٢٧١)، وسلف ٣/ ٣٦٠.

(٥) قطعة من حديث طويل لابن عباس رضي الله عنهما أخرجه العُقيلي في الضعفاء ٤/ ٣٤٠، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٢١٨. قال العقيلي: ليس لهذا الحديث طريق يثبت.

(٦) أخرجه الحاكم ٢/ ٤٦٤، والبيهقي في الشعب (٥١٣٩).

بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون: يا محمد، فأقول هكذا وهكذا». وأعْرَض في كُلِّ عِطْفَيْه[١].

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ جِهارًا غيرَ سِرٍّ يقول: «إن آل أبي ليسوا لي بأولياء، إنما وَلِيِّي اللهُ وصالحُ المؤمنين»[٢].

وعن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ سُئل: مَن أكرم الناس؟ فقال: «يوسفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بن إبراهيم». قالوا: ليس عن هذا نسألُك، قال: «فأكرمهم عند الله أتقاهم» فقالوا: ليس عن هذا نسألك، فقال: «عن معادن العرب؟ خيارُهم في الجاهلية خيارُهم في الإسلام إذا فَقُهُوا»[٣]. وأنشدوا في ذلك:

ما يصنع العبد بعِزِّ الغنى والعِزُّ كلُّ العِزِّ للمُتَّقي
مَن عرف الله فلم تغنه معرفةُ الله فذاك الشَّقي[٤]

السابعة: ذكر الطبري حدَّثني عمر بن محمد قال: حدَّثنا عبيد بن إسحاق العطار قال: حدَّثنا مندل بن عليٍّ، عن ثور بن يزيد، عن سالم بن أبي الجعد قال: تزوَّج رجل من الأنصار امرأة، فطُعِن عليها في حَسَبِها، فقال الرجل: إني لم أتزوَّجها لِحَسَبِها، إنما تزوَّجتها لدينها وخُلُقها، فقال النبيُّ ﷺ: «ما يضرُّك ألا تكون من آل حاجب بن زُرارة». ثم قال النبيُّ ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى جاء بالإسلام، فرفع به الخسيسة، وأتمَّ به الناقصة، وأذهب به اللَّوم، فلا لوم على مسلم، إنما اللَّوم لَوْمُ

(١) لم نقف عليه عند الطبري، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٩٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٢١٣) وما بين حاصرتين منهما. ووقع في (ظ) و(ف): كلى (كذا)، ولعلها: كِلا (بالألف الممدودة) كما وقع في الأدب المفرد: في كلا عطفيه. والعِطف: الجانب، وعِطفا كل شيء: جانباه. القاموس (عطف).

(٢) صحيح مسلم (٢١٥)، وهو عند البخاري (٥٩٩٠)، وسلف ٢/ ٨١.

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٦٨)، والبخاري (٣٣٥٣)، ومسلم (٢٣٧٨).

(٤) لم نقف عليهما.

الجاهلية».[١] وقال النبيُّ ﷺ: «إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي»[٢] ولذلك كان أكرمَ البشر على الله تعالى.

قال ابن العربي: وهذا الذي لحظ مالك في الكفاءة في النكاح. روى عبد الله عن مالك: يتزوَّج المَوْلى العربية، واحتجَّ بهذه الآية. وقال أبو حنيفة والشافعي: يُراعى الحَسَب والمال. وفي الصحيح عن عائشةَ أن أبا حذيفةَ بنَ عتبةَ بنِ ربيعة ـ وكان ممن شهد بدراً مع النبيِّ ﷺ ـ تبنَّى سالماً، وأنكحه هنداً بنتَ أخيه الوليدِ بن عتبة بن ربيعة، وهو مولًى لامرأة من الأنصار[٣]. وضُباعة بنت الزبير كانت تحت المقداد بن الأسود[٤].

قلت: وأختُ عبد الرحمن بن عوف كانت تحت بلال، وزينبُ بنتُ جحش كانت تحت زيد بن حارثة[٥]. فدلَّ على جواز نكاح الموالي العربية، وإنما تُراعى الكفاءة في الدِّين. والدليلُ عليه أيضًا ما روى سهل بن سعد في صحيح البخاري أن النبيَّ ﷺ مَرَّ عليه رجل فقال: «ما تقولون في هذا؟» فقالوا: حَريٌّ إن خطب أن يُنْكَح، وإن شَفَع أن يُشَفَّع، وإن قال أن يُسْمَع. قال: ثم سكت، فمرَّ رجل من فقراء المسلمين فقال: «ما تقولون في هذا؟» قالوا: حَريٌّ إن خطب ألَّا يُنْكَح، وإن شَفَع ألَّا يُشَفَّع، وإن قال ألَّا يُسْمع. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خَيرٌ من مِلءِ الأرض مثلَ هذا»[٦].

وقال ﷺ: «تُنكح المرأة لمالها وجمالها ودينها ـ وفي رواية: ولحسبها ـ فعليك بذات الدِّين تَرِبَتْ يداك»[٧].

وقد خطب سلمانُ إلى أبي بكر ابنته فأجابه، وخطب إلى عمر ابنته فالتَوى عليه،

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٢٤٣٨٥)، ومسلم (١١١٠) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح البخاري (٤٠٠٠).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١٣ - ١٧١٤.

(٥) سلف هذا الكلام ١٧/ ١٥٢.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١٤، والحديث في صحيح البخاري (٥٠٩١).

(٧) أخرجه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف ٥/ ٤٥.

ثم سأله أن يَنكحها فلم يفعل سلمان. وخطب بلال بنتَ البكير فأبى إخوتها، فقال بلال: يا رسول الله، ماذا لقيت من بني البكير! خطبت إليهم أختهم فمنعوني وآذوني، فغضب رسول الله ﷺ من أجل بلال، فبلغهم الخبر، فأَتَوا أختهم فقالوا: ماذا لقينا من سببك؟ فقالت أختهم: أمري بيد رسول الله ﷺ؛ فزوَّجوها [بلالاً][1].

وقال النبي ﷺ في أبي هند حين حجمه: «أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه». وهو مولى بني بياضة[2].

وروى الدَّارَقُطنيُّ[3] من حديث الزُّهْريِّ عن عُرْوَةَ عن عائشةَ أن أبا هند مولى بني بياضة كان حجَّاماً، فحجم النبيَّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن سرَّه أن ينظر إلى مَن صوَّر الله الإيمان في قلبه، فلينظر إلى أبي هند». وقال رسول الله ﷺ: «أنكحوه وأنكحوا إليه».

قال القشيري أبو نصر: وقد يعتبر النسب في الكفاءة في النكاح، وهو الاتصال بشجرة النبوّة، أو بالعلماء الذين هم ورثة الأنبياء، أو بالمرموقين في الزُّهد والصلاح. والتقيُّ المؤمن أفضلُ من الفاجر النسيب، فإن كانا تَقِيَّيْن؛ فحينئذ يُقدَّم النسيب منهما، كما يُقدَّم الشيخ على الشاب[4] في الصلاة إذا استويا في التقوى.

قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَـٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَـٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾

نزلت في أعراب من بني أسد بنِ خُزيمة؛ قَدِموا على رسول الله ﷺ في سنة جَدْبة، وأظهروا الشهادتين، ولم يكونوا مؤمنين في السرّ، وأفسدوا طرق المدينة

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ١٧١٤، وما بين حاصرتين منه، ووقع فيه: فزوجها، بدل: فزوجوها، ولم نقف على هذا الخبر في مصادر التخريج.

(٢) المصدر السابق، وأخرجه أبو داود (٢١٠٢)، وابن حبان (٤٠٦٧) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف نحوه عن الزُّهري مرسلاً. في المسألة الأولى.

(٣) في سننه (٣٧٩٣).

(٤) في (م): كما يقدم الشاب على الشيخ!

بالعَذِرات، وأغلَوا أسعارها، وكانوا يقولون لرسول الله ﷺ: أتيناك بالأثقال والعيال، ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان، فأعطنا من الصدقة، وجعلوا يمنُّون عليه، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية(١).

وقال ابن عباس: نزلت في أعراب أرادوا أن يَتَسَمَّوْا باسم الهجرة قبل أن يهاجروا، فأعلم الله أن لهم أسماءَ الأعراب، لا أسماءَ المهاجرين(٢).

وقال السدِّي: نزلت في الأعراب المذكورين في سورة الفتح: [وهم] أعراب مُزَيْنَة وجُهَيْنة، وأسْلَمَ وغِفارَ، والدِّيل وأشجع؛ قالوا: آمنَّا؛ ليأمنوا على أنفسهم وأموالهم، فلما استُنفروا إلى الحديبية(٣)، تخلَّفوا،

فنزلت. وبالجملة؛ فالآية خاصة لبعض الأعراب؛ لأن منهم مَن يؤمن بالله واليوم الآخر كما وصف الله تعالى(٤).

ومعنى «وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» أي: استسلمنا خوف القتل والسَّبْي، وهذه صفة المنافقين؛ لأنهم أسلموا في ظاهر إيمانهم ولم تؤمن قلوبهم، وحقيقةُ الإيمان التصديق بالقلب. وأمَّا الإسلام فقَبول ما أتى به النبيُّ ﷺ في الظاهر، وذلك يَحْقِن الدّم.

﴿وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ يعني إن تُخلِصوا الإيمان ﴿لَا يَلِتۡكُم﴾ أي: لا ينقصكم ﴿مِّنۡ أَعۡمَٰلِكُمۡ شَيۡـًٔاۚ﴾. لاته يليته ويلوته: نقصه.

وقرأ أبو عمرو: «لا يألِتكم» بالهمزة(٥)، مِن أَلَت يَأْلِت أَلْتًا(٦)، وهو اختيار أبي

---

(١) أسباب النزول للواحدي ص ٤١٩ .

(٢) ينظر النكت والعيون ٥/ ٣٣٧ ، وأخرجه الطبري ٢١/ ٣٩٠ بنحوه .

(٣) في النسخ : المدينة ، والمثبت من تفسير البغوي ٤/ ٢١٨ والكلام وما سلف بين حاصرتين منه ، وينظر زاد المسير ٧/ ٤٧٦ .

(٤) يشير المصنف إلى قوله تعالى في سورة التوبة: ﴿وَمِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ مَن يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ﴾ [الآية: ٩٩] .

(٥) السبعة ص٦٠٦ ، والتيسير ص٢٠٢ .

(٦) ينظر الكشف عن وجوه القراءات ٢/ ٢٨٤ ، والوسيط ٤/ ١٦٠ .

حاتم؛ اعتبارًا بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ [الطور: ٢١]. قال الشاعر:

أبلِغْ بني ثُعَلٍ عني مُغَلْغَلَةً ... جَهْدَ الرِّسالة لا أَلْتًا ولا كَذِبا[١]

واختار الأولى أبو عبيد. قال رؤبة:

وليلةٍ ذاتِ نَدًى سَرَيْتُ ... ولم يَلِتْني عن سُراها لَيْتُ[٢]

أي: لم يمنعني عن سُراها مانع، وكذلك ألاته عن وجهه، فَعَلَ وأفْعَل بمعنًى. ويقال أيضًا: ما ألاته من عمله شيئًا، أي: ما نقصه، مثل أَلَتَه. قاله الفرّاء: وأنشد:

ويأكلنَ ما أعْنَى الوَلِيُّ فلم يَلِتْ ... كأنَّ بحافات النِّهاء المَزَارعا[٣]

قوله: فلم يَلِتْ، أي: لم يَنقص منه شيئًا. وأَعْنَى: بمعنى أنبت؛ يقال: ما أَعْنَت الأرض شَيئًا، أي: ما أنبتت. والوليُّ: المطر بعد الوَسْميّ[٤]، سُمِّي وليًّا لأنه يلي الوَسْميّ.

ولم يقل: لا يَلِتاكم[٥]؛ لأن طاعة الله تعالى طاعةُ الرسول.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ أي: صدَّقوا

---

(١) البيت لحاتم الطائي وهو في ديوانه ص ٧٤، وفيه: لا محكاً ولا بُطُلا، بدل: لا ألتاً ولا كذبا. وأورده برواية المصنف الفراء في معاني القرآن ٣/ ٩٢، والأزهري في تهذيب اللغة ١٤/ ٣٢٠. والمُغَلْغَلة: الرسالة المحمولة من بلد إلى بلد. القاموس (غلل).

(٢) لم نقف عليه في ديوانه، وسلف ١٣/ ٦.

(٣) أورده ابن السكيت في إصلاح المنطق ص ٢٠٩ ونسبه لعدي، وفيه: يلث، بدل: يلت. وقوله: النِّهاء هو جمع نِهي ـ بالكسر والفتح ـ، أي: الغدير. القاموس (نهي).

(٤) الوسميُّ: هو مطر الربيع الأول، سمي بذلك لأنه يسم الأرض بالنبات. ينظر اللسان (وسم).

(٥) في (م): ولا يألتاكم.

ولم يشكُّوا، وحقَّقوا ذلك بالجهاد والأعمال الصالحة. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ في إيمانهم، لا مَن أسلم خوفَ القتل ورجاءَ الكسب. فلمَّا نزلت حلف الأعراب أنهم مؤمنون في السرِّ والعلانية وكذبوا، فنزلت: ﴿قُلۡ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمۡ﴾ الذي أنتم عليه. ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾[1].

قوله تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيۡكَ أَنۡ أَسۡلَمُواْۖ قُل لَّا تَمُنُّواْ عَلَيَّ إِسۡلَٰمَكُمۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيۡكُمۡ أَنۡ هَدَىٰكُمۡ لِلۡإِيمَٰنِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ۝١٧ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ غَيۡبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ۝١٨﴾

قوله تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيۡكَ أَنۡ أَسۡلَمُواْۖ﴾ إشارة إلى قولهم: جئناك بالأثقال والعيال. و«أن» في موضع نصب على تقدير: لأن أسلموا. ﴿قُل لَّا تَمُنُّواْ عَلَيَّ إِسۡلَٰمَكُمۖ﴾ أي: بإسلامكم. ﴿بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيۡكُمۡ أَنۡ هَدَىٰكُمۡ لِلۡإِيمَٰنِ﴾ «أن» في[2] موضع نصب، تقديره: بأن. وقيل: لأن. وفي مصحف عبد الله: «إِذْ هَدَاكُمْ»[3]. ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ أنكم مؤمنون. وقرأ عاصم: «إنْ هداكم»[4] بالكسر، وفيه بُعد؛ لقوله: «إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ». ولا يقال: يَمُنُّ عليكم أن يهديكم إن صدقتم. والقراءة الظاهرة «أنْ هَدَاكُمْ». وهذا لا يدلُّ على أنهم كانوا مؤمنين، لأن تقدير الكلام: إن آمنتم فذلك مِنّة الله عليكم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ غَيۡبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ قرأ ابن كثير وابن مُحَيْصن[5] بالياء على الخبر، ردًّا على قوله: «قَالَتِ الأَعْرَابُ». الباقون بالتاء على الخطاب.

---

(١) تفسير أبي الليث ٣/ ٢٦٧، وبنحوه في تفسير البغوي ٤/ ٢١٩، وزاد المسير ٧/ ٤٧٧.

(٢) لفظة: في، من (ف) و (ق).

(٣) القراءات الشاذة ص ١٤٤.

(٤) قراءة شاذة، وذكرها الزمخشري ٣/ ٥٧٢ دون نسبة، وقراءة عاصم كقراءة الجماعة: أن هداكم.

(٥) بعدها في (ف) و(ق) و(م): وأبو عمرو، وهو خطأ، وينظر السبعة ص ٦٠٦، والتيسير ص ٢٠٢.

تفسير سورة الحجرات

وهى مدنية[١].

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لا تَشْعُرُونَ (٢) إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (٣)﴾ .

هذه آداب[٢]، أدب بها الله عباده المؤمنين فيما يعاملون به الرسول ﷺ من التوقير والاحترام والتبجيل والإعظام، فقال: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ [وَاتَّقُوا اللَّهَ]﴾**[٣]، أى: لا تسرعوا فى الأشياء بين يديه، أى: قبله، بل كونوا تبعا له فى جميع الأمور، حتى يدخل فى عموم هذا الأدب الشرعى حديثُ معاذ، [إذ][٤] قال له النبى ﷺ حين بعثه إلى اليمن: «بم تحكم؟» قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد؟». قال: بسنة رسول الله. قال: «فإن لم تجد؟». قال: أجتهد رأيى، فضرب فى صدره وقال: «الحمد لله الذى وفق رسولَ رسولِ الله، لما يرضى رسول الله».

وقد رواه أحمد، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه[٥]. فالغرض منه أنه أخر رأيه ونظره واجتهاده إلى ما بعد الكتاب والسنة، ولو قدمه قبل البحث عنهما لكان من باب التقديم بين يدى الله ورسوله.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: **﴿لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾** : لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة.

وقال العَوْفى عنه: نهى[٦] أن يتكلموا بين يدى كلامه.

وقال مجاهد: لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ بشىء، حتى يقضى الله على لسانه.

وقال الضحاك: لا تقضوا أمرا دون الله ورسوله من شرائع دينكم.

وقال سفيان الثورى: **﴿لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾** بقول ولا فعل.

---

(١) فى أ: «وهى مدنية ثمان عشرة آية».
(٢) فى م: «آيات».
(٣) زيادة من م.
(٤) زيادة من ت، وفى أ: «حيث».
(٥) سبق الكلام عليه فى مقدمة الكتاب.
(٦) فى ت، م، أ: «نهوا».

وقال الحسن البصري: ﴿لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال: لا تدعوا قبل الإمام.

وقال قتادة: ذكر لنا أن ناسا كانوا يقولون: لو أنزل فى كذا كذا، وكذا لو صنع كذا، فكره الله ذلك، وتقدم فيه.

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى: فيما أمركم به، ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ أى: لأقوالكم ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بنياتكم.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾: هذا أدب ثان أدب الله به المؤمنين ألاّ يرفعوا أصواتهم بين يدى النبى ﷺ [فوق صوته] (١). وقد روى أنها نزلت فى الشيخين أبى بكر وعمر، رضى الله عنهما.

وقال البخارى: حدثنا بَسْرَة بن صفوان اللَّخْمِى، حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبى مُلَيْكَة قال: كاد الخيِّران أن يهلكا، أبو بكر وعمر، رضى الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النبى ﷺ حين قدم عليه ركب بنى تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخى بنى مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر ـ قال نافع: لا أحفظ اسمه ـ فقال أبو بكر لعمر: ما أردتَ إلا خلافى. قال: ما أردت خلافك. فارتفعت أصواتهما فى ذلك، فأنزل الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ الآية، قال ابن الزبير: فما كان عمر يُسمعُ رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه: يعنى أبا بكر، رضى الله عنه. انفرد به دون مسلم(٢).

ثم قال البخارى: حدثنا الحسن بن محمد، حدثنا حَجَّاج، عن ابن جُرَيْج، حدثنى ابن أبى مليكة: أن عبد الله بن الزبير أخبره: أنه قَدم ركب من بنى تميم على النبى ﷺ، فقال أبو بكر: أمّر القعقاعَ بن مَعْبد. وقال عمر: بل أمّر الأقرع بن حابس، فقال أبو بكر: ما أردت إلى ـ أو: إلا ـ خلافى. فقال عمر: ما أردتُ خلافَك، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزلت فى ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ، حتى انقضت الآية، ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية [الحجرات: ٥].

وهكذا رواه هاهنا منفردا به أيضا(٣).

وقال(٤) الحافظ أبو بكر البزار فى مسنده: حدثنا الفضل بن سهل، حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حصين بن عُمَر، عن مُخَارق، عن طارق بن شهاب، عن أبى بكر الصديق قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ ،قلت: يا رسول الله، والله لا أكلمك إلا كأخى السّرار(٥).

---

(١) زيادة من ت، م، أ.

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٨٤٥).

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٨٤٧).

(٤) فى ت: «وروى».

(٥) مسند البزار برقم (٢٢٥٧) «كشف الأستار» وقال: «لا نعلمه يروى متصلاً إلا عن أبى بكر، وحصين حدث بأحاديث لم يتابع عليها، ومخارق مشهور، ومن عداه أجلاء».

حصين بن عمر هذا ـ وإن كان ضعيفًا ـ لكن قد رويناه من حديث عبد الرحمن بن عوف، وأبى هريرة [رضى الله عنه][(١)] بنحو ذلك، والله أعلم[(٢)].

وقال البخارى: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا أزهر بن سعد، أخبرنا ابن عون، أنبأنى موسى ابن أنس[(٣)]، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمه. فأتاه فوجده فى بيته مُنَكِّسًا رأسه، فقال له: ما شأنك؟ فقال: شر، كان يَرْفَعُ صوته فوق صوت النبى ﷺ، فقد حبط عمله، فهو من أهل النار. فأتى الرجل النبى ﷺ فأخبره أنه قال كذا وكذا، قال موسى: فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة فقال: «اذهب إليه فقل له: إنك لست من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة» تفرد به البخارى من هذا الوجه[(٤)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا هاشم، حدثنا[(٥)] سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى: ﴿وَأَنتُمْ لا تَشْعُرُونَ﴾، وكان ثابت بن قيس بن الشماس رفيع الصوت فقال: أنا الذى كنت أرفع صوتى على رسول الله ﷺ حبط عملى، أنا من أهل النار، وجلس فى أهله حزينا، ففقده رسول الله ﷺ، فانطلق بعض القوم إليه فقالوا له: تفقدك رسول الله ﷺ، ما لك؟ قال: أنا الذى أرفع صوتى فوق صوت النبى ﷺ، وأجهر له بالقول، حبط عملى، أنا من أهل النار. فأتوا النبى ﷺ فأخبروه بما قال، فقال: «لا، بل هو من أهل الجنة». قال أنس: فكنا نراه يمشى بين أظهرنا، ونحن نعلم أنه من أهل الجنة. فلما كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف، فجاء ثابت بن قيس بن شماس، وقد تحنط ولبس كفنه، فقال: بئسما تُعوّدون أقرانكم . فقاتلهم حتى قُتل[(٦)] [(٧)].

وقال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُنانى، عن أنس بن مالك قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى آخر الآية، جلس ثابت فى بيته، قال: أنا من أهل النار. واحتبس عن النبى ﷺ، فقال[(٨)] النبى ﷺ لسعد بن معاذ: «يا أبا عمرو، ما شأن ثابت؟ أشتكى؟» فقال سعد: إنه لجارى، وما علمت له بشكوى. قال: فأتاه سعد فذكر له قول رسول الله[(٩)] ﷺ، فقال ثابت: أُنْزِلَت هذه الآية، ولقد علمتم أنى من أرفعكم صوتا على رسول الله ﷺ، فأنا من أهل النار. فذكر ذلك سعد للنبى ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «بل، هو من أهل الجنة».

---

(١) زيادة من أ.

(٢) أما حديث أبى هريرة، فرواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٤٦٢) من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عنه، وقال: «صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى.

(٣) فى ت: «وروى البخارى بسنده».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٨٤٦).

(٥) فى ت: «ابن».

(٦) فى ت: «حتى قتل رحمه الله».

(٧) المسند (٣/ ١٣٧).

(٨) فى م: « فسأل».

(٩) فى م: «النبى».

ثم رواه مسلم عن أحمد بن سعيد[(١)] الدارمي، عن حَيَّان بن هلال، عن سليمان بن المغيرة، به، قال: ولم يذكر سعدَ بن معاذ. وعن قطن بن نُسَير عن جعفر بن سليمان[(٢)]، عن ثابت، عن أنس بنحوه. وقال: ليس فيه ذكر سعد بن معاذ.

حدثنا هُرَيم[(٣)] بن عبد الأعلى الأسدى، حدثنا المعتمر بن سليمان، سمعت أبى يذكر، عن ثابت، عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية، واقتص الحديث، ولم يذكر سعد بن معاذ، وزاد: فكنا نراه يمشى بين أظهرنا رَجلٌ من أهل الجنة[(٤)].

فهذه الطرق الثلاث مُعَلّلة لرواية حماد بن سلمة، فيما تفرد به من ذكر سعد بن معاذ. والصحيح: أن حال نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجوداً؛ لأنه كان قد مات بعد بنى قريظة بأيام قلائل سنة خمس، وهذه الآية نزلت فى وفد بنى تميم، والوفود إنما تواتروا فى سنة تسع من الهجرة، والله أعلم.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا أبو ثابت بن ثابت بن قيس بن شمَّاس، حدثنى عمى إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ **لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ**﴾ قال: قعد ثابت بن قيس[(٥)] فى الطريق يبكى، قال: فمر به عاصم بن عدى من بنى العَجلان، فقال: ما يبكيك يا ثابت؟ قال: هذه الآية، أتخوف أن تكون نزلت فىَّ وأنا صيت، رفيع الصوت. قال: فمضى عاصم بن عدى إلى رسول الله ﷺ قال: وغلبه البكاء، فأتى امرأته جميلة ابنة عبد الله بن أبى بن سلول فقال لها: إذا دخلتُ بيت فَرَسى فشدّى عَلَىّ الضبَّة بمسمار، فضربته بمسمار حتى إذا خرج عطفه، وقال: لا أخرج حتى يتوفانى الله، عز وجل، أو يرضى عنى رسول الله ﷺ. قال: وأتى عاصم رسولَ الله ﷺ فأخبره خبره، فقال: «اذهب فادعه لى». فجاء عاصم إلى المكان فلم يجده، فجاء إلى أهله فوجده فى بيت الفَرَس، فقال له: إن رسول الله ﷺ يدعوك. فقال: اكسر الضبة. قال: فخرجا فأتيا[(٦)] النبى ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «ما يبكيك يا ثابت؟». فقال: أنا صيت وأتخوف أن تكون هذه الآية نزلت فى: ﴿**لا تَرْفَعُوا** [(٧)] **أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ**﴾. فقال له رسول الله ﷺ: «أما ترضى أن تَعيش حَميداً، وتقتل شهيدا، وتدخل الجنة؟». فقال: رضيت ببشرى الله ورسوله ﷺ، ولا أرفع صوتى أبدا على صوت النبى ﷺ. قال: وأنزل الله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ** [(٨)]﴾[(٩)].

وقد ذكر هذه القصة غير واحد من التابعين كذلك، فقد نهى الله عز وجل، عن رفع الأصوات

---

(١) فى أ: «سعد». (٢) فى م: «مسلم». (٣) فى م: «هدبة».
(٤) صحيح مسلم برقم (١١٩).
(٥) فى أ: «ثابت بن قيس بن شماس». (٦) فى أ: «حتى أتيا».
(٧) فى أ: «يأيها الذين آمنوا لاترفعوا». (٨) فى أ بعدها: ﴿لهم مغفرة وأجر عظيم﴾ بدل «الآية».
(٩) تفسير الطبرى (٢٦/ ٧٥).

بحضرة رسول الله ﷺ، وقد روينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب [رضى الله عنه][1] أنه سمع صَوت رجلين فى مسجد رسول الله[2] ﷺ قد ارتفعت أصواتهما، فجاء، فقال: أتدريان أين أنتما؟ ثم قال: مِن أين أنتما؟ قالا: من أهل الطائف. فقال: لو كنتما من أهل المدينة لأوجعتكما ضربا[3].

وقال العلماء: يكره رفع الصوت عند قبره، كما كان يكره فى حياته؛ لأنه محترم حيا وفى قبره، صلوات الله وسلامه عليه[4]، دائما. ثم نهى عن الجهر له بالقول كما يجهر الرجل لمخاطبه ممن عداه، بل يخاطب بسكينة ووقار وتعظيم؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾، كما قال: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣].

وقوله: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ أى: إنما نهيناكم عن رفع الصوت عنده خشية أن يغضب من ذلك، فيغضب الله لغضبه، فيحبط الله عمل من أغضبه وهو لا يدرى، كما جاء فى الصحيح: « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يُلقى لها بَالاً يكتب له بها الجنة. وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سَخَط الله لا يُلقى لها بالا يَهْوِى بها فى النار أبعد ما بين السموات والأرض»[5].

ثم ندب الله عز وجل[6]، إلى خفض الصوت عنده، وحَثّ على ذلك، وأرشد إليه، ورغَّب فيه، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ أى: أخلصها لها وجعلها أهلاً ومحلا، ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

وقد قال[7] الإمام أحمد فى كتاب الزهد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، قال: كُتب إلى عمر [8]: يا أمير المؤمنين، رجل لا يشتهى المعصية ولا يعمل بها، أفضل، أم رجل يشتهى المعصية ولا يعمل بها؟ فكتب عمر، رضى الله عنه: إن الذين يشتهون المعصية ولا يعملون بها ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾[9].

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (٤) وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٥)﴾.

ثم إنه تعالى ذَمّ الذين ينادونه من وراء الحجرات، وهى بيوت نسائه، كما يصنع أجلاف الأعراب، فقال: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

ثم أرشد إلى الأدب فى ذلك فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ أى:

---

(١) زيادة من ت. (٢) فى ت، م: «النبى».
(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٤٧٠) من طريق السائب بن يزيد فذكره.
(٤) فى ت: « ﷺ».
(٥) صحيح البخارى برقم (٦٤٧٨) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(٦) فى ت: «سبحانه وتعالى».
(٧) فى ت: «وقد روى». (٨) فى ت: «عمر بن الخطاب رضى الله عنه».
(٩) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٧/ ٥٥٢) وعزاه لأحمد فى الزهد.

لكان لهم فى ذلك الخيرة والمصلحة فى الدنيا والآخرة.

ثم قال داعيا لهم إلى التوبة والإنابة: ﴿**وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾.

وقد ذُكر أنها نزلت فى الأقرع بن حابس التميمى، فيما أورده غير واحد، قال الإمام أحمد:

حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا موسى بن عقبة، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن الأقرع ابن حابس؛ أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات، فقال: يا محمد، يا محمد ـ وفى رواية: يا رسول الله ـ فلم يجبه. فقال: يا رسول الله، إن حمدى لزين، وإن ذمى لشين، فقال: «ذاك الله، عز وجل»[1].

وقال ابن جرير: حدثنا أبو عمار الحسين بن حُرَيْث المروزى، حدثنا الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن أبى إسحاق[2]، عن البراء فى قوله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ**﴾ قال: جاء رسول الله[3] فقال: يا محمد، إن حمدى زين، وذمى شين. فقال: «ذاك الله، عز وجل»[4].

وهكذا ذكره الحسن البصرى، وقتادة مرسلا.

وقال سفيان الثورى، عن حبيب بن أبى عَمْرَة قال: كان بِشْر بن غالب ولَبِيد بن عُطَارِد ـ أو بشر ابن عطارد ولبيد بن غالب ـ وهما عند الحجاج جالسان ـ فقال بشر بن غالب للبيد بن عُطَارد: نزلت فى قومك بنى تميم: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ**﴾ قال: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال: أما إنه لو علم بآخر الآية أجابه: ﴿**يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا**﴾[الحجرات: ١٧]، قالوا: أسلمنا، ولم يقاتلك بنو أسد[5].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عَمرو بن على الباهلى، حدثنا المعتمر بن سليمان: سمعت داود الطفاوى يحدث عن أبى مسلم[6] البجلى[7]، عن زيد بن أرقم قال: اجتمع أناس من العرب فقالوا: انطلقوا بنا إلى هذا الرجل، فإن يك نبيا فنحن أسعد الناس به، وإن يك ملكا نعش بجناحه. قال: فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما قالوا، فجاؤوا إلى حجرته فجعلوا ينادونه وهو فى حجرته: يا محمد، يا محمد. فأنزل الله [عز وجل][8]: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ**﴾. قال: فأخذ رسول الله ﷺ بأذنى فمدها، فجعل يقول: «لقد صدق الله قولك يا زيد، لقد صدق الله قولك يا زيد».

---

(١) المسند (٣/٤٨٨)، وقال الهيثمى فى المجمع (٧/١٠٨): «إسناد أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع بن حابس، وإلا فهو مرسل».

(٢) فى ت: «وروى ابن جرير بسنده».

(٣) فى ت، أ: «رسول الله ﷺ».

(٤، ٥) تفسير الطبرى (٢٦/٧٧).

(٦) فى م، أ: «سلمة».

(٧) فى ت: «وروى ابن جرير بسنده».

(٨) زيادة من أ.

ورواه ابن جرير، عن الحسن بن عرفة، عن المعتمر بن سليمان، به[1].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (٦) وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ (٧) فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٨) ﴾ .

يأمر تعالى بالتثبت فى خبر الفاسق ليُحتَاطَ له، لئلا يحكم بقوله فيكون ـ فى نفس الأمر ـ كاذباً أو مخطئاً، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عن اتباع سبيل المفسدين، ومن هاهنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال لاحتمال فسقه فى نفس الأمر، وقبلها آخرون لأنا إنما أمرنا بالتثبت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمحقق الفسق لأنه مجهول الحال. وقد قررنا[2] هذه المسألة فى كتاب العلم من شرح البخارى، ولله الحمد والمنة.

وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت فى الوليد بن عقبة بن أبى معيط، حين بعثه رسول الله ﷺ على صدقات بنى المصطلق. وقد روى ذلك من طرق، ومن أحسنها ما رواه الإمام أحمد فى مسنده من رواية ملك بنى المصطلق، وهو الحارث بن ضِرَار، والدجُوَيْرية[3] بنت الحارث أم المؤمنين، رضى الله عنها، قال الإمام أحمد:

حدثنا محمد بن سابق، حدثنا عيسى بن دينار، حدثنى أبى أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعى يقول: قدمت على رسول الله ﷺ، فدعانى إلى الإسلام، فدخلت فيه وأقررت به، ودعانى إلى الزكاة فأقررت بها، وقلت: يا رسول الله، أرجع إليهم فأدعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة، فمن استجاب لى جمعت زكاته، ويُرسل إلىَّ رسول الله رسولا لإبَّان كذا وكذا ليأتيك ما جمَعتُ من الزكاة. فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له، وبلغ الإبان الذى أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه، احتبس عليه الرسول فلم يأته، فظن الحارث أنه قد حدث فيه سخْطَةٌ من الله ورسوله، فدعا بسَرَاوت قومه، فقال لهم: إن رسول الله ﷺ كان وَقَّت لى وقتا يرسل إلى رسوله ليقبض ما كان عندى من الزكاة، وليس من رسول الله ﷺ الخُلْف، ولا أرى حبس رسوله إلا من سخطة كانت، فانطلقوا فنأتى رسول الله ﷺ، وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة، فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فَرَق ـ أى: خاف ـ فرجع فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن الحارث منعنى الزكاة وأراد قتلى. فضرب رسول الله ﷺ البعث إلى الحارث. وأقبل الحارث بأصحابه حتى إذا استقبل البعث وفَصَل عن المدينة لقيهم الحارث، فقالوا: هذا الحارث، فلما

---

(١) تفسير الطبرى (٢٦/ ٧٧)، ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٥/ ٢١٠) من طريق إسحاق بن راهويه عن معتمر بن سليمان به، قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٠٨): «فيه داود الطفاوى وثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله ثقات».

(٢) فى ت: «قررت». (٣) فى أ: «ميمونة».

غشيهم قال لهم: إلى من بُعثتم؟ قالوا: إليك. قال: ولم؟ قالوا: إن رسول الله ﷺ كان بعث إليك الوليد بن عقبة، فزعم أنك منعته الزكاة وأردت قتله. قال: لا، والذى بعث محمدا بالحق ما رأيته بَتَّةً ولا أتانى. فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال: «منعت الزكاة وأردت قتل رسولى؟». قال: لا، والذى بعثك بالحق ما رأيته ولا أتانى، وما أقبلت إلا حين احتبس على رسول رسول الله[1] ﷺ، خشيت أن يكون كانت سخطة من الله ورسوله. قال: فنزلت الحجرات: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ إلى قوله: ﴿حَكِيمٌ﴾.

ورواه ابن أبى حاتم عن المنذر بن شاذان التمار، عن محمد بن سابق به. ورواه الطبرانى من حديث محمد بن سابق، به[2]، غير أنه سماه الحارث بن سرار، والصواب: الحارث بن ضرار، كما تقدم.

وقال[3] ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا جعفر بن عَوْن، عن موسى بن عبيدة، عن ثابت مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: بعث رسول الله ﷺ رجلا فى صدقات بنى المصطلق بعد الوقيعة[4]، فسمع بذلك القوم، فتلقوه يعظمون أمر رسول الله ﷺ، قالت: فحدثه الشيطان أنهم يريدون قتله، قالت: فرجع إلى رسول الله[5] فقال: إن بنى المصطلق قد منعونى[6] صدقاتهم. فغضب رسول الله ﷺ والمسلمون. قالت: فبلغ القوم رجوعه فأتوا رسول الله ﷺ، فصفوا له حين صلى الظهر، فقالوا: نعوذ بالله من سخط الله وسخط رسوله، بعثت إلينا رجلاً مصدقاً، فسررنا بذلك، وقرت به أعيننا، ثم إنه رجع من بعض الطريق، فخشينا أن يكون ذلك غضبا من الله ومن رسوله، فلم يزالوا يكلمونه حتى جاء بلال فأذن بصلاة العصر، قالت: ونزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[7].

وروى ابن جرير أيضا من طريق العَوْفى، عن ابن عباس فى هذه الآية قال: كان رسول الله ﷺ بعث الوليد بن عقبة بن أبى مُعَيْط إلى بنى المصطلق ليأخذ منهم الصدقات، وإنهم لما أتاهم الخبر فرحوا وخرجوا يتلقون رسول رسول الله ﷺ، وإنه لما حُدِّثَ الوليد أنهم خرجوا يتلقونه، رجع الوليد إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن بنى المصطلق قد منعوا الصدقة. فغضب رسول الله ﷺ من ذلك غضبا شديدا، فبينا هو يحدث نفسه أن يغزوهم إذ أتاه الوفد فقالوا: يا رسول الله، إنا حدثنا أن رسولك رجع من نصف الطريق، وإنا خشينا أن ما رده كتاب جاء منك لغضب غضبته علينا، وإنا نعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله. وإن النبى ﷺ استغشهم وهمّ بهم، فأنزل الله[8] عذرهم فى الكتاب، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ إلى آخر الآية[9].

---

(١) فى ت: «احتبس على يا رسول الله».

(٢) المسند (٤/ ٢٧٩) والمعجم الكبير (٣/ ٢٧٤)، قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٠٩): «رجال أحمد ثقات»، وهذا متعقب، فإن دينار والدعيسى لم يوثقه إلا ابن حبان، ولا يعرف له راويا غير ابنه عيسى.

(٣) فى ت: «وروى». (٤) فى ت: «الوقعة». (٥) فى ت، م، أ: «رسول الله ﷺ».

(٦) فى ت، م: «منعوا».

(٧) تفسير الطبرى (٢٦/ ٧٨) وفى إسناده موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف، وثابت مولى أم سلمة مجهول.

(٨) فى م: «الله عز وجل».

(٩) تفسير الطبرى (٢٦/ ٧٨).

وقال مجاهد وقتادة: أرسل رسول الله الوليد بن عقبة إلى بنى المصطلق لِيُصدِّقهم، فتلقوه بالصدقة، فرجع فقال: إن بنى المصطلق قد جمعت لك لتقاتلك ـ زاد قتادة: وإنهم قد ارتدوا عن الإسلام ـ فبعث رسول الله خالد بن الوليد إليهم، وأمره أن يتثبت ولا يعجل. فانطلق حتى أتاهم ليلا، فبعث عيونه، فلما جاؤوا أخبروا خالدا أنهم مستمسكون بالإسلام، وسمعوا أذانهم وصلاتهم، فلما أصبحوا أتاهم خالد فرأى الذى يعجبه، فرجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر، فأنزل الله هذه الآية. قال قتادة: فكان رسول الله ﷺ يقول: «التَّبيُّن من الله، والعَجَلَة من الشيطان».

وكذا ذكر غير واحد من السلف، منهم: ابن أبى ليلى، ويزيد بن رومان، والضحاك، ومقاتل ابن حيَّان، وغيرهم فى هذه الآية: أنها نزلت فى الوليد بن عقبة، والله أعلم[(١)].

وقوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ أى: اعلموا أن بين أظهركم رسولَ الله فعظِّموه ووقروه، وتأدبوا معه، وانقادوا لأمره، فإنه أعلم بمصالحكم، وأشفق عليكم منكم. ورأيه فيكم أتَم من رأيكم لأنفسكم، كما قال تعالى: ﴿النبي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

ثم بيَّن [تعالى][(٢)] أن رأيهم سخيف بالنسبة إلى مراعاة مصالحهم فقال: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ أى: لو أطاعكم فى جميع ما تختارونه لأدى ذلك إلى عنتكم وحرَجكم، كما قال تعالى: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٧١].

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أى: حببه إلى نفوسكم وحسنه فى قلوبكم.

قال[(٣)] الإمام أحمد: حدثنا بَهْز، حدثنا على بن مَسْعَدة، حدثنا قتادة، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «الإسلام علانية، والإيمان فى القلب» قال: ثم يشير بيده إلى صدره ثلاث مرات، ثم يقول: «التقوى هاهنا، التقوى هاهنا»[(٤)].

﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ أى: وبغض إليكم الكفر والفسوق، وهى: الذنوب

---

(١) وقد ذهب إلى ذلك كثير من المفسرين، وهذا القول فيه نظر؛ فإن الروايات التى ساقت القصة معلولة، وأحسنها وهى رواية أحمد عن الحارث بن ضرار الخزاعى، فى إسنادها مجهول، وقد أنكر القاضى أبو بكر بن العربى فى كتابه «العواصم من القواصم» (ص١٠٢) هذه القصة قال: «وقد اختلف فيه، فقيل: نزلت فى ذلك ـ أى فى شأن الوليد. وقيل: فى على، والوليد فى قصة أخرى ـ وقيل: إن الوليد سيق يوم الفتح فى جملة الصبيان إلى رسول الله ﷺ فمسح رؤوسهم وبرك عليهم إلا هو فقال: إنه كان على رأسى خلوق، فامتنع ﷺ من مسه، فمن يكون فى مثل هذه السن يرسل مصدقا، وبهذا الاختلاف يسقط العلماء الأحاديث القوية، وكيف يفسق رجل هذا الكلام؟ فكيف برجل من أصحاب محمد ﷺ» وللشيخ عبد الرحمن المعلمى رحمه الله كلام على الوليد بن عقبة فى الأنوار الكاشفة (ص٢٦٣) أثبت فيه أنه لم يؤثر له رواية عن رسول الله ﷺ ومن جملة ما نفاه هذا الحديث الذى ذكره ابن العربى.

(٢) زيادة من ت. (٣) فى ت: «وروى».

(٤) المسند (٣/ ١٣٤) قال الهيثمى فى المجمع (١/ ٥٢): «رجاله رجال الصحيح ما خلا على بن مسعدة، وقد وثقه ابن حبان وأبو داود الطيالسى وأبو حاتم وابن معين وضعفه آخرون».

الكبار. والعصيان وهى جميع المعاصى. وهذا تدريج لكمال النعمة.

وقوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ أى: المتصفون بهذه الصفة هم الراشدون، الذين قد آتاهم الله رشدهم.

قال[1] الإمام أحمد: حدثنا مروان بن معاوية الفزارى، حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكى، عن ابن رفاعة الزرقى، عن أبيه قال: لما كان يوم أحد[2] وانكفأ المشركون، قال رسول الله ﷺ: «استووا حتى أثنى على ربى، عز وجل» فصاروا خلفه صفوفاً، فقال: «اللهم، لك الحمد كله. اللهم، لا قابض لما بسطت، ولا باسط لما قبضت، ولا هادى لمن أضللت، ولا مُضل لمن هديت. ولا معطى لما منعت، ولا مانع لما أعطيت. ولا مقرب لما باعدت، ولا مباعد لما قربت. اللهم، ابسط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك. اللهم، إنى أسألك النعيم المقيم الذى لا يحول ولا يزول. اللهم، إنى أسألك النعيم يوم العَيْلَة، والأمن يوم الخوف. اللهم، إنى عائذ بك من شر ما أعطيتنا، ومن شر ما منعتنا. اللهم، حبب إلينا الإيمان وزينه فى قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين. اللهم، توفنا مسلمين، وأحينا مسلمين، وألحقنا بالصالحين، غير خزايا ولا مفتونين. اللهم، قاتل الكفرة الذين يكذبون رسلك ويصدون عن سبيلك، واجعل عليهم رجزك وعذابك. اللهم، قاتل الكفرة الذين أوتوا الكتاب، إله الحق».

ورواه النسائى فى اليوم والليلة عن زياد بن أيوب، عن مَرْوَان بن معاوية، عن عبد الواحد بن أيمن، عن عُبَيْد بن رِفاعة، عن أبيه، به[3].

وفى الحديث المرفوع: «من سرته حسنته، وساءته سيئته، فهو مؤمن»[4].

ثم قال: ﴿فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً﴾ أى: هذا العطاء[5] الذى منحكموه هو فضل منه عليكم ونعمة من لدنه، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أى: عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الغواية، حكيم فى أقواله وأفعاله، وشرعه وقدره.

﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٩) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٠) ﴾.

---

(١) فى ت: «روى». (٢) فى أ: «الحديبية».

(٣) المسند (٣/ ٤٢٤) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١٠٤٤٥).

(٤) رواه أحمد فى مسنده (١/ ١٨) والترمذى فى السنن برقم (٢١٦٥) من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه، قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

(٥) فى ت: «القضاء».

يقول تعالى آمراً بالإصلاح بين المسلمين[(١)] الباغين بعضهم على بعض: **﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾**، فسماهم مؤمنين مع الاقتتال. وبهذا استدل البخارى وغيره على أنه لا يخرج من الإيمان بالمعصية وإن عظمت، لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم. وهكذا ثبت فى صحيح البخارى من حديث الحسن، عن أبى بكرة أن رسول الله ﷺ خطب يوما ومعه على المنبر الحسن بن على، فجعل ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى ويقول: «إن ابنى هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[(٢)]. فكان كما قال، صلوات الله وسلامه عليه، أصلح الله به بين أهل الشام وأهل العراق، بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة.

وقوله: **﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾** أى: حتى ترجع إلى أمر الله [(٣)] وتسمع للحق وتطيعه، كما ثبت فى الصحيح عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «انصر أخاك ظالما أو مظلوما». قلت: يا رسول الله، هذا نصرته مظلوما فكيف أنصره ظالما؟ قال: «تمنعه من الظلم، فذاك نصرك إياه»[(٤)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عارم، حدثنا معتمر قال: سمعت أبى يحدث: أن أنساً قال: قيل للنبى ﷺ، لو أتيت عبد الله بن أبى؟ فانطلق إليه نبى الله ﷺ وركب حماراً، وانطلق المسلمون يمشون، وهى أرض سبخة، فلما انطلق إليه النبى ﷺ قال: « إليك عنى، فوالله لقد آذانى ريح حمارك» فقال رجل من الأنصار: والله لحمار رسول الله أطيب ريحا منك. قال: فغضب لعبد الله رجال من قومه، فغضب لكل واحد منهما أصحابه، قال: فكان بينهم ضرب بالجريد والأيدى والنعال، فبلغنا أنه أنزلت فيهم: **﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾**.

ورواه البخارى فى «الصلح» عن مُسَدَّد، ومسلم فى «المغازى» عن محمد بن عبد الأعلى، كلاهما عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، به نحوه[(٥)].

وذكر سعيد بن جبير: أن الأوس والخزرج كان بينهما قتال بالسعف والنعال، فأنزل الله هذه الآية، فأمر بالصلح بينهما.

وقال السدى: كان رجل من الأنصار يقال له: «عمران»، كانت له امرأة تدعى أم زيد[(٦)]، وإن المرأة أرادت أن تزور أهلها فحبسها زوجها وجعلها فى عُلِّيَّة له لا يدخل عليها أحد من أهلها. وإن المرأة بعثت إلى أهلها، فجاء قومها وأنزلوها لينطلقوا بها، وإن الرجل قد كان خرج، فاستعان أهل الرجل، فجاء بنو عمه ليحولوا بين المرأة وبين أهلها، فتدافعوا واجتلدوا بالنعال، فنزلت فيهم هذه

---

(١) فى أ: «المقتتلين».

(٢) صحيح البخارى برقم (٢٧٠٤).

(٣) فى ت، م: «إلى أمر الله ورسوله».

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٤٤٣).

(٥) المسند (٣/١٥٧) وصحيح البخارى برقم (٢٦٩١) وصحيح مسلم برقم (١٧٩٩).

(٦) فى أ: «يزيد».

الآية. فبعث إليهم رسول الله ﷺ وأصلح بينهم، وفاؤوا إلى أمر الله.

وقوله: ﴿فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ أي: اعدلوا بينهم فيما كان أصاب بعضهم لبعض، بالقسط، وهو العدل، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب[١]، عن عبد الله بن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن المقسطين في الدنيا على منابر من لؤلؤ بين يدي الرحمن، بما أقسطوا في الدنيا».

ورواه النسائي[٢] عن محمد بن المثنى، عن عبد الأعلى، به[٣]. وهذا إسناد جيد قوي، رجاله على شرط الصحيح.

وحدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور على يمين العرش، الذين يعدلون في حكمهم وأهاليهم وما وَلُوا».

ورواه مسلم والنسائي، من حديث سفيان بن عيينة، به[٤].

وقوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ أي: الجميع إخوة في الدين، كما قال رسول الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»[٥]. وفي الصحيح: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[٦]. وفي الصحيح أيضا: «إذا دعا المسلم لأخيه بظهر الغيب قال الملك: آمين، ولك بمثله»[٧]. والأحاديث في هذا كثيرة، وفي الصحيح: « مثل المؤمنين في تَوادِّهم وتراحمهم وتواصلهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو، تداعى له سائر الجسد بالحُمَّى والسَّهَر». وفي الصحيح أيضا: «المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضا» وشبك بين أصابعه[٨].

وقال أحمد: حدثنا أحمد بن الحجاج، حدثنا عبد الله، أخبرنا مصعب بن ثابت، حدثني أبو حازم قال: سمعت سهل بن سعد الساعدي يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «إن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، يألم المؤمن لأهل الإيمان، كما يألم الجسد لما في الرأس»[٩]. تفرد به ولا بأس بإسناده.

---

(١) في ت: « وروى ابن أبي حاتم بسنده». (٢) في ت: «مسلم».

(٣) النسائي في السنن الكبرى برقم (٥٩١٧).

(٤) صحيح مسلم برقم (١٨٢٧) وسنن النسائي (٨/ ٢٢١).

(٥) رواه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٤٢) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٨٠) من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

(٦) صحيح مسلم برقم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) صحيح مسلم برقم (٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٨) صحيح البخاري برقم (٦٠١١) وصحيح مسلم برقم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٩) المسند (٥/ ٣٤٠) وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٨٧): «رجال أحمد رجال الصحيح».

وقوله: ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ يعنى: الفئتين المقتتلين، ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى: فى جميع أموركم ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، وهذا تحقيق منه تعالى للرحمة لمن اتقاه.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (١١) ﴾ .

ينهى تعالى عن السخرية بالناس، وهو احتقارهم والاستهزاء بهم، كما ثبت فى الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الكِبْر بطر الحق وغَمْص الناس» ويروى: «وغمط الناس»[١]. والمراد من ذلك: احتقارهم واستصغارهم، وهذا حرام، فإنه قد يكون المحتقر أعظم قدرا عند الله وأحب إليه من الساخر منه المحتقر له؛ ولهذا قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾، فنص على نهى الرجال وعطف بنهى النساء.

وقوله: ﴿وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ أى: لا تلمزوا الناس. والهمَّار اللَّماز من الرجال مذموم ملعون، كما قال [تعالى][٢]: ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ [الهمزة:١]، فالهمز بالفعل واللمز بالقول، كما قال: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم:١١] أى: يحتقر الناس ويهمزهم طاعناً عليهم، ويمشى بينهم بالنميمة وهى: اللمز بالمقال؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾، كما قال: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء:٢٩] أى: لا يقتل بعضكم بعضا[٣].

قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، ومقاتل بن حيَّان: ﴿وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ أى: لا يطعن بعضكم على بعض.

وقوله: ﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ﴾ أى: لا تتداعوا بالألقاب، وهى التى يسوء الشخص سماعها.

قال[٤] الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا داود بن أبى هند، عن الشعبى قال: حدثنى أبو جَبيرة[٥] بن الضحاك قال: فينا نزلت فى بنى سلمة: ﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ﴾ قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وليس فينا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فكان إذا دُعِىَ أحد منهم باسم من تلك الأسماء قالوا: يا رسول الله، إنه يغضب من هذا. فنزلت: ﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ﴾.

ورواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل، عن وُهَيْب، عن داود، به[٦].

وقوله: ﴿بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ﴾ أى: بئس الصفة والاسم الفسوق وهو: التنابز بالألقاب، كما كان أهل الجاهلية يتناعتون، بعدما دخلتم[٧] فى الإسلام وعقلتموه، ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ﴾

(١) صحيح مسلم برقم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.
(٢) زيادة من ت. (٣) فى م: «أى: لا يطعن بعضكم على بعض». (٤) فى ت: « وروى».
(٥) فى ت: «عن أبى جبيرة».
(٦) المسند (٤/ ٢٦٠)، وسنن أبى داود برقم (٤٩٦٢)، ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٢٦٨) من طريق داود بن أبى هند به، وقال الترمذى: «حديث حسن صحيح».
(٧) فى ت: «دخلوا».

أى: من هذا ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ (١٢)﴾.

يقول تعالى ناهيا عباده المؤمنين عن كثير من الظن، وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس فى غير محله؛ لأن بعض ذلك يكون إثما محضا، فليجتنب كثير منه احتياطا، وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، أنه قال: ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المسلم إلا خيرا، وأنت تجد لها فى الخير محملا[١].

وقال أبو عبد الله بن ماجه: حدثنا أبو القاسم بن أبى ضمرة نصر بن محمد بن سليمان الحِمْصى، حدثنا أبى، حدثنا عبد الله بن أبى قيس النَّضرى، حدثنا[٢] عبد الله بن عمر[٣] قال: رأيت النبى ﷺ يطوف بالكعبة ويقول: «ما أطيبك وأطيب ريحك، ما أعظمك وأعظم حرمتك. والذى نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك، ماله ودمه، وأن يظن به إلا خير[٤]». تفرد به ابن ماجه من هذا الوجه[٥].

وقال مالك، عن أبى الزِّناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والظن فإن الظن[٦] أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا».

رواه البخارى عن عبد الله بن يوسف، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن العتبى [ثلاثتهم][٧]، عن مالك، به[٨].

وقال سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن أنس [رضى الله عنه][٩] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

رواه مسلم والترمذى ـ وصححه ـ من حديث سفيان بن عيينة، به[١٠].

---

(١) رواه أحمد فى الزهد كما فى الدر المنثور (٧/ ٥٦٥).

(٢) فى ت: «وروى ابن ماجه بسنده عن». (٣) فى ت: «بن عمر رضى الله عنه». (٤) فى ت،م: «خيرا».

(٥) سنن ابن ماجه برقم (٣٩٣٢) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٢٣)، «هذا إسناد فيه مقال، نصر بن محمد ضعفه أبو حاتم وذكره ابن حبان فى الثقات، وباقى رجال الإسناد ثقات».

(٦) فى ت، م: « فإنه». (٧) زيادة من أ.

(٨) الموطأ (٢/ ٩٠٨)، وصحيح البخارى برقم (٦٠٦٦) ، وصحيح مسلم برقم (٢٥٦٣).

(٩) زيادة من ت.

(١٠) صحيح مسلم برقم (٢٥٥٩) ، وسنن الترمذى برقم (١٩٣٥).

وقال[١] الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله القِرْمِطى العدوى، حدثنا بكر بن عبد الوهاب المدنى، حدثنا إسماعيل بن قيس الأنصارى، حدثنى عبد الرحمن بن محمد بن أبى الرجال، عن أبيه، عن جده حارثة بن النعمان قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث لازمات لأمتى: الطِّيَرَةُ، والحسد، وسوء الظن». فقال رجل: ما يذهبهن يا رسول الله ممن هن فيه؟ قال: «إذا حسدت فاستغفر الله، وإذا ظننت فلا تحقق، وإذا تطيرت فَأمض[٢]»[٣].

وقال[٤] أبو داود: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن زيد قال: أتى ابن مسعود، رضى الله عنه، برجل[٥]، فقيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمرا. فقال عبد الله: إنا قد نهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شىء نأخذ به[٦].

سماه ابن أبى حاتم فى روايته الوليد بن عقبة بن أبى معيط[٧].

وقال[٨] الإمام أحمد: حدثنا هاشم، حدثنا لَيْث، عن إبراهيم بن نَشِيط الخَوْلانى، عن كعب بن علقمة، عن أبى الهيثم، عن دُخَيْن كاتب عقبة قال: قلت لعقبة: إن لنا جيرانا يشربون الخمر، وأنا داع لهم الشرط فيأخذونهم. قال: لا تفعل، ولكن عظهم وتهددهم. قال: ففعل فلم ينتهوا. قال: فجاءه دخين فقال: إنى قد نهيتهم فلم ينتهوا، وإنى داع لهم الشرط فيأخذونهم. قال: لا تفعل، ولكن عظهم وتهددهم. قال: ففعل فلم ينتهوا. قال: فجاءه دُخَين فقال: إنى قد نهيتهم فلم ينتهوا، وإنى داع لهم الشرط فتأخذهم. فقال له عقبة: ويحك لا تفعل، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا موءودة من قبرها».

ورواه أبو داود والنسائى من حديث الليث بن سعد، به نحوه[٩].

وقال سفيان الثورى، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن معاوية قال: سمعت النبى ﷺ يقول: «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم» أو: «كدت أن تفسدهم». فقال أبو الدرداء: كلمة سمعها معاوية من رسول الله ﷺ، نفعه الله بها. رواه أبو داود منفردا به من حديث الثورى، به[١٠].

وقال أبو داود أيضا: حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمى، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا ضَمْضَم بن زُرْعَة، عن شُرَيْح بن عبيد، عن جُبَيْر بن نُفَيْر، وكثير بن مُرَّة، وعمرو بن الأسود، والمقدام بن معد يكرب[١١]، وأبى أمامة، عن النبى ﷺ قال: «إن الأمير إذا ابتغى الريبة فى الناس،

---

(١) فى ت: «وروى». (٢) فى ت: « وإذا نظرت فاغضض»، وفى م، أ: «وإذا تطيرت فاعمض».

(٣) المعجم الكبير (٣/٢٢٨) ،قال الهيثمى فى المجمع (٨/٧٨): «فيه إسماعيل بن قيس الأنصارى وهو ضعيف».

(٤) فى ت: «وروى».

(٥) لفظة «برجل» غير موجودة بسنن أبى داود.

(٦) سنن أبى داود برقم (٤٨٩٠).

(٧) وذلك لما أكثر الناس فى الوليد بن عقبة، وقد كان ابن مسعود على بيت المال فى ولاية الوليد بن عقبة فى عهد عثمان رضى الله عنه، وقصة جلد الوليد على الخمر مشهورة فى الصحيحين.

(٨) فى ت: «وروى».

(٩) المسند (٤/١٥٣) ،وسنن أبى داود برقم (٤٨٩٢) ،والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٧٢٨٣).

(١٠) سنن أبى داود برقم (٤٨٨٨).

(١١) فى م: «معدى كرب».

أفسدهم»[١].

[وقوله][٢]: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ أى: على بعضكم بعضا. والتجسس غالبا يطلق فى الشر، ومنه الجاسوس. وأما التحسس فيكون غالبا في الخير، كما قال تعالى إخبارا عن يعقوب [عليه السلام][٣] أنه قال: ﴿يَا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيْأَسُوا مِن رَّوْحِ اللَّهِ﴾ [يوسف:٨٧]، وقد يستعمل كل منهما فى الشر، كما ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا»[٤].

وقال الأوزاعى: التجسس: البحث عن الشيء. والتحسس: الاستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون، أو يتسمع على أبوابهم. والتدابر: الصَّرْم. رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾: فيه نهى عن الغيبة، وقد فسرها الشارع كما جاء فى الحديث الذى رواه أبو داود: حدثنا القَعْنَبى، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة [٥] قال: قيل: يا رسول الله، ما الغيبة؟ قال: «ذكرك أخاك بما يكره». قيل: أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته».

ورواه الترمذى عن قتيبة، عن الدَّرَاوَرْدى، به[٦]. وقال: حسن صحيح. ورواه ابن جرير عن بُنْدَار، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن العلاء[٧]. وهكذا قال ابن عمر، ومسروق، وقتادة، وأبو إسحاق، ومعاوية بن قُرَّة.

وقال[٨] أبو داود: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنى على بن الأقمر، عن أبى حذيفة، عن عائشة قالت: قلت للنبى ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا !ـ قال غير مسدد: تعنى قصيرة ـ فقال: «لقد قلت كلمة لو مُزِجَتْ بماء. البحر لمزجته». قالت: وحكيت له إنسانا، فقال ﷺ: «ما أحب أنى حكيت إنساناً، وإن لى كذا وكذا».

ورواه الترمذى من حديث يحيى القَطَّان، وعبد الرحمن بن مَهْدِىّ، ووَكِيع، ثلاثتهم عن سفيان الثورى، عن على بن الأقمر، عن أبى حذيفة سلمة بن صهيبة الأرحبى، عن عائشة، به. وقال: حسن صحيح[٩].

وقال ابن جرير: حدثنى ابن أبى الشوارب: حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا سليمان الشيبانى، حدثنا حسان بن المخارق[١٠]؛ أن امرأة دخلت على عائشة، فلما قامت لتخرج أشارت عائشة بيدها

(١) سنن أبى داود برقم (٤٨٨٩).
(٢، ٣) زيادة من ت.
(٤) صحيح البخارى برقم (٢٤٤٢).
(٥) فى ت: «أبى هريرة رضى الله عنه».
(٦) سنن أبى داود برقم (٤٨٧٤)، وسنن الترمذى برقم (١٩٣٥).
(٧) تفسير الطبرى (٢٦/٨٦).
(٨) فى ت: «وروى».
(٩) سنن أبى داود برقم (٤٨٧٥)، وسنن الترمذى برقم(٢٥٠٢، ٢٥٠٣).
(١٠) فى ت: « وروى ابن جرير بسنده».

إلى النبى ﷺ ـ أى: إنها قصيرة ـ فقال النبى ﷺ: «اغتبتيها»[١].

والغيبة محرمة بالإجماع، ولا يستثنى من ذلك إلا ما رجحت مصلحته، كما فى الجرح والتعديل والنصيحة، كقوله ﷺ[٢]، لما استأذن عليه ذلك الرجل الفاجر: « ائذنوا له، بئس أخو العشيرة»[٣]، وكقوله لفاطمة بنت قيس ـ وقد خطبها معاوية وأبو الجهم ـ: « أما معاوية فصعلوك[٤]، وأما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه»[٥]. وكذا ما جرى مجرى ذلك. ثم بقيتها على التحريم الشديد، وقد ورد فيها الزجر الأكيد[٦]؛ ولهذا شبهها تعالى بأكل اللحم من الإنسان الميت، كما قال تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾؟ أى: كما تكرهون هذا طبعا، فاكرهوا ذاك شرعا؛ فإن عقوبته أشد من هذا وهذا من التنفير عنها والتحذير منها، كما قال، عليه السلام، فى العائد فى هبته: «كالكلب يقىء ثم يرجع فى قيئه»، وقد قال: «ليس لنا مثل السوء». وثبت فى الصحاح[٧] والحسان والمسانيد من غير وجه أنه، عليه السلام، قال فى خطبة [حجة][٨] الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، فى شهركم هذا، فى بلدكم هذا»[٩].

وقال[١٠] أبو داود: حدثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا أسباط بن محمد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام: ماله وعرضه ودمه، حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم».

ورواه الترمذى[١١] عن عبيد بن أسباط بن محمد، عن أبيه، به[١٢]. وقال: حسن غريب.

وحدثنا عثمان بن أبى شيبة[١٣]، حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله[١٤] بن جريج، عن أبى برزة الأسلمى قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من يتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه فى بيته».

تفرد به أبو داود[١٥]. وقد روى من حديث البراء بن عازب، فقال الحافظ أبو يعلى فى مسنده: حدثنا إبراهيم بن دينار، حدثنا مصعب بن سلام، عن حمزة بن حبيب الزيات، عن أبى إسحاق

---

(١) تفسير الطبرى (٢٦/ ٨٧).

(٢) فى ت: « عليه السلام».

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣١٣٢) من حديث عائشة رضى الله عنها.

(٤) فى أ: «فصعلوك لا مال له».

(٥) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٨٠).

(٦) فى ت،م: «الشديد».

(٧) فى ت،م: «الصحيح».

(٨) زيادة من ت،م،أ.

(٩) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٢١٨) من حديث جابر رضى الله عنه.

(١٠) فى ت: «وروى».

(١١) فى ت: «رواه الترمذى وحسنه».

(١٢) سنن أبى داود برقم (٤٨٨٢)، وسنن الترمذى برقم (١٩٢٧).

(١٣) فى ت: « وروى أبو داود».

(١٤) فى أ: « عبيد الله».

(١٥) سنن أبى داود برقم (٤٨٨٠).

السَّبِيعي[١]، عن البراء بن عازب [٢] قال: خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العواتق فى بيوتها ـ أو قال: فى خدورها ـ فقال: « يا معشر من آمن بلسانه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه[٣] فى جوف بيته»[٤].

طريق أخرى عن ابن عمر: قال أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلى: أخبرنا عبد الله بن ناجية، حدثنا يحيى بن أكثم، حدثنا الفضل بن موسى الشيبانى، عن الحسين بن واقد، عن أوفى بن دَلْهَم، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يُفْضِ الإيمانُ إلى قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من يتبع عورات المسلمين يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو فى جوف رحله». قال: ونظر ابن عمر يوما إلى الكعبة فقال: ما أعظمك وأعظم حرمتك، وللمؤمن أعظمُ حرمة عند الله منك[٥].

قال أبو داود: وحدثنا حَيْوَة بن شُرَيْح، حدثنا بَقِيَّة، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن وقاص بن ربيعة، عن المستورد؛ أنه حدثه: أن النبى ﷺ قال: «من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها فى[٦] جهنم[٧]، ومن كُسى ثوبا برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله فى[٨] جهنم. ومن قام برجل مقام سمعةٍ ورياء فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة». تفرد به أبو داود[٩].

وحدثنا ابن مصفى، حدثنا بقية وأبو المغيرة قالا: حدثنا صفوان، حدثنى راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عُرِج بى مررت بقوم لهم أظفار من نحاس، يخمشون وجوههم وصدورهم، قلت: من هؤلاء يا جبرائيل[١٠]؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون فى أعراضهم».

تفرد به أبو داود، وهكذا رواه الإمام أحمد، عن أبى المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الشامى، به[١١].

وقال[١٢] ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا أبو عبد الصمد عبد العزيز ابن عبد الصمد العمى، حدثنا أبو هارون العَبْدىّ، عن أبى سعيد الخدري [رضى الله عنه][١٣] قال: قلنا يا رسول الله، حَدّثنا ما رأيت ليلة أسرىَ بك؟. . . قال: «ثم انطلق بى إلى خلق من خلق الله كثير، رجال ونساء مُوَكَّل بهم رجال يعمدون إلى عُرْض جنَب أحدهم فَيَحْذُون منه الحُذْوَة من مثل النعل ثم يضعونه فى فىّ أحدهم، فيقال له: «كل كما[١٤] أكلت»، وهو يجد من أكله الموت ـ يا

(١) فى ت: «وروى الحافظ أبو يعلى فى مسنده بسنده».
(٢) فى ت: «البراء بن عازب رضى الله عنه».
(٣) فى ت: «يفضحه ولو فى».
(٤) مسند أبى يعلى (٣/ ٢٣٧) ، قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٩٣): «رجاله ثقات».
(٥) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٢٠٣٢) من طريق الفضل بن موسى به، وقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد».
(٦) فى ت، م، أ: «من».
(٧) فى ت: «فى نار جهنم».
(٨) فى أ: «من».
(٩) سنن أبى داود برقم (٤٨٨١).
(١٠) فى ت، م: «جبريل».
(١١) سنن أبى داود برقم (٤٨٧٨)، والمسند (٣/ ٢٢٤) .
(١٢) فى ت: «وروى».
(١٣) زيادة من ت.
(١٤) فى ت: «أما».

محمد ـ لو يجد الموت وهو يكره عليه فقلت: يا جبرائيل[١]، من هؤلاء: قال: هؤلاء الهمَّازون اللمَّازون أصحاب النميمة. فيقال[٢]: ﴿**أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ**﴾وهو يكره على أكل لحمه.

هكذا أورد هذا الحديث، وقد سقناه بطوله فى أول تفسير «سورة سبحان» ولله الحمد[٣].

وقال أبو داود الطيالسى فى مسنده: حدثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ أمر الناس أن يصوموا يوما ولا يفطرن أحدٌ حتى آذن له. فصام الناس، فلما أمسوا جعل الرجل يجىء إلى رسول الله ﷺ فيقول: ظللت منذ اليوم صائما، فائذن لى. فأفطر فيأذن له، ويجىء الرجل فيقول ذلك، فيأذن له، حتى جاء رجل فقال: يا رسول الله، إن فتاتين من أهلك ظلتا منذ اليوم صائمتين، فائذن لهما فَلْيفطرا فأعرض عنه، ثم أعاد، فقال رسول الله ﷺ: «ما صامتا، وكيف صام من ظل يأكل لحوم الناس؟ اذهب، فمر هما إن كانتا صائمتين أن يستقيئا». ففعلتا، فقاءت كل واحدة منهما عَلَقةً علقةً فأتى النبى ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: «لو ماتتا وهما فيهما لأكلتهما النار»[٤].

إسناد ضعيف، ومتن غريب. وقد رواه الحافظ البيهقى من حديث يزيد بن هارون: حدثنا سليمان التيمى قال: سمعت رجلا يحدث فى مجلس أبى عثمان النَّهْدى عن عبيد ـ مولى رسول الله[٥] ـ أن امرأتين صامتا على عهد رسول الله ﷺ، وأن رجلا أتى رسول الله فقال: يا رسول الله، إن هاهنا امرأتين صامتا، وإنهما كادتا تموتان من العطش ـ أراهُ قال: بالهاجرة ـ فأعرض عنه ـ أو: سكت عنه ـ فقال: يا نبى الله، إنهما ـ والله قد ماتتا أو كادتا تموتان[٦]. فقال: ادعهما. فجاءتا، قال: فجىء بقدح ـ أو عُسٍّ ـ فقال لإحداهما: قيئى. فقاءت من قيح ودم وصديد، حتى قاءت نصف القدح. ثم قال للأخرى: قيئى فقاءت قيحا ودما وصديدا ولحما ودما عبيطا وغيره حتى ملأت القدح. فقال: إن هاتين صامتا عما أحل الله لهما، وأفطرتا على ما حرم الله عليهما، جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس.

وهكذا قد رواه الإمام أحمد عن يزيد بن هارون وابن أبى عدى، كلاهما عن سليمان بن طرْخان التيمى، به مثله أو نحوه[٧]. ثم رواه أيضا من حديث مُسَدَّد، عن يحيى القَطَّان، عن عثمان بن غياث، حدثنى رجل أظنه فى حلقة أبى عثمان، عن سعد ـ مولى رسول الله ﷺ ـ أنهم أمروا بصيام، فجاء رجل فى نصف النهار فقال: يا رسول الله، فلانة وفلانة قد بلغتا الجهد. فأعرض عنه مرتين أو ثلاثا، ثم قال: «ادعهما». فجاء بعُس ـ أو: قَدَحٍ ـ فقال لإحداهما: «قيئى»، فقاءت لَحْماً ودماً عبيطا وقيحا، وقال للأخرى مثل ذلك، فقال: «إن هاتين صامتا عما أحل الله لهما، وأفطرتا على ما حرم الله عليهما، أتت إحداهما للأخرى فلم تزالا تأكلان لحوم الناس حتى امتلأت أجوافهما

---

(١) فى ت، م: «جبريل». (٢) فى أ: «فقال». (٣) عند الآية الأولى.
(٤) مسند الطيالسى برقم (٢١٠٧).
(٥) فى ت، م: «رسول الله ﷺ». (٦) فى ت: «أن تموتا».
(٧) المسند (٥/ ٤٣١) ورواه ابن أبى الدنيا فى الصمت برقم (١٧١) من طريق يزيد بن هارون عن سليمان التيمى به.

قيحا»[١].

وقال البيهقى: كذا قال «عن سعد»، والأول ـ وهو عبيد ـ أصح.

قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا عمرو بن الضحاك بن مَخْلَد، حدثنا أبى أبو عاصم، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرنى أبو الزبير[٢] عن ابن عَمّ لأبى هريرة أن ماعزاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنى قد زنيت فأعرض عنه ـ قالها أربعا ـ فلما كان فى الخامسة قال: «زنيت»؟ قال: نعم. قال: «وتدرى ما الزنا؟» قال: نعم، أتيت منها حراما ما يأتى الرجل من امرأته حلالا. قال: «ما تريد إلى هذا القول؟» قال: أريد أن تطهرنى. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أدخلت ذلك منك فى ذلك منها كما يغيب المِيل فى المكحلة والرِّشاء[٣] فى البئر؟» قال: نعم، يا رسول الله. قال: فأمر برجمه فرجم، فسمع النبى ﷺ رجلين يقول أحدهما لصاحبه: ألم تر إلى هذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجِمَ رجم الكلب. ثم سار النبى ﷺ حتى مرّ بجيفة حمار فقال: «أين فلان وفلان؟ أنزلا فكلا من جيفة هذا الحمار» قالا: غفر الله لك يا رسول الله، وهل يُؤكل هذا؟ قال: فما نلتما من أخيكما[٤] آنفا أشد أكلا من، والذى نفسى بيده، إنه الآن لفى أنهار الجنة ينغمس فيها»[٥] [إسناده صحيح][٦].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنى أبى، حدثنا واصل ـ مولى ابن عيينة ـ حدثنى خالد بن عُرْفُطَة، عن طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبى ﷺ فارتفعت ريح جيفة منتنة، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون ما هذه الريح؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين[٧]»[٨].

طريق أخرى: قال عبد بن حُميد فى مسنده: حدثنا إبراهيم بن الأشعث، حدثنا الفُضيل بن عياض، عن سليمان، عن أبى سفيان ـ وهو طلحة بن نافع ـ عن جابر قال: كنا مع النبى ﷺ فى سفر فهاجت ريح منتنة[٩]، فقال النبى ﷺ: «إن نفراً من المنافقين اغتابوا ناسا من المسلمين، فلذلك بعثت هذه الريح» وربما قال: «فلذلك هاجت هذه الريح»[١٠].

وقال السدى فى قوله: ﴿**أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً**﴾: زعم أن سلمان الفارسى كان مع رجلين من أصحاب النبى ﷺ فى سفر يخدمهما ويخف لهما، وينال من طعامهما، وأن سلمان لما سار الناس ذات يوم وبقى سلمان نائما، لم يسر معهم، فجعل صاحباه يكلمانه[١١] فلم يجداه، فضربا الخِباء فقالا: ما يريد سليمان ـ أو: هذا العبد ـ شيئا غير هذا: أن يجىء إلى طعام مقدور، وخباء مضروب! فلما جاء سلمان أرسلاه إلى رسول الله ﷺ يطلب لهما إداما، فانطلق فأتى رسول

---

(١) المسند (٥/ ٤٣١).
(٢) فى ت: «وروى الحافظ أبو يعلى بمسنده». (٣) فى ت، م، أ: «والعصا». (٤) فى ت: «من عرض أخيكما».
(٥) مسند أبى يعلى (٦/ ٥٢٤) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٨/ ٢٢٧) من طريق عمرو بن الضحاك به؛ ورواه أبو داود فى السنن برقم (٤٤٢٩) من طريق الضحاك به.
(٦) زيادة من ت. (٧) فى ت، أ: «الناس».
(٨) المسند (٣/ ٣٥١) قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٩١): «رجاله ثقات».
(٩) فى م: «ريح شديدة منتنة»
(١٠) المنتخب برقم (١٠٢٦).
(١١) فى م: «يكلماه».

الله [ﷺ][(١)] ومعه قَدَح له، فقال: يا رسول الله، بعثنى أصحابى لِتؤدمَهم إن كان عندك؟ قال: «ما يصنع أصحابك بالأُدْم؟ قد ائتدموا». فرجع سلمان يخبرهما بقول رسول الله ﷺ، فانطلقا حتى أتيا رسول الله ﷺ فقالا: لا، والذى بعثك بالحق، ما أصبنا طعاما منذ نزلنا. قال: «إنكما قد ائتدمتما بسلمان بقولكما».

قال: ونزلت: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾، إنه كان نائما[(٢)].

وروى الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه «المختارة» من طريق حَبَّان بن هلال، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: كانت العرب تخدم بعضها بعضا فى الأسفار، وكان مع أبى بكر وعمر رجل يخدمهما، فناما فاستيقظا ولم يهيىء لها طعاما، فقالا: إن هذا لنؤوم، فأيقظاه، فقالا له: ائت رسول الله فقل له: إن أبا بكر وعمر يقرئانك السلام، ويستأدمانك.

فقال: «إنهما قد ائتدما» فجاءا فقالا: يا رسول الله، بأى شىء ائتدمنا؟ فقال: «بلحم أخيكما، والذى نفسى بيده، إنى لأرى لحمه بين ثناياكما». فقالا: استغفر لنا يا رسول الله فقال: «مُرَاه فليستغفر لكما»[(٣)].

وقال[(٤)] الحافظ أبو يعلى: حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا محمد بن مسلم، عن محمد بن إسحاق عن عمه موسى بن يَسار، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من لحم أخيه فى الدنيا، قُرِّب له لحمه فى الآخرة، فيقال له: كله مَيْتًا كما أكلته حَيًّا. قال: فيأكله ويكْلَح ويصيح». غريب جدا[(٥)].

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: فيما أمركم به ونهاكم عنه، فراقبوه فى ذلك واخشوا منه، ﴿إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ أى: تواب على من تاب إليه، رحيم بمن رجع إليه، واعتمد عليه.

قال الجمهور من العلماء: طريق المغتاب للناس فى توبته أن يُقلع[(٦)] عن ذلك، ويعزم على ألاّ يعود. وهل يشترط الندم على ما فات؟ فيه نزاع، وأن يتحلل من الذى اغتابه. وقال آخرون: لا يشترط أن يتحلله فإنه إذا[(٧)] أعلمه بذلك ربما تأذى أشد مما إذا لم يعلم بما كان منه، فطريقه إذاً أن يثنى عليه بما فيه فى المجالس التى كان يذمه فيها، وأن يرد عنه الغيبة بحسبه وطاقته، فتكون[(٨)] تلك بتلك، كما قال [(٩)]الإمام أحمد:

حدثنا أحمد بن الحجاج، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن سليمان؛ أن إسماعيل بن يحيى المعَافِرىّ أخبره أن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَنىّ أخبره، عن أبيه، عن[(١٠)] النبى

---

(١) زيادة من ت.

(٢) رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره كما فى الدر المنثور (٧/ ٥٧٠).

(٣) المختارة برقم (١٦٩٧).

(٤) فى ت: «وروى».

(٥) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٤٩٦١) «مجمع البحرين» من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق به، وقال: لم يروه عن ابن إسحاق إلا محمد بن سلمة، وقد وقع هنا «محمد بن مسلم» وأظنه تصحيفا، لكنى لا أستطيع الجزم بذلك، قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٩٢): «فيه ابن إسحاق وهو مدلس ومن لم أعرفه».

(٦) فى م: «يرجع».

(٧) فى ت: «لو».

(٨) فى ت: «لتكون».

(٩) فى ت: «روى».

(١٠) فى ت: «أن».

ﷺ قال: «من حمى مؤمنا من منافق يعيبه[١] ،بعث الله إليه ملكا يحمى لحمه يوم القيامة من نار جهنم. ومن رمى مؤمنا بشيء يريد شينه، حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال». وكذا رواه أبو داود من حديث عبد الله- وهو ابن المبارك ـ به بنحوه[٢].

وقال[٣] أبو داود أيضا: حدثنا إسحاق بن الصباح، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا الليث: حدثني يحيى بن سليم؛ أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول: سمعت جابر بن عبد الله، وأبا طلحة بن سهل الأنصارى يقولان: قال[٤] رسول الله ﷺ: «ما من امرئ يخذل امرأ مسلما فى موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه، إلا خذله الله فى مواطن يحب فيها نصرته. وما من امرئ ينصر امرأ مسلما فى موضع ينتقص فيه من عرضه، وينتهك فيه من حرمته[٥]، إلا نصره الله فى مواطن يحب فيها نصرته». تفرد به أبو داود[٦].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣) ﴾ .

يقول تعالى مخبراً للناس أنه خلقهم من نفس واحدة،وجعل منها زوجهاً، وهما آدم وحواء، وجعلهم شعوب،وهى أعم من القبائل، وبعد القبائل مراتب أخر كالفصائل والعشائر والعمائر والأفخاذ وغير ذلك.

وقيل: المراد بالشعوب بطون العَجَم، وبالقبائل بطون العرب، كما أن الأسباط بطون بنى إسرائيل. وقد لخصت هذا فى مقدمة مفردة جمعتها من كتاب: « الإنباه» لأبى عمر[٧] بن عبد البر، ومن كتاب «القصد والأمم، فى معرفة أنساب العرب والعجم». فجميع الناس فى الشرف بالنسبة الطينية إلى آدم وحواء سواء، وإنما يتفاضلون بالأمور الدينية، وهى طاعة الله ومتابعة رسوله ﷺ؛ ولهذا قال تعالى بعد النهى عن الغيبة واحتقار بعض الناس بعضاً، منبها على تساويهم فى البشرية: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾** أى: ليحصل التعارف بينهم، كلٌ يرجع إلى قبيلته.

وقال مجاهد فى قوله: **﴿لِتَعَارَفُوا﴾**، كما يقال: فلان بن فلان من كذا وكذا، أى: من قبيلة كذا وكذا.

وقال سفيان الثورى: كانت حِمْير ينتسبون إلى مُخَاليفها، وكانت عرب الحجاز ينتسبون إلى قبائلها.

وقد قال[٨] أبو عيسى الترمذى: حدثنا أحمد بن محمد، حدثنا عبد الله بن المبارك،عن عبد

---

(١) فى أ: «بغيبة».
(٢) المسند (٣/٤٤١) ، وسنن أبى داود برقم (٤٨٨٣).
(٣) فى ت: «وروى». (٤) فى ت: «أن». (٥) فى أ: «عرضه».
(٦) سنن أبى داود برقم (٤٨٨٤).
(٧) فى م: «عمرو». (٨) فى ت: «وروى».

الملك ابن عيسى الثقفى، عن يزيد ـ مولى المنبعث ـ عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم؛ فإن صلة الرحم محبة فى الأهل، مثراة فى المال، منسأة فى الأثر». ثم قال: غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه[١].

وقوله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُم﴾ أى: إنما تتفاضلون عند الله بالتقوى لا بالأحساب. وقد وردت الأحاديث بذلك عن رسول الله ﷺ:

قال[٢] البخارى، رحمه الله: حدثنا محمد بن سلام، حدثنا عبدة، عن عبيد الله، عن سعيد بن أبى سعيد، عن أبى هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ: أى الناس أكرم؟ قال: «أكرمهم عند الله أتقاهم». قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فأكرم الناس يوسف نبى الله، ابن نبى الله، ابن خليل الله». قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فعن معادن العرب تسألونى؟» قالوا: نعم. قال: «فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الإسلام إذا فَقِهُوا»[٣].

وقد رواه البخارى فى غير موضع من طرق عن عبدة بن سليمان[٤]. ورواه النسائى فى التفسير من حديث عبيد الله ـ وهو ابن عمر العمرى ـ به[٥].

حديث آخر: قال مسلم[٦]، رحمه الله: حدثنا عمرو الناقد، حدثنا كَثِير بن هشام، حدثنا جعفر ابن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبى هريرة [٧] قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».

ورواه ابن ماجه عن أحمد بن سنان، عن كَثِير بن هشام، به[٨].

حديث آخر: وقال[٩] الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن أبى هلال، عن بكر، عن أبى ذر قال: إن النبى ﷺ قال له: «انظر، فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى[١٠]». تفرد به أحمد[١١].

حديث آخر: وقال[١٢] الحافظ أبو القاسم الطبرانى: حدثنا أبو عبيدة عبد الوارث بن إبراهيم العسكرى، حدثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جَبَلة، حدثنا عبيد بن حنين الطائى، سمعت محمد بن حبيب بن خِرَاش العَصَرِىّ، يحدث عن أبيه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول[١٣]: «المسلمون إخوة، لا

---

(١) سنن الترمذى برقم (١٩٧٩).
(٢) فى ت: «فروى».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٨٩).
(٤) صحيح البخارى برقم (٣٣٧٤، ٣٣٨٣).
(٥) النسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٢٥٠).
(٦) فى ت: «وروى».
(٧) فى ت: «أبى هريرة رضى الله عنه».
(٨) صحيح مسلم برقم (٢٥٦٤)، وسنن ابن ماجه برقم (٤١٤٣).
(٩) فى ت: «وروى».
(١٠) فى ت: «بتقوى الله».
(١١) المسند (٥/١٥٨).
(١٢) فى ت: «وروى».
(١٣) فى ت: «أن رسول الله ﷺ قال».

فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى»[١].

حديث آخر: قال[٢] أبو بكر البزار فى مسنده: حدثنا أحمد بن يحيى الكوفى، حدثنا الحسن بن الحسين، حدثنا قيس ـ يعنى ابن الربيع ـ عن شبيب بن غَرْقَدَة[٣]، عن المستظل بن حصين، عن حذيفة [٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «كلكم بنو آدم. وآدم خلق من تراب، ولينتهين قوم يفخرون بآبائهم، أو ليكونن أهون على الله من الجِعْلان».

ثم قال: لا نعرفه عن حذيفة إلا من هذا الوجه[٥].

حديث آخر: قال[٦] ابن أبى حاتم: حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يحيى بن زكريا القطان، حدثنا موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: طاف رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته القَصْواء يستلم الأركان[٧] بمحجن فى يده، فما وجد لها مناخاً فى المسجد حتى نزل ﷺ على أيدى الرجال، فخرج بها إلى بطن المسيل فأنيخت. ثم إن رسول الله ﷺ خطبهم على راحلته، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل[٨] ثم قال: « يا أيها الناس، إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَة الجاهلية وتعظمها بآبائها، فالناس رجلان: رجل بر تقى كريم على الله، وفاجر شقى هين على الله. إن الله يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ » ثم قال: «أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم».

هكذا[٩] رواه عبد بن حميد، عن أبى عاصم الضحاك بن مَخْلَد، عن موسى بن عبيدة، به[١٠].

حديث آخر: قال[١١] الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لَهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن على بن رباح عن عقبة بن عامر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن أنسابكم هذه ليست بمسبة على أحد، كلكم بنو آدم طَفُّ الصاع لم يملؤه، ليس لأحد على أحد فضل إلا بدين وتقوى، وكفى بالرجل أن يكون بَذِيّا بخيلاً فاحشاً».

وقد رواه ابن جرير، عن يونس، عن ابن وهب، عن ابن لَهيعة، به[١٢]. ولفظه: «الناس لآدم وحواء، طف الصاع لم يلؤه، إن الله لا يسألكم عن أحسابكم ولا عن أنسابكم يوم القيامة، إن أكرمكم عند الله أتقاكم».

---

(١) المعجم الكبير (٤/ ٢٥) ،وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٨٤): «فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، وهو متروك».
(٢) فى ت:«وروى». (٣) فى أ:«عروة». (٤) فى ت: «عن حذيفة رضى الله عنه».
(٥) مسند البزار برقم (٣٥٨٤) ،وقال الهيثمى فى المجمع(٨/ ٨٦):«فيه الحسن بن الحسين العرنى، وهو ضعيف»
(٦) فى ت:«وروى».
(٧) فى ت:«الركن». (٨) فى ت، أ: «بما هو أهله». (٩) فى ت: «وهكذا».
(١٠) المنتخب لعبد بن حميد برقم (٧٩٣) وفيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف.
(١١) فى ت: «وروى».
(١٢) المسند (٤/ ١٥٨)، وتفسير الطبرى (٢٦/ ٨٩)، قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٨٤): «فيه ابن لهيعة وفيه لين، وبقية رجاله وثقوا».
قلت: الراوى عنه فى رواية الطبرى عبد الله بن وهب، فهذه متابعة قوية ليحيى بن إسحاق.

وليس هو فى شىء من الكتب الستة من هذا الوجه.

حديث آخر: قال[١] الإمام أحمد: حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا شريك، عن سِماك، عن عبد الله بن عَميرة زوج درة ابنة أبى لهب، عن درة بنت أبى لهب قالت: قام رجل إلى النبى ﷺ وهو على المنبر، فقال: يا رسول الله، أى الناس خير؟ فقال ﷺ: « خير الناس أقرؤهم، وأتقاهم لله، عز وجل، وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم»[٢].

حديث آخر: قال[٣] الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو الأسود، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: ما أعجب رسول الله ﷺ شىء من الدنيا، ولا أعجبه أحد قط، إلا ذو تقى. تفرد به أحمد رحمه الله[٤].

وقوله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ أى: عليم بكم، خبير بأموركم، فيهدى من يشاء، ويضل من يشاء، ويرحم من يشاء، ويعذب من يشاء، ويفضل من يشاء على من يشاء، وهو الحكيم العليم الخبير فى ذلك كله. وقد استدل بهذه الآية الكريمة وهذه الأحاديث الشريفة، من ذهب من العلماء إلى أن الكفاءة فى النكاح لا تشترط، ولا يشترط سوى الدين، لقوله: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**﴾. وذهب الآخرون إلى أدلة أخرى مذكورة فى كتب الفقه، وقد ذكرنا طرفا من ذلك فى «كتاب الأحكام»، ولله الحمد والمنة. وقد روى الطبرانى عن عبد الرحمن أنه سمع رجلا من بنى هاشم يقول: أنا أولى الناس برسول الله. فقال: غيرك أولى به منك، ولك منه نسبه.

﴿ قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٤) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (١٥) قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٦) يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لاَّ تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٧) إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٨) ﴾ .

---

(١) فى ت: «وروى».

(٢) المسند (٦/ ٤٣٢)، ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٤/ ٢٥٧) من طريق شريك به، وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٦٣): «رجالهما ثقات، وفى بعضهم كلام لا يضر».

(٣) فى ت: «وروى».

(٤) المسند (٦/ ٦٩).

يقول تعالى منكراً على الأعراب الذين أول ما دخلوا فى الإسلام ادعوا لأنفسهم مقام الإيمان، ولم يتمكن الإيمان فى قلوبهم بعد: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾. وقد استفيد من هذه الآية الكريمة: أن الإيمان أخص من الإسلام كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، ويدل عليه حديث جبريل، عليه السلام، حين سأل عن الإسلام، ثم عن الإيمان، ثم عن الإحسان، فترقى من الأعم إلى الأخص، ثم للأخص منه.

قال[1] الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن عامر بن سعد بن أبى وقاص، عن أبيه قال: أعطى رسول الله ﷺ رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئاً، فقال سعد: يا رسول الله، أعطيت فلاناً وفلانا ولم تُعط فلاناً شيئاً، وهو مؤمن؟ فقال النبى ﷺ: «أو مسلم» حتى أعادها سعد ثلاثا، والنبى ﷺ يقول: «أو مسلم» ثم قال النبى ﷺ: «إنى لأعطى رجالا وأدع من هو أحب إلىّ منهم فلا أعطيه شيئاً؛ مخافة أن يكبوا فى النار على وجوههم».

أخرجاه فى الصحيحين من حديث الزهرى، به[2].

فقد فرق النبى ﷺ بين المسلم والمؤمن، فدل على أن الإيمان أخص من الإسلام. وقد قررنا ذلك بأدلته فى أول شرح كتاب الإيمان من «صحيح البخارى» ولله الحمد والمنة. ودل ذلك على أن ذاك الرجل كان مسلما ليس منافقاً؛ لأنه تركه من العطاء ووكله إلى ما هو فيه من الإسلام، فدل هذا على[3] أن هؤلاء الأعراب المذكورين فى هذه الآية ليسوا بمنافقين، وإنما هم مسلمون لم يستحكم الإيمان فى قلوبهم، فادعوا لأنفسهم مقاماً أعلى مما وصلوا إليه، فأدبوا فى ذلك. وهذا معنى قول ابن عباس وإبراهيم النخعى، وقتادة، واختاره ابن جرير. وإنما قلنا هذا لأن البخارى، رحمه الله، ذهب إلى أن هؤلاء كانوا منافقين يُظهرون الإيمان وليسوا كذلك. وقد روى عن سعيد بن جبير، ومجاهد، وابن زيد أنهم قالوا فى قوله: ﴿وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ أى: استسلمنا خوف القتل والسباء. قال مجاهد: نزلت فى بنى أسد بن خزيمة. وقال قتادة: نزلت فى قوم امتنوا بإيمانهم على رسول الله ﷺ.

والصحيح الأول؛ أنهم قوم ادعوا لأنفسهم مقام الإيمان، ولم يحصل لهم بعد، فأدبوا وأعلموا أن ذلك لم يصلوا إليه بعد، ولو كانوا منافقين لعنفوا وفضحوا، كما ذكر المنافقون فى سورة براءة. وإنما قيل لهؤلاء تأديباً: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أى: لم تصلوا إلى حقيقة الإيمان بعد.

ثم قال: ﴿وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ [شَيْئًا][4]﴾ أى: لا ينقصكم من أجوركم شيئا، كقوله: ﴿وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أى: لمن تاب إليه وأناب.

---

(١) فى ت: «وروى».

(٢) المسند (١/ ١٧٦)، وصحيح البخارى برقم (٢٧)، وصحيح مسلم برقم (١٥٠).

(٣) فى ت: «إلى».

(٤) زيادة من ت.

وقوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ أي: إنما المؤمنون الكُمَّل ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ أي: لم يشكوا ولا تزلزلوا، بل ثبتوا[١] على حال واحدة، وهي التصديق المحض، ﴿ وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي: وبذلوا مهجهم[٢] ونفائس أموالهم في طاعة الله ورضوانه، ﴿ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ أي: في قولهم إذا قالوا: «إنهم مؤمنون»، لا كبعض الأعراب الذين ليس معهم من الدين إلا الكلمة الظاهرة.

وقال[٣] الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رِشْدِين، حدثني عمرو بن الحارث، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد [٤] قال: إن النبي ﷺ قال: «المؤمنون في الدنيا على ثلاثة أجزاء: [الذين][٥] آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله. والذي يأمنه الناس على أموالهم وأنفسهم. ثم الذي إذا أشرف على طمع تركه لله، عز وجل»[٦].

وقوله: ﴿ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ أي: أتخبرونه[٧] بما في ضمائركم، ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ أي: لا يخفى عليه من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر، ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ .

ثم قال [تعالى][٨]: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾، يعني: الأعراب [الذين][٩] يمنون بإسلامهم ومتابعتهم ونصرتهم على الرسول، يقول الله رداً عليهم: ﴿ قُل لاَّ تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ﴾ ، فإن نفع ذلك إنما يعود عليكم، ولله المنة عليكم فيه، ﴿ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي: في دعواكم ذلك، كما قال النبي ﷺ للأنصار يوم حنين: «يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي؟ وكنتم متفرقين فألفكم الله بي؟ وعالة فأغناكم الله بي؟». كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أَمَنُّ[١٠].

وقال[١١] الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن قيس، عن أبي عون، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس [رضي الله عنهما][١٢] قال: جاءت بنو أسد إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، أسلمنا وقاتلتك العرب، ولم تقاتلك، فقال رسول الله ﷺ: «إن فقههم قليل، وإن الشيطان ينطلق[١٣] على ألسنتهم». و نزلت هذه الآية: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لاَّ تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾.

(١) في ت: «تثبتوا». (٢) في ت: «مهجتهم». (٣) في ت: «وروى».
(٤) في ت: «أبي سعيد رضي الله عنه». (٥) زيادة من ت، أ، والمسند.
(٦) المسند (٣/٨) وفي إسناده دراج بن أبي السمح عن أبي الهيثم، وهو ضعيف.
(٧) في ت: «أتخبرون». (٨) زيادة من ت. (٩) زيادة من ت، أ.
(١٠) رواه البخاري في صحيحه برقم (٤٣٣٠) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه.
(١١) في ت: «وروى». (١٢) زيادة من ت. (١٣) في أ: «ينطق».

ثم قال: لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه، ولا نعلم روى أبو عون محمد بن عبيد الله، عن سعيد بن جبير، غير[١] هذا الحديث[٢].

ثم كرر الإخبار بعلمه بجميع الكائنات، وبصره بأعمال المخلوقات فقال: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾**.

آخر تفسير الحجرات، ولله الحمد والمنة

---

(١) في أ: «سوى».

(٢) ورواه النسائي في السنن الكبرى برقم (١١٥١٩) من طريق يحيى بن سعيد الأموي به.

٤٩ — سورة الحجرات
(مدنية وهى ثمانى عشرة آية)

بسم الله الرحمن الرحيم

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ ٤٩ الحجرات

من نعوتهم الجليلة وما فيه من معنى البعد مع قرب العهد بالمشار إليه للإيذان بعلو شأنه وبعد منزلته فى الفضل وهو مبتدأ خبره قوله تعالى (مثلهم) أى وصفهم العجيب الشأن الجارى فى الغرابة مجرى * الأمثال وقوله تعالى (فى التوراة) حال من مثلهم والعامل معنى الإشارة وقوله تعالى (ومثلهم فى الإنجيل) * عطف على مثلهم الأول كأنه قيل ذلك مثلهم فى التوراة والإنجيل وتكرير مثلهم لتأكيد غرابته وزيادة تقريرها وقوله تعالى (كزرع أخرج شطأه) الخ تمثيل مستأنف أى هم كزرع أخرج فراخه وقيل * هو تفسير لذلك على أنه إشارة مبهمة وقيل خبر لقوله تعالى ومثلهم فى الإنجيل على أن الكلام قد تم عند قوله تعالى مثلهم فى التوراة وقرىء شطأه بفتحات وقرىء شطاه بفتح الطاء وتخفيف الهمزة وشطاءه بالمد وشطه بحذف الهمزة ونقل حركتها إلى ماقبلها وشطوه بقلبها واو (فآزره) فقواه من * المؤازرة بمعنى المعاونة أومن الإيزار وهى الإعانة وقرىء فأزره بالتخفيف وأزره بالتشديد أى شد أزره وقوله تعالى (فاستغلظ) فصار غليظاً بعد ما كان دقيقاً (فاستوى على سوقه) فاستقام على قصبه * جمع ساق وقرىء سؤقه بالهمزة (يعجب الزراع) بقوته وكثافته وغلظه وحسن منظره وهو مثل * ضربه الله عز وجل لأصحابه عليه الصلاة والسلام قلوا فى بدء الإسلام ثم كثروا واستحكموا فترقى أمرهم يوماً فيوماً بحيث أعجب الناس وقيل مكتوب فى الإنجيل سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وقوله تعالى (ليغيظ بهم الكفار) علة لما يعرب عنه الكلام * من تشبيههم بالزرع فى زكائه واستحكامه أو لما بعده من قوله تعالى (وعد الله الذين آمنوا وعملوا * الصالحات منهم مغفرة وأجراً عظيما) فإن الكفار إذا سمعوا بما أعد للمؤمنين فى الآخرة مع مالهم فى الدنيا من العزة غاظهم ذلك أشد غيظ ومنهم للبيان . عن النبى صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة الفتح فكأنما كان ممن شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة .

﴿ سورة الحجرات مدنية وآياتها ثمانى عشرة ﴾

١ (بسم الله الرحمن الرحيم) (يأيها الذين آمنوا) تصدير الخطاب بالنداء لتنبيه المخاطبين على أن مافى حيزه أمر خطير يستدعى مزيد اعتنائهم بشأنه وفرط اهتمامهم بتلقيه ومراعاته ووصفهم بالإيمان لتنشيطهم والإيذان بأنه داع إلى المحافظة عليه ووازع عن الإخلال به (لاتقدموا) أى لاتفعلوا * التقديم على أن ترك المفعول للقصد إلى نفس الفعل من غير اعتبار تعلقه بأمر من الأمور على طريقة قولهم

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾

فلان يعطى ويمنع أى يفعل الإعطاء والمنع أو لاتقدموا أمراً من الأمور على أن حذف المفعول للقصد إلى تعميمه والأول أو فى بحق المقام لإفادته النهى عن التلبس بنفس الفعل الموجب لانتفائه بالكلية المستلزم لانتفاء تعلقه بمفعوله بالطريق البرهانى وقد جوز أن يكون التقديم بمعنى التقدم ومنه مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة ويعضده قراءةمن قرألاتقدموا بحذف إحدى التاءين من تتقدموا وقرىء لا تقدموا من القدوم وقوله تعالى (بين يدى الله ورسوله) مستعار مما بين الجهتين المسامتتين ليدى الإنسان تهجينا لما نهوا عنه والمعنى لاتقطعوا أمراً قبل أن يحكما به وقيل المراد بين يدى رسول الله وذكر الله تعالى لتعظيمه والإيذان بجلالة محله عنده عز وجل قيل نزل فيما جرى بين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما لدى النبي صلى الله عليه وسلم فى تامير الأقرع بن حابس أو القعقاع بن معبد (واتقوا الله) فى كل ماتأتون وما تذرون من الأقوال والأفعال التى من جملتها مانحن فيه (إن الله سميع) لأقوالكم (عليم) بأفعالكم فمن حقه أن يتقى ويراقب (يأيهاالذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) شروع فى النهى عن التجاوز فى كيفية القول عند النبي عليه الصلاة والسلام بعد النهى عن التجاوز فى نفس القول والفعل وإعادة النداء مع قرب العهد به للمبالغة فى الإيقاظ والتنبيه والإشعار باستقلال كل من الكلامين باستدعاء الاعتناء بشأنه أى لا تبلغوا بأصواتكم وراء حد يبلغه عليه الصلاة والسلام بصوته وقرىء لاترفعوا بأصواتكم على أن الباء زائدة (ولا تجهروا له بالقول) إذا كلمتموه (كجهر بعضكم لبعض) أى جهراً كائناً كالجهر الجارى فيما بينكم بل اجعلوا صوتكم أخفض من صوته عليه الصلاة والسلام وتعهدوا فى مخاطبته اللين القريب من الهمس كما هو الدأب عندمخاطبة المهيب المعظم وحافظوا على مراعاة أبهة النبوة وجلالة مقدارها وقيل معنى لاتجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض لاتقولوا له يامحمد يا أحمد وخاطبوه بالنبوة قال ابن عباس رضى الله عنهما لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر يارسول الله والله لاأكلمك إلا السرار أوأخا السرار حتى ألقى الله تعالى وعن عمر رضى الله عنه أنه كان يكلمه عليه الصلاة والسلام كأخى السرار لايسمعه حتى يستفهمه وكان أبو بكر رضى الله عنه إذا قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوفود أرسل إليهم من يعلمهم كيف يسلمون ويأمرهم بالسكينة والوقار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى (أن تحبط أعمالكم) إما علة للنهى أى لاتجهروا خشية أن تحبط أو كراهة أن تحبط كما فى قوله تعالى يبين الله لكم أن تضلوا أو للمنهى أى لاتجهروا لأجل الحبوط فإن الجهر حيث كان بصدد الأداء إلى الحبوط فكأنه فعل لأجله على طريقة التمثيل كقوله تعالى ليكون لهم عدواً وحزناً وليس المراد بما نهى عنه من الرفع والجهر ما يقارنه الاستخفاف والاستهانة فإن ذلك كفر بل مايتوهم أن يؤدى إليه مما يجرى بينهم فى أثناء المحاورة من الرفع والجهر حسبما يعرب عنه قوله تعالى كجهر بعضكم

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ ٤٩ الحجرات

إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ٤٩ الحجرات

لبعض خلا أن رفع الصوت فوق صوته عليه الصلاة والسلام لما كان منكراً محضاً لم يقيد بشيء ولا مايقع منهما فى حرب أو مجادلة معاند أو إرهاب عدو أو نحو ذلك وعن ابن عباس رضى الله عنهما نزلت فى ثابت بن قيس بن شماس وكان فى أذنه وقر وكان جهورى الصوت وربما كان يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتأذى بصوته وعن أنس رضى الله عنه أنه لما نزلت الآية فقد ثابت وتفقده عليه الصلاة والسلام فأخبر بشأنه فدعاه فسأله فقال يا رسول الله لقد أنزلت إليك هذه الآية وإنى رجل جهير الصوت فأخاف أن يكون عملى قد حبط فقال له عليه الصلاة والسلام لست هناك إنك تعيش بخير وتموت بخير وإنك من أهل الجنة وأما مايروى عن الحسن من أنها نزلت فى بعض المنافقين الذين كانوا يرفعون أصواتهم فوق صوته عليه الصلاة والسلام فقد قيل محمله أن نهيهم مندرج تحت نهى المؤمنين بدلالة النص (وأنتم لاتشعرون) حال من فاعل تحبط أى والحال أنكم لاتشعرون * بحبوطها وفيه مزيد تحذير مما نهوا عنه وقوله تعالى (إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله) الخ ٣ ترغيب فى الانتهاء عما نهوا عنه بعد الترهيب عن الإخلال به أى يخفضونها مراعاة للأدب أو خشية من مخالفة النهى (أولئك) إشارة إلى الموصول باعتبار اتصافه بما فى حيز الصلة وما فيه من معنى البعد * مع قرب العهد بالمشار إليه لما مر مراراً من تفخيم شأنه وهو مبتدأ خبره (الذين امتحن الله قلوبهم * للتقوى) أى جربها للتقوى ومرنها عليها أو عرفها كائنة للتقوى خالصة لها فإن الامتحان سبب المعرفة واللام صلة لمحذوف أو للفعل باعتبار الأصل أو ضرب قلوبهم بضروب المحن والتكاليف الشاقة لأجل التقوى فإنها لاتظهر إلا بالاصطبار عليها أو أخلصها للتقوى من امتحن الذهب إذا أذابه وميز إبريزه * من خبثه وعن عمر رضى الله عنه أذهب عنها الشهوات (لهم) فى الآخرة (مغفرة) عظيمة لذنوبهم * (وأجر عظيم) لايقادر قدره والجملة إما خبر آخر لأن كالجملة المصدرة باسم الإشارة أو استئناف * لبيان جزائهم إحماداً لحالهم وتعريضاً بسوء حال من ليس مثلهم (إن الذين ينادونك من وراء الحجرات) ٤ أى من خارجها من خلفها أو قدامها ومن ابتدائية دالة على أن المناداة نشأت من جهة الوراء وأن المنادى داخل الحجرة لوجوب اختلاف المبدأ والمنتهى بحسب الجهة بخلاف ما لو قيل ينادونك وراء الحجرات وقرىء الحجرات بفتح الجيم وبسكونها وثلاثتها جمع حجرة وهى القطعة من الأرض المحجورة بالحائط ولذلك يقال لحظيرة الإبل حجرة وهى فعلة من الحجر بمعنى مفعول كالغرفة والقبضة والمراد بها حجرات أمهات المؤمنين ومناداتهم من ورائها إما بأنهم أتوها حجرة حجرة فنادوه عليه الصلاة والسلام من ورائها أو بأنهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له عليه الصلاة والسلام فناد..

وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ٤٩ الحجرات

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ ٤٩ الحجرات

وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴿٧﴾ ٤٩ الحجرات

بعض من وراء هذه وبعض من وراء تلك فأسند فعل الأبعاض إلى الكل وقد جوز أن يكونوا قد نادوه من وراء الحجرة التي كان عليه الصلاة والسلام فيها ولكنها جمعت إجلالا له عليه الصلاة والسلام وقيل إن الذي ناداه عيينة بن حصن الفزاري والأقرع بن حابس وفدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعين رجلا من بني تميم وقت الظهيرة وهو راقد فقالا يا محمد اخرج إلينا وإنما أسند النداء إلى الكل لأنهم رضوا بذلك أو أمروا به أو لأنه وجد فيما بينهم (أكثرهم لا يعقلون) * إذ لو كان لهم عقل لما تجاسروا على هذه المرتبة من سوء الأدب (ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم) ٥ أي ولو تحقق صبرهم وانتظارهم حتى تخرج إليهم فإن أن وإن دلت بما في حيزها على المصدر لكنها تفيد بنفسها التحقق والثبوت الفرق البين بين قولك بلغني قيامك وبلغني أنك قائم وحتى تفيد أن الصبر ينبغي أن يكون مغيا بخروجه عليه الصلاة والسلام فإنها مختصة بما هو غاية للشيء في نفسه ولذلك تقول أكلت السمكة حتى رأسها ولا تقول حتى نصفها أو ثلثها بخلاف إلى فإنها عامة وفي إليهم إشعار بأنه لو خرج لا لأجلهم ينبغي أن يصبروا حتى يفاتحهم بالكلام أو يتوجه إليهم (لكان) أي الصبر المذكور (خيراً * لهم) من الاستعجال لما فيه من رعاية حسن الأدب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب والإسعاف بالمسؤول إذ روى أنهم وفدوا شافعين في أسارى بني العنبر فأطلق النصف وفادى النصف (والله غفور * رحيم) بليغ المغفرة والرحمة واسعهما فلن يضيق ساحتهما عن هؤلاء إن تابوا وأصلحوا (يأيها الذين ٦ آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) أي فتعرفوا وتفحصوا روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث الوليد ابن عقبة أخا عثمان رضي الله عنه لأمه مصدقا إلى بني المصطلق وكان بينه وبينهم إحنة فلما سمعوا به استقبلوه فحسب أنهم مقاتلوه فرجع وقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد ارتدوا ومنعوا الزكاة فهم عليه الصلاة والسلام بقتالهم فنزلت وقيل بعث إليهم خالد بن الوليد فوجدهم منادين بالصلاة متهجدين فسلموا إليه الصدقات فرجع وفي ترتيب الأمر بالتبين على فسق المخبر إشارة إلى قبول خبر الواحد العدل في بعض المواد وقرىء فتثبتوا أي توقفوا إلى أن يتبين لكم الحال (أن تصيبوا) حذاراً أن * تصيبوا (قوما بجهالة) ملتبسين بجهالة حالهم (فتصبحوا) بعد ظهور براءتهم عما أسند إليهم (على ما فعلتم) في * حقهم (نادمين) مغتمين غما لازما متمنين أنه لم يقع فإن تركيب هذه الأحرف الثلاثة يدور مع الدوام (واعلموا ٧

* أن فيكم رسول الله) أن بما فى حيزها ساد مسد مفعولى اعلموا باعتبار مابعده من قوله تعالى (لو يطيعكم فى كثير من الأمر لعنتم) فإنه حال من أحد الضميرين فى فيكم والمعنى أن فيكم رسول الله كائناً على حالة يجب عليكم تغييرها أو كائنين على حالة الخ وهى أنكم تريدون أن يتبع عليه الصلاة والسلام رأيكم فى كثير من الحوادث ولو فعل ذلك لوقعتم فى الجهد والهلاك وفيه إيذان بأن بعضهم زينوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الإيقاع ببنى المصطلق تصديقاً لقول الوليد وأنه عليه الصلاة والسلام لم يطع رأيهم وأما صيغة المضارع فقد قيل إنها للدلالة على أن امتناع عنتهم لامتناع استمرار طاعته عليه الصلاة والسلام لهم لأن عنتهم إنما يلزم من استمرار الطاعة فيما يعن لهم من الأمور إذ فيه اختلال أمر الإيالة وانقلاب الرئيس مرؤساً لامن إطاعته فى بعض مايرونه نادراً بل فيها استمالتهم بلا معرة وقيل إنها للدلالة على أن امتناع عنتهم لاستمرار امتناع طاعته عليه الصلاة والسلام لهم فى ذلك فإن المضارع المنفى قد يدل على استمرار النفى بحسب المقام كما فى نظائر قوله تعالى ولا هم يحزنون والتحقيق أن الاستمرار الذى تفيده صيغة المضارع يعتبر تارة بالنسبة إلى مايتعلق بالفعل من الأمور الزمانية المتجددة وذلك بأن يعتبر الاستمرار فى نفس الفعل على الإبهام ثم يعتبر تعلق مايتعلق به بياناً لما فيه الاستمرار وأخرى بالنسبة إلى مايتعلق به من نفس الزمان المتجدد وذلك إذا اعتبر تعلقه بما يتعلق به أولا ثم اعتبر استمراره فيتعين أن يكون ذلك بحسب الزمان فإن أريد باستمرار الطاعة استمرارها وتجددها بحسب تجدد مواقعها الكثيرة التى يفصح عنها قوله تعالى فى كثير من الأمر فالحق هو الأول ضرورة أن مدار امتناع العنت هو امتناع ذلك الاستمرار سواء كان ذلك الامتناع بعدم وقوع الطاعة فى أمر ما من تلك الأمور الكثيرة أصلا أو بعدم وقوعها فى كلها مع وقوعها فى بعض يسير منها حتى لو لم يمتنع ذلك الاستمرار بأحد الوجهين المذكورين بل وقعت الطاعة فيما ذكر من كثير من الأمر فى وقت من الأوقات وقع العنت قطعاً وإن أريد به استمرار الطاعة الواقعة فى الكل وتجددها بحسب تجدد الزمان واستمراره فالحق هو الثانى فإن مناط امتناع العنت حينئذ ليس امتناع استمرار الطاعة المذكورة ضرورة أنه موجب لوقوع العنت بل هو الاستمرار الزمانى لامتناع تلك الطاعة الواقعة فى تلك الأمور الكثيرة بأحد الوجهين المذكورين حتى لو لم يستمر امتناعها بأن وقعت تلك الطاعة فى وقت من الأوقات وقع العنت حتما واعلم أن الأحق بالاختيار والأولى بالاعتبار هو الوجه الأول لأنه أوفق بالقياس المقتضى لاعتبار الامتناع وارداً على الاستمرار حسب ورود كلمة لو المفيدة للأول على صيغة المضارع المفيدة للثانى على أن اعتبار الاستمرار وارداً على النفى على خلاف القياس بمعونة المقام إنما يصار إليه إذا تعذر الجريان على موجب القياس أو لم يكن فيه مزيد مزية كما فى مثل قوله تعالى ولا هم يحزنون حيث حمل على استمرار نفى الحزن عنهم إذ ليس فى نفى استمرار الحزن مزيد فائدة وأما إذا انتظم الكلام مع مراعاة موجب القياس حق الانتظام فالعدول عنه تمحل لايخفى

* وقوله تعالى (ولكن الله حبب إليكم الإيمان) الخ تجريد للخطاب وتوجيه له إلى بعضهم بطريق الاستدراك بياناً لبراءتهم عن أوصاف الأولين وإحماداً لأفعالهم أى ولكنه تعالى جعل الإيمان

فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾ ٤٩ الحجرات

وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ٤٩ الحجرات

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ٤٩ الحجرات

محبوباً لديكم (وزينه فى قلوبكم) حتى رسخ حبه فيها ولذلك أتيتم بما يليق به من الأقوال والأفعال (وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان) ولذلك اجتنبتم عما يليق بهاما لا خير فيه من آثارها وأحكامها ولما كان فى التحبيب والتكريه معنى إنهاء المحبة والكراهة وإيصالها إليهم استعملا بكلمة إلى وقيل هو استدراك ببيان عذر الأولين كأنه قيل لم يكن ماصدر عنكم فى حق بنى المصطلق من خلل فى عقيدتكم بل من فرط حبكم للإيمان وكراهتكم للكفر والفسوق والعصيان والأول هو الأظهر لقوله تعالى (أولئك هم الراشدون) أى السالكون إلى الطريق السوى الموصل إلى الحق والالتفات إلى الغيبة كالذى فى قوله تعالى وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون (فضلا من الله ونعمة) أى وإنعاماً تعليل لحبب أو كره وما بينهما اعتراض وقيل نصبهما بفعل مضمر أى جرى ذلك فضلا وقيل يبتغون فضلا (والله عليم) مبالغ فى العلم فيعلم أحوال المؤمنين وما بينهم من التفاضل (حكيم) يفعل كل مايفعل بموجب الحكمة (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) أى تقاتلوا والجمع باعتبار المعنى (فأصلحوا بينهما) بالنصح والدعاء إلى حكم الله تعالى (فإن بغت) أى تعدت (إحداهما على الأخرى) ولم تتأثر بالنصيحة (فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء) أى ترجع (إلى أمر الله) إلى حكمه أو إلى ما أمر به (فإن فاءت) إليه وأقلعت عن القتال حذاراً من قتالكم (فأصلحوا بينهم بالعدل) بفصل مابينهما على حكم الله تعالى ولا تكتفوا بمجرد متاركتهما عسى أن يكون بينهما قتال فى وقت آخر وتقييد الإصلاح بالعدل لأنه مظنة الحيف لوقوعه بعد المقاتلة وقد أكد ذلك حيث قيل (وأقسطوا) أى وأعدلوا فى كل ماتأتون وماتذرون (إن الله يحب المقسطين) فيجازيهم أحسن الجزاء والآية نزلت فى قتال حدث بين الأوس والخزرج فى عهده عليه الصلاة والسلام بالعسف والنعال وفيها دلالة على أن الباغى لايخرج بالبغى عن الإيمان وأنه إذا أمسك عن الحرب ترك لأنه فىء إلى أمر الله تعالى وأنه يجب معاونة من بغى عليه بعد تقديم النصح والسعى فى المصالحة (إنما المؤمنون إخوة) استئناف مقرر لما قبله من الأمر بالإصلاح أى أنهم منتسبون إلى أصل واحد هو الإيمان الموجب للحياة الأبدية والفاء فى قوله تعالى (فأصلحوا بين أخويكم) للإيذان بأن الأخوة الدينية موجبة للإصلاح ووضع المظهر مقام المضمر مضافا إلى المأمورين للمبالغة فى تأكيد وجوب الإصلاح والتحضيض عليه وتخصيص

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ ٤٩ الحجرات

الإثنين بالذكر لإثبات وجوب الإصلاح فيما فوق ذلك بالطريق الأولوية لتضاعف الفتنة والفساد فيه وقيل المراد بالأخوين الأوس والخزرج وقرىء بين أخوتكم وإخوانكم (واتقوا الله) فى كل ماتأتون وما تذرون ومن الأمور التى من جملتها ماأمرتم به من الإصلاح (لعلكم ترحمون) راجين أن ترحموا على تقواكم (يأيها الذين آمنوا لايسخر قوم) أى منكم (من قوم) آخرين أيضاً منكم وقوله تعالى (عسى أن يكونوا خيراً منهم) تعليل للنهى أو لموجبه أى عسى أن يكون المسخور منهم خيراً عند الله تعالى من الساخرين والقوم مختص بالرجال لأنهم القوام على النساء وهو فى الأصل إما جمع قائم كصوم وزور فى جمع صائم وزائر أو مصدر نعت به فشاع فى الجمع وأما تعميمه للفريقين فى مثل قوم عاد وقوم فرعون فإما للتغليب أو لأنهن توابع واختيار الجمع لغلبة وقوع السخرية فى الجمع والتنكير إما للتعميم أو للقصد إلى نهى بعضهم عن سخرية بعض لما أنها مما يجرى بين بعض وبعض (ولا نساء) أى ولا تسخر نساء من المؤمنات (من نساء) منهن (عسى أن يكن) أى المسخور منهن (خيراً منهن) أى من الساخرات فإن مناط الخيرية فى الفريقين ليس مايظهر للناس من الصور والأشكال ولا الأوضاع والأطوار التى عليها يدور أمر السخرية غالباً بل إنما هو الأمور الكامنة فى القلوب فلا يجترىء أحد على استحقار أحد فلعله أجمع منه لما نيط به الخيرية عند الله تعالى فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله تعالى والاستهانة بمن عظمه الله تعالى وقرىء عسوا أن يكونوا وعسين أن يكن فعسى حينئذ هى ذات الخبر كما فى قوله تعالى فهل عسيتم وأما على الأول فهى التى لاخبر لها (ولا تلمزوا أنفسكم) أى ولا يعب بعضكم بعضاً فإن المؤمنين كنفس واحدة أو لا تفعلوا ماتلمزون به فإن من فعل مايستحق به اللمز فقد لمز نفسه واللمز الطعن باللسان وقرىء بضم الميم (ولا تنابزوا بالألقاب) أى ولا يدع بعضكم بعضاً بلقب السوء فإن النبز مختص به عرفا (بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان) أى بئس الذكر المرتفع للمؤمنين أن يذكروا بالفسق بعد دخولهم الإيمان أو اشتهارهم به فإن الاسم ههنا بمعنى الذكر من قولهم طار اسمه فى الناس بالكرم أو باللؤم والمراد به إما تهجين نسبة الكفر والفسوق إلى المؤمنين خصوصاً إذ روى أن الآية نزلت فى صفية بنت حيي أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن النساء يقلن لى يا يهودية بنت يهوديين فقال عليه الصلاة والسلام هلا قلت إن أبى هرون وعمى موسى وزوجى محمد عليهم السلام أو الدلالة على أن التنابز فسق والجمع بينه وبين الإيمان قبيح (ومن لم يتب) عما نهى عنه (فأولئك هم الظالمون) بوضع العصيان موضع الطاعة وتعريض

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾

٤٩ الحجرات

١٢ النفس للعذاب (يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن) أى كونوا على جانب منه وإبهام الكثير لإيجاب الاحتياط والتأمل فى كل ظن ظن حتى يعلم أنه من أى قبيل فإن من الظن مايجب اتباعه كالظن فيما لاقاطع فيه من العمليات وحسن الظن بالله تعالى ومنه مايحرم كالظن فى الإلهيات والنبوات وحيث يخالفه قاطع وظن السوء بالمؤمنين ومنه مايباح كالظن فى الأمور المعاشية (إن بعض الظن إثم) تعليل للأمر بالاجتناب أو لموجبه بطريق الاستئناف التحقيق والإثم الذنب الذى يستحق العقوبة عليه وهمزته منقلبة من الواو كأنه يثم الأعمال أى يكسرها (ولا تجسسوا) أى ولا تبحثوا عن عورات المسلمين تفعل من الجس لما فيه من معنى الطلب كما أن التلمس بمعنى التطلب لما فى اللمس من الطلب وقد جاء بمعنى الطلب فى قوله تعالى وأنا لمسنا السماء وقرىء بالحاء من الحس الذى هو إثر الجس وغايته ولتقاربهما يقال للمشاعر الحواس بالحاء والجيم وفى الحديث لاتتبعوا عورات المسلمين فإن من تتبع عورات المسلمين تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو فى جوف بيته (ولا يغتب بعضكم بعضاً) أى لايذكر بعضكم بعضاً بالسوء فى غيبته وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة فقال أن تذكر أخاك بما يكره فإن كان فيه فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته وعن ابن عباس رضى الله عنهما الغيبة إدام كلاب الناس (أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً) تمثيل وتصوير لما يصدر عن المغتاب من حيث صدوره عنه ومن حيث تعلقه بصاحبه على أفحش وجه وأشنعه طبعاً وعقلا وشرعا مع مبالغات من فنون شتى الاستفهام التقريرى وإسناد الفعل إلى أحد إيذاناً بأن أحداً من الأحدين لايفعل ذلك وتعليق المحبة بما هو فى غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الإنسان وجعل المأكول أخا للآكل وميتاً وإخراج تماثلها مخرج أمر بين غنى عن الإخبار به وقرىء ميتاً بالتشديد وانتصابه على الحالية من اللحم وقيل من الأخ والفاء فى قوله تعالى (فكرهتموه) لترتيب مابعدها على ماقبلها من التمثيل كأنه قيل وحيث كان الأمر كما ذكر فقد كرهتموه وقرى كرهتموه أى جبلتم على كراهته (واتقوا الله) بترك ما أمرتم باجتنابه والندم على ماصدر عنكم من قبل (إن الله تواب رحيم) مبالغ فى قبول التوبة وإفاضة الرحمة حيث يجعل التائب كمن لم يذنب ولا يخص ذلك بتائب دون تائب بل يعم الجميع وإن كثرت ذنوبهم روى أن رجلين من الصحابة رضى الله عنهم بعثا سلمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبغى لهما إداماً وكان أسامة على طعامه عليه الصلاة والسلام فقال ماعندى شىء فأخبرهما سلمان فقالا لو بعثنا سليمان إلى بئر سميحة لغار ماؤها فلما راحا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما مالى أرى خضرة اللحم فى أفواهكما فقالا ماتناولنا لحماً فقال عليه الصلاة والسلام إنكما قد اغتبتما

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ٤٩ الحجرات

قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ ٤٩ الحجرات

فنزلت (يأيها الذين آمنوا إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) من آدم وحواء أو خلقنا كل واحد منكم من ١٣ أب وأم فالكل سواء فى ذلك فلا وجه للتفاخر بالنسب وقد جوز أن يكون تأكيداً للنهى السابق بتقرير الأخوة المانعة من الاغتياب (وجعلناكم شعوباً وقبائل) الشعب الجمع العظيم المنتسبون إلى * أصل واحد وهو يجمع القبائل والقبيلة تجمع العمائر والعمارة تجمع البطون والبطن يجمع الأفخاذ والفخذ يجمع الفصائل فخزيمة شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصى بطن وهاشم فخذ والعباس فصيلة وقيل الشعوب بطون العجم والقبائل بطون العرب (لتعارفوا) ليعرف بعضكم بعضاً بحسب الأنساب فلا * يعتزى أحد إلى غير آبائه لا لتتفاخروا بالآباء والقبائل وتدعوا التفاوت والتفاضل فى الأنساب وقرىء لتتعارفوا على الأصل ولتعارفوا بالإدغام ولتعرفوا (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) تعليل للنهى عن * التفاخر بالأنساب المستفاد من الكلام بطريق الاستئناف التحقيقى كأنه قيل إن الأكرم عنده تعالى هو الأتقى فإن فاخرتم ففاخروا بالتقوى وقرىء بأن المفتوحة على حذف لام التعليل كأنه قيل لم لا تتفاخروا بالأنساب فقيل لأن أكرمكم عند الله أتقاكم لا أنسبكم فإن مدار كمال النفوس وتفاوت الأشخاص هو التقوى فمن رام نيل الدرجات العلا فعليه بالتقوى قال عليه الصلاة والسلام من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله وقال عليه الصلاة والسلام يأيها الناس إنما الناس رجلان مؤمن تقى كريم على الله تعالى وفاجر شقى هين على الله تعالى وعن ابن عباس رضى الله عنهما كرم الدنيا الغنى وكرم الآخرة التقوى (إن الله عليم) بكم وبأعمالكم (خبير) ببواطن أحوالكم (قالت الأعراب ١٤ آمنا) نزلت فى نفر من بنى أسد قدموا المدينة فى سنة جدب فأظهروا الشهادتين وكانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم أتيناك بالأثقال والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان يريدون الصدقة ويمنون عليه عليه الصلاة والسلام مافعلوا (قل) رداً لهم (لم تؤمنوا) إذ الإيمان هو التصديق المقارن للثقة * وطمأنينة القلب ولم يحصل لكم ذلك وإلا لما مننتم على ماذكرتم كما ينبىء عنه آخر السورة (ولكن * قولوا أسلمنا) فإن الإسلام انقياد ودخول فى السلم وإظهار الشهادة وترك المحاربة مشعر به وإيثار ماعليه النظم الكريم على أن يقال لاتقولوا آمنا ولكن قولوا أسلمنا أو لم تؤمنوا ولكن أسلمتم للاحتراز من النهى عن التلفظ بالإيمان وللتفادى عن إخراج قولهم مخرج التسليم والاعتداد به مع كونه تقولا محضاً (ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم) حال من ضمير قولوا أى ولكن قولوا أسلمنا حال عدم مواطأة * قلوبكم لألسنتكم وما فى لما من معنى التوقع مشعر بأن هؤلاء قد آمنوا فيما بعد (وإن تطيعوا الله ورسوله) *

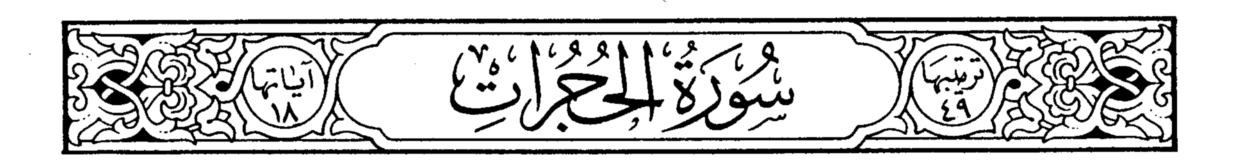
إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾ ٤٩ الحجرات

قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾ ٤٩ الحجرات

يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُم بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾ ٤٩ الحجرات

إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ ٤٩ الحجرات

* بالإخلاص وترك النفاق (لايلتكم من أعمالكم) لا ينقصكم (شيئاً) من أجورها من لات يليت ليتاً
* إذا نقص وقرىء لايألتكم من الألت وهى لغة غطفان أوشيئاً من النقص (إن الله غفور) لما فرط
١٥ من المطيعين (رحيم) بالتفضل عليهم (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا) لم يشكوا
من ارتاب مطاوع رابه إذا أوقعه فى الشك مع التهمة وفيه إشارة إلى أن فيهم مايوجب نفى الإيمان
عنهم وثم للإشعار بأن اشتراط عدم الارتياب فى اعتبار الإيمان ليس فى حال إنشائه فقط بل وفيما
* يستقبل فهى كما فى قوله تعالى ثم استقاموا (وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله) فى طاعته على
* تكثر فنونها من العبادات البدنية المحضة والمالية الصرفة والمشتملة عليها معاً كالحج والجهاد (أولئك)
* الموصوفون بما ذكر من الأوصاف الجميلة (هم الصادقون) أى الذين صدقوا فى دعوى الإيمان لاغيرهم
١٦ روى أنه لما نزلت الآية جاؤا وحلفوا أنهم مؤمنون صادقون فنزل لتكذيبهم قوله تعالى (قل أتعلمون
* الله بدينكم) أى أتخبرونه بذلك بقولكم آمنا والتعبير عنه بالتعليم لغاية تشنيعهم (والله يعلم مافى
* السموات وما فى الأرض) حال من مفعول تعلمون مؤكدة لتشنيعهم وقوله تعالى (والله بكل شىء
عليم) تذييل مقرر لما قبله أى مبالغ فى العلم بجميع الأشياء التى من جملتها ما أخفوه من الكفر عند
١٧ إظهارهم الإيمان وفيه مزيد تجهيل وتوبيخ لهم (يمنون عليك أن أسلموا) أى يعدون إسلامهم منة
عليك وهى النعمة التى لايطلب موليها ثواباً ممن أنعم بها عليه من المن بمعنى القطع لأن المقصود بها
* قطع حاجته وقيل النعمة الثقيلة من المن (قل لاتمنوا على إسلامكم) أى لاتعدوا إسلامكم منة على أو
* لاتمنوا على بإسلامكم فنصب بنزع الخافض (بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان) على مازعمتم مع أن
* الهداية لاتستلزم الاهتداء وقرىء أن هداكم وإذ هداكم (إن كنتم صادقين) فى ادعاء الإيمان وجوابه
محذوف يدل عليه ماقبله أى فلله المنة عليكم وفى سياق النظم الكريم من اللطف مالا يخفى فإنهم لما سموا
ماصدر عنهم إيماناً ومنوا به فنفى كونه إيماناً وسمى إسلاماً قيل يمنون عليك بما هو فى الحقيقة إسلام
١٨ وليس بجدير بالمن بل لو صح ادعاؤهم للإيمان فلله المنة عليهم بالهداية إليه لا لهم (إن الله يعلم غيب
* السموات والأرض) أى ماغاب فيهما (والله بصير بما تعملون) فى سركم وعلانيتكم فكيف يخفى عليه



مدنية كما قال الحسن وقتادة، وعكرمة وغيرهم وفي مجمع البيان عن ابن عباس إلا آية وهي قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾ [الحجرات: ١٣] ولعل من يعتبر ما أخرجه الحاكم في مستدركه. والبيهقي في الدلائل. والبزار في مسنده من طريق الأعمش عن علقمة عن عبد الله قال: ما كان ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ [الحجرات: ١، ٢، ٦، ١١، ١٢، ١٥] أنزل بالمدينة وما كان ﴿يا أيها الناس﴾ فبمكة يقول بمكية ما استثنى، والحق أن هذا ليس بمطرد. وذكر الخفاجي أنها في قول شاذ مكية، وهي ثماني عشرة آية بالإجماع، ولا يخفى تواخيها مع ما قبلها لكونهما مدنيتين ومشتملتين على أحكام وتلك فيها قتال الكفار وهذه فيها قتال البغاة، وتلك ختمت بالذين آمنوا وهذه افتتحت بالذين آمنوا، وتلك تضمنت تشريفات له ﷺ خصوصاً مطلعها وهذه أيضاً في مطلعها أنواع من التشريف له عليه الصلاة والسلام، وفي البحر مناسبتها لآخر ما قبلها ظاهر لأنه عز وجل ذكر رسول الله ﷺ وأصحابه ثم قال سبحانه ﴿وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ [الفتح: ٢٩] الخ فربما صدر من المؤمن عامل الصالحات بعض شيء مما ينبغي أن ينهى عنه فقال جل وعلا تعليماً للمؤمنين وتهذيباً لهم.

بسم الله الرحمن الرحيم

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾

﴿بسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ وتصدير الخطاب بالنداء لتنبيه المخاطبين على أن ما في حيزه أمر خطير يستدعي مزيد اعتنائهم وفرط اهتمامهم بتلقيه ومراعاته، ووصفهم بالإيمان لتنشيطهم والإيذان بأنه داع للمحافظة عليه ورادع عن الإخلال به.

و ﴿تقدموا﴾ من قدم المتعدي، ومعناه جعل الشيء قادماً أي متقدماً على غيره، وكان مقتضاه أن يتعدى إلى

مفعولين لكن الأكثر في الاستعمال تعديته إلى الثاني بعلى تقول: قدمت فلاناً على فلان، وهو هنا محتمل احتمالين: الأول أن يكون مفعوله نسياً والقصد فيه إلى نفس الفعل وهو التقديم من غير اعتبار تعلقه بأمر من الأمور ولا نظر إلى أن المقدم ماذا هو على طريقة قوله تعالى: ﴿هو الذي يحيي ويميت﴾ [المؤمنون: ٨٠، غافر: ٦٨] وقولهم: يعطي ويمنع، فالمعنى لا تفعلوا التقديم ولا تتلبسوا به ولا تجعلوه منكم بسبيل. والثاني أن يكون قد حذف مفعوله قصداً إلى تعميمه لأنه لاحتماله لأمور لو قدر أحدها كان ترجيحاً بلا مرجح يقدر أمراً عاماً لأنه أفيد مع الاختصار، فالمعنى لا تقدموا أمراً من الأمور، والأول قيل أوفى بحق المقام لإفادته النهي عن التلبس بنفس الفعل الموجب لانتفائه بالكلية المستلزم لانتفاء تعلقه بمفعوله بالطريق البرهاني، ورجح الثاني بأنه أكثر استعمالاً، وبأن في الأول تنزيل المتعدي منزلة اللازم وهو خلاف الأصل والثاني سالم منه، والحذف وإن كان خلاف الأصل أيضاً أهون من التنزيل المذكور لكثرته بالنسبة إليه، وبعضهم لم يفرق بينهما لتعارض الترجيح عنده وكون مآل المعنى عليهما العموم المناسب للمقام، وذكر أن في الكلام تجوزين، أحدهما في «بين» الخ فإن حقيقة قولهم بين يدي فلان ما بين العضوين فتجوز بذلك عن الجهتين المسامتتين ليمينه وشماله قريباً منه بإطلاق اليدين على ما يجاورهما ويحاذيهما فهو من المجاز المرسل. ثانيهما استعارة الجملة وهي التقدم بين اليدين استعارة تمثيلية للقطع بالحكم بلا اقتداء ومتابعة لمن يلزم متابعته تصويراً لهجنته وشناعته بصورة المحسوس فيما نهوا عنه كتقدم الخادم بين يدي سيده في سيره حيث لا مصلحة، فالمراد من ﴿لا تقدموا بين يدي الله ورسوله﴾ لا تقطعوا أمراً وتجزموا به وتجترؤوا على ارتكابه قبل أن يحكم الله تعالى ورسوله ﷺ ويأذنا فيه، وحاصله النهي عن الإقدام على أمر من الأمور دون الاحتذاء على أمثلة الكتاب والسنة.

وجوز أن يكون ﴿تقدموا﴾ من قدم اللازم بمعنى تقدم كوجه وبين، ومنه مقدمة الجيش خلاف ساقته وهي الجماعة المتقدمة منه، ويعضده قراءة ابن عباس وأبي حيوة والضحاك ويعقوب وابن مقسم «لا تَقَدموا» بفتح التاء والقاف والدال، وأصله تتقدموا فحذفت إحدى التاءين تخفيفاً لأنه من التفعل وهو المطاوع اللازم، ورجح ما تقدم بما سمعت وبأن فيه استعمال اعرف اللغتين وأشهرهما، لا يقال: الظرف إذا تعلق به العامل قد ينزل منزلة المفعول فيفيد العموم كما قرروه في «مالك يوم الدين» فليكن الظرف ههنا بمنزلة مفعول التقدم مغنياً غناءه، والتقدم بين يدي المرء خروج عن صفة المتابعة حسا فهو أوفق للاستعارة التمثيلية المقصود منها تصوير هجنة الحكم بلا اقتداء ومتابعة لمن يلزم متابعته بصورة المحسوس، فتخريج ﴿لا تقدموا﴾ على اللزوم أبلغ ولا يضره عدم الشهرة فإنه لا يقاوم الأبلغية المطابقة للمقام لما أشار إليه في الكشف من أن المراد النهي عن مخالفة الكتاب والسنة، والتعدية تفيد أن ذلك بجعل وقصد منه للمخالفة لأن التقديم بين يدي المرء أن تجعل أحداً إما نفسك أو غيرك متقدماً بين يديه وذلك أقوى في الذم وأكثر استهجاناً للدلالة على تعمد عدم المتابعة لا صدورها عنه كيفما اتفق فافهم ولا تغفل.

وجوز أن يكون ﴿بين يدي الله ورسوله﴾ من باب أعجبني زيد وكرمه فالنهي عن التقدم بين يدي الرسول عليه الصلاة والسلام فكأنه قيل: لا تقدموا بين يدي رسول الله، وذكر الله تعالى لتعظيمه عليه الصلاة والسلام والإيذان بجلالة محله عنده عز وجل ومزيد اختصاصه به سبحانه، وأمر التجوز عليه على حاله، وهو كما قال في الكشف أوفق لما يجيء بعده، فإن الكلام مسوق لإجلاله عليه الصلاة والسلام، وإذا كان استحقاق هذا الإجلال لاختصاصه بالله جل وعلا ومنزلته منه سبحانه فالتقدم بين يدي الله عز شأنه أدخل في النهي وأدخل، وإن جعل مقصوداً بنفسه على ما مر فالنهي عن الاستبداد بالعمل في أمر ديني لا مطلقاً من غير مراجعة إلى الكتاب والسنة، وعليه تفسير ابن عباس على ما أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية عنه أنه قال: أي لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة، وكذا ما أخرجه

ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عنه قال: نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه بل عليهم أن يصغوا ولا يتكلموا.

ووجه الدلالة على هذا أن كلامه عليه الصلاة والسلام أريد به ما ينقله عنه تعالى ولفظه أيضاً، وما اللفظ من الرسول ﷺ وإن كان المعنى من الوحي أو أراد كلام كل واحد من الله تعالى والرسول عليه الصلاة والسلام، وما أخرج عبد بن حميد. والبيهقي في شعب الإيمان وغيرهما عن مجاهد أنه قال في ذلك: لا تفتأتوا على رسول الله ﷺ بشيء حتى يقضي الله تعالى على لسانه يخرج على نحو التخريج الأول لكلام ابن عباس ويكون مؤيداً له، وبعضهم يروى أنه قال: لا تفتاتوا على الله تعالى شيئاً حتى يقصه على لسان رسول الله ﷺ وجعل مؤيداً لكلام ابن عباس أيضاً، وفسر التقدم بين يدي الله تعالى لأن التقدم بين يدي الرسول عليه الصلاة والسلام مكشوف المعنى، ثم إن كل ذلك من باب بيان حاصل المعنى في الجملة.

وفي الدر المنثور بعد ذكر المروي عن مجاهد حسبما ذكرنا قال الحفاظ: هذا التفسير على قراءة «تَقَدَّمُوا» بفتح التاء والدال وهي قراءة لبعضهم حكاها الزمخشري وأبو حيان وغيرهما، وكأن ذلك مبني على أن ﴿**تقدموا**﴾ على هذه القراءة من قدم كعلم إذا مضى في الحرب ويأتي من باب نصر أيضاً إذ الافتيات وهو السبق دون ائتمار من يؤتمر أنسب بذلك.

واختار بعض الأجلة جعله من قدم من سفره من باب علم لا غير كما يقتضيه عبارة القاموس، وعليه يكون قد شبه تعجيلهم في قطع الحكم في أمر من أمور الدين بقدوم المسافر من سفره إيذاناً بشدة رغبتهم فيه نحو ﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً﴾ [الفرقان: ٢٣] واختلف في سبب النزول، فأخرج البخاري وابن المنذر وابن مردويه عن عبد الله بن الزبير قال: «قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ فقال أبو بكر رضي الله تعالى عنه: أمِّر القعقاع بن معبد، وقال عمر رضي الله تعالى عنه: بل أمر الأقرع بن حابس، فقال أبو بكر رضي الله تعالى عنه: ما أردت إلا خلافي، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: ما أردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما فأنزل الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله**﴾ حتى انقضت الآية» وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن الحسن أن أناساً ذبحوا قبل رسول الله ﷺ يوم النحر فأمرهم عليه الصلاة والسلام أن يعيدوا ذبحاً فأنزل الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا**﴾ الخ، وفي الكشاف عنه أن أناساً ذبحوا يوم الأضحى قبل الصلاة فنزلت وأمرهم ﷺ أن يعيدوا ذبحاً آخر، والأول ظاهر في أن النزول بعد الأمر والذبح قبل الصلاة يستلزم الذبح قبل رسول الله عليه الصلاة والسلام لأنه ﷺ كان ينحر بعدها كما نطقت به الأخبار، وإلى عدم الاجزاء قبل ذهب الإمام أبو حنيفة والأخبار تؤيده، أخرج الشيخان والترمذي وأبو داود والنسائي عن البراء قال: «ذبح أبو بردة بن نيار قبل الصلاة فقال النبي ﷺ: أبدلها فقال: يا رسول الله ليس عندي إلا جذعة فقال ﷺ: اجعلها مكانها ولن تجزي عن أحد بعدك» وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال: «أول ما نبدأ به في يومنا هذا نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ومن ذبح قبل فإنما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء» وكان أبو بردة بن نيار قد ذبح قبل الصلاة الحديث، وفي المسألة كلام طويل محله كتب الفروع فراجعه إن أردته، وعن الحسن أيضاً لما استقر رسول الله ﷺ بالمدينة أتته الوفود من الآفاق فأكثروا عليه بالمسائل فنهوا أن يبتدئوه بالمسألة حتى يكون عليه الصلاة والسلام هو المبتدىء، وأخرج ابن جرير وغيره عن قتادة قال: ذكر لنا أن ناساً كانوا يقولون: لو أنزل في كذا وكذا لكان كذا وكذا فكره الله تعالى ذلك وقدم فيه.
وقيل: بعث رسول الله ﷺ إلى تهامة سرية سبعة وعشرين رجلاً عليهم المنذر بن عمرو الساعدي فقتلهم بنو عامر وعليهم عامر بن الطفيل إلا ثلاثة نفر نجوا فلقوا رجلين من بني سليم قرب المدينة فاعتزيا لهم إلى بني عامر لأنهم أعز

من سليم فقتلوهما وسلبوهما ثم أتوا رسول الله ﷺ فقال: بئسما صنعتم كانا من سليم أي كانا من أهل العهد لأنهم كانوا معاهدين والسلب ما كسوتهما فوداهما رسول الله ﷺ فقال: ونزلت أي لا تعملوا شيئاً من ذات أنفسكم حتى تستأمروا رسول الله ﷺ. وأخرج الطبراني في الأوسط، وابن مردويه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: إن ناساً كانوا يتقدمون الشهر فيصومون قبل النبي ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله**﴾ وفي رواية عن مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الكوفي دخلت على عائشة رضي الله تعالى عنها وكانت قد تبنته في اليوم الذي يشك فيه فقالت للجارية: اسقيه عسلاً فقلت: إني صائم فقالت: قد نهى الله تعالى عن صوم هذا اليوم وفيه نزلت ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا**﴾ الخ، فالمعنى كما في المعالم لا تصوموا قبل صوم نبيكم، وأول هذا صاحب الكشف فقال: الظاهر عندي أنها استدلت بالآية على أنه ينبغي أن يمتثل أمر النبي ﷺ ونهيه، وقد نهى عليه الصلاة والسلام وفيه نزلت أي في مثل هذا لدلالتها على وجوب الاتباع والنهي عن الاستبداد إذ لا يلوح ذلك التفسير على وجه ينطبق على يوم الشك وحده إلا بتكلف، وهذا نظير ما نقل عن ابن مسعود في جواب المرأة التي اعترضت عليه أنها قرأت كتاب الله وما وجدت اللعن على الواشمة كما ادعاه رضي الله تعالى عنه من قوله: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه أما رأيت ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر: ٧] قالت: بلى قال: فإنه نهى عنه. وأنت تعلم بعد الرواية الأولى عن هذا التأويل، ويعلم من هذه الروايات وغيرها أنهم اختلفوا أيضاً في تفسير التقدم، وفي كثير منها تفسيره بخاص، وقال بعضهم: إن الآية عامة في كل قول وفعل ويدخل فيها أنه إذا جرت مسألة في مجلس رسول الله ﷺ لم يسبقوه في الجواب، وأن لا يمشي بين يديه إلا للحاجة، وأن يستأني في الافتتاح بالطعام، ورجح بأنه الموافق للسياق ولما عرف في الأصول من أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وفي الكلام عليه بناءً على ما قاله الطيبي مجاز باعتبار القدر المشترك الصادق على الحقيقة أيضاً دون التمثيل وتشبيه المعقول بالمحسوس ويسمى في الأصول بعموم المجاز وفي الصناعة بالكناية لأنها لا تنافي إرادة الحقيقة أيضاً؛ ومن هنا يجوز إرادة لا تمشوا بين يديه ﷺ؛ وذكر عليه الرحمة أنه لا يقدر على هذا القول مفعول بل يتوجه النهي إلى نفس الفعل فتأمل، ويحتج بالآية على اتباع الشرع في كل شيء وهو ظاهر مما تقدم، وربما احتج بها نفاة القياس وهو كما قال الكيا باطل منهم. نعم قال الجلال السيوطي: يحتج بها على تقديم النص على القياس، ولعله مبني على أن العمل بالنص أبعد من التقدم بين يدي الله تعالى ورسوله ﷺ ﴿**وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ**﴾ أي في كل ما تأتون وتذرون من الأقوال والأفعال التي من جملتها ما نحن فيه ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ**﴾ لكل مسموع ومنه أقوالكم ﴿**عَلِيمٌ**﴾ بكل المعلومات ومنها أفعالكم فمن حقه أن يتقي ويراقب ﴿**يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ**﴾ شروع في النهي عن التجاوز في كيفية القول عند النبي ﷺ بعد النهي عن التجاوز في نفس القول والفعل، وإعادة النداء مع قرب العهد به للمبالغة في الإيقاظ والتنبيه والإشعار باستقلال كل من الكلامين باستدعاء الاعتناء بشأنه أي لا تبلغوا بأصواتكم وراء حد يبلغه عليه الصلاة والسلام بصوته. وقرأ ابن مسعود ﴿**لا ترفعوا بأصواتكم**﴾ بتشديد «تُرَفِّعُوا» وزيادة الباء وقد شدد الاعلم الهذلي في قوله:

رفعت عيني بالحجا ... ز إلى أناس بالمناقب

والتشديد فيه للمبالغة كزيادة الباء في القراءة إلا أن ليس المعنى فيها أنهم نهوا عن الرفع الشديد تخيلاً أن يكون ما دون الشديد مسوغاً لهم، ولكن المعنى نهيهم عما كانوا عليه من الجلبة واستجفاؤهم فيما كانوا يفعلون، وهو نظير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربى أضعافاً مضاعفة﴾ [آل عمران: ١٣٠].

﴿**وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ**﴾ أي جهراً كائناً كالجهر الجاري فيما بينكم، فالأول نهى عن

رفع الصوت فوق صوته ﷺ وهذا نهي عن مساواة جهرهم لجهره عليه الصلاة والسلام فإنه المعتاد في مخاطبة الأقران والنظراء بعضهم لبعض، ويفهم من ذلك وجوب الغض حتى تكون أصواتهم دون صوته ﷺ، وقيل: الأول مخصوص بمكالمته ﷺ لهم وهذا بصمته عليه الصلاة والسلام كأنه قيل: لا ترفعوا أصواتكم فوق صوته إذا نطق ونطقتم ولا تجهروا له بالقول إذا سكت وتكلمتم، ويفهم أيضاً وجوب كون أصواتهم دون صوته عليه الصلاة والسلام، فأياً ما كان يكون المآل اجعلوا أصواتكم أخفض من صوته ﷺ وتعهدوا في مخاطبته اللين القريب من الهمس كما هو الدأب عند مخاطبة المهيب المعظم وحافظوا على مراعاة أبهة النبوة وجلالة مقدارها، ومن هنا قال أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه بعد نزول الآية كما أخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة: «والذي أنزل عليك الكتاب يا رسول الله لا أكلمك إلا كأخي السرار حتى ألقى الله تعالى».

وفي رواية أنه قال: يا رسول الله والله لا أكلمك إلا السرار أو أخا السرار حتى ألقى الله تعالى، وكان إذا قدم على رسول الله عليه الصلاة والسلام الوفود أرسل إليهم من يعلمهم كيف يسلمون ويأمرهم بالسكينة والوقار عند رسول الله ﷺ، وكان عمر رضي الله تعالى عنه كما في صحيح البخاري. وغيره عن ابن الزبير إذا تكلم عند النبي ﷺ لم يسمع كلامه حتى يستفهمه، وقيل: معنى ﴿**ولا تجهروا له بالقول**﴾ الخ ولا تخاطبوه باسمه وكنيته كما يخاطب بعضكم بعضاً وخاطبوه بالنبي والرسول، والكلام عليه أبعد عن توهم التكرار لكنه خلاف الظاهر لأن ذكر الجهر عليه لا يظهر له وجه، وكان الظاهر أن يقال مثلاً: ولا تجعلوا خطابه كخطاب بعضكم بعضاً.

﴿**أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ**﴾ تعليل لما قبله من النهيين على طريق التنازع بتقدير مضاف أي كراهة أن تحبط أعمالكم، والمعنى إني أنهاكم عما ذكر لكراهة حبوط أعمالكم بارتكابه أو تعليل للمنهي عنه، وهو الرفع والجهر بتقدير اللام أي لأن تحبط، والمعنى فعلكم ما ذكر لأجل الحبوط منهي عنه، ولام التعليل المقدرة مستعارة للعاقبة التي يؤدي إليها الفعل لأن الرفع والجهر ليس لأجل الحبوط لكنهما يؤديان إليه على ما تعلمه إن شاء الله تعالى، وفرق بينهما بما حاصله أن الفعل المنهي معلل في الأول والفعل المعلل منهي في الثاني وأيهما كان فمرجع المعنى إلى أن الرفع والجهر كلاهما منصوص الأداء إلى حبوط العمل، وقراءة ابن مسعود. وزيد بن علي «فتحبط» بالفاء أظهر في التنصيص على أدائه إلى الإحباط لأن ما بعد الفاء لا يكون إلا مسبباً عما قبلها، وقوله تعالى: ﴿**وَأَنْتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ**﴾ حال من فاعل ﴿**تحبط**﴾ ومفعول ﴿**تشعرون**﴾ محذوف بقرينة ما قبله أي والحال أنتم لا تشعرون أنها محبطة، وظاهر الآية مشعر بأن الذنوب مطلقاً قد تحبط الأعمال الصالحة، ومذهب أهل السنة أن المحبط منها الكفر لا غير، والأول مذهب المعتزلة ولذا قال الزمخشري: قد دلت الآية على أمرين هائلين: أحدهما أن فيما يرتكب من الآثام يحبط عمل المؤمن، والثاني أن في أعماله ما لا يدرى أنه محبط ولعله عند الله تعالى محبط.

وأجاب عن ذلك ابن المنير عليه الرحمة بأن المراد في الآية النهي عن رفع الصوت على الإطلاق، ومعلوم أن حكم النهي الحذر مما يتوقع في ذلك من إيذاء النبي ﷺ، والقاعدة المختارة أن إيذاءه عليه الصلاة والسلام يبلغ مبلغ الكفر المحبط للعمل باتفاق فورد النهي عما هو مظنة لأذى النبي ﷺ سواء وجد هذا المعنى أو لا حماية للذريعة وحسماً للمادة، ثم لما كان هذا النهي عنه منقسماً إلى ما يبلغ مبلغ الكفر وهو المؤذي له عليه الصلاة والسلام وإلى ما لا يبلغ ذلك المبلغ ولا دليل يميز أحد القسمين عن الآخر لزم المكلف أن يكف عن ذلك مطلقاً خوف أن يقع فيما هو محبط للعمل وهو البالغ حد الأذى إذ لا دليل ظاهراً يميزه، وإن كان فلا يتفق تمييزه في كثير من الأحيان، وإلى التباس أحد القسمين بالآخر وقعت الإشارة بقوله سبحانه: ﴿**أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون**﴾ وإلا فلو كان الأمر على

ما يعتقده الزمخشري لم يكن لقوله سبحانه: ﴿**وأنتم لا تشعرون**﴾ موقع إذ الأمر منحصر بين أن يكون رفع الصوت مؤذياً فيكون كفراً محبطاً قطعاً وبين أن يكون غير مؤذ فيكون كبيرة محبطة على رأيه قطعاً، فعلى كلا حاليه الإحباط به محقق إذن فلا موقع لإدعام الكلام بعدم الشعور مع أن الشعور ثابت مطلقاً، ثم قال عليه الرحمة: وهذا التقدير يدور على مقدمتين كلتاهما صحيحة: إحداهما أن رفع الصوت من جنس ما يحصل به الأذى وهذا أمر يشهد به النقل والمشاهدة حتى أن الشيخ ليتأذى برفع التلميذ صوته بين يديه فكيف برتبة النبوة وما تستحقه من الإجلال والإعظام. ثانيتهما أن إيذاء النبي ﷺ كفر وهذا ثابت قد نص عليه أئمتنا وأفتوا بقتل من تعرض لذلك كفراً ولا تقبل توبته فما أتاه أعظم عند الله تعالى وأكبر انتهى.

وحاصل الجواب أنه لا دليل في الآية على ما ذهب إليه الزمخشري لأنه قد يؤدي إلى الإحباط إذا كان على وجه الإيذاء أو الاستهانة فنهاهم عز وجل عنه وعلله بأنه قد يحبط وهم لا يشعرون، وقيل: يمكن نظراً للمقام أن ينزل إذا همَّ رسول الله ﷺ برفع الصوت منزلة الكفر تغليظاً إجلالاً لمجلسه صلوات الله تعالى عليه وسلامه ثم يرتب عليه ما يرتب على الكفر الحقيقي من الإحباط كقوله تعالى: ﴿ولله على الناس حج البيت﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾ [آل عمران: ٩٧] ومعنى ﴿**وأنتم لا تشعرون**﴾ عليه وأنتم لا تشعرون أن ذلك بمنزلة الكفر المحبط وليس كسائر المعاصي، ولا يتم بدون الأول، وجاز كما في الكشف أن يكون المراد ما فيه استهانة ويكون من باب ﴿فلا تكونن ظهيراً للكافرين﴾ [القصص: ٨٦] مما الغرض منه التعريض كيف وهو قول منقول عن الحسن كما حكاه في الكشاف، وقال أبو حيان: إن كانت الآية بمن يفعل ذلك استخفافاً فذلك كفر يحبط معه العمل حقيقة، وإن كانت للمؤمن الذي يفعله غلبة وجرياً على عادته فإنما يحبط عمله البر في توقير النبي ﷺ وغض الصوت عنده ان لو فعل ذلك كأنه قيل: مخافة أن تحبط الأعمال التي هي معدة أن تعملوها فتؤجروا عليها، ولا يخفى ما في الشق الثاني من التكلف البارد، ثم إن من الجهر ما لم يتناوله النهي بالاتفاق وهو ما كان منهم في حرب أو مجادلة معانداً أو إرهاب عدو أو ما أشبه ذلك مما لا يتخيل منه تأذ أو استهانة، ففي الحديث أنه عليه الصلاة والسلام قال للعباس بن عبد المطلب لما ولى المسلمون يوم حنين: ناد أصحاب السمرة فنادى بأعلى صوته أين أصحاب السمرة، وكان رجلاً صيتاً. يروى أن غارة أتتهم يوماً فصاح العباس يا صباحاه فأسقطت الحوامل لشدة صوته، وفيه يقول نابغة بني جعدة:

زجر أبي عروة السباع إذا ... اشفق أن يختلطن بالغنم

زعمت الرواة أنه كان يزجر السباع عن الغنم فيفتق مرارة السبع في جوفه، وذكروا أنه سئل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فكيف لا تفتق مرارة الغنم؟ فقال: لأنها ألفت صوته، وروى البخاري ومسلم عن أنس لما نزلت هذه الآية جلس ثابت بن قيس في بيته وقال: أنا من أهل النار واحتبس فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال: يا أبا عمرو ما شأن ثابت اشتكى؟ قال سعد: إنه جاري وما علمت له بشكوى فأتاه سعد فقال: أنزلت هذه الآية ولقد علمتم إني أرفعكم صوتاً على رسول الله ﷺ فأنا من أهل النار فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: بل هو من أهل الجنة، وفي رواية أنه لما نزلت دخل بيته وأغلق عليه بابه وطفق يبكي فافتقده رسول الله ﷺ فقال: ما شأن ثابت؟ قالوا: يا رسول الله ما ندري ما شأنه غير أنه أغلق باب بيته فهو يبكي فيه فأرسل رسول الله ﷺ إليه فسأله ما شأنك؟ قال: يا رسول الله أنزل الله عليك هذه الآية وأنا شديد الصوت فأخاف أن أكون قد حبط عملي فقال ﷺ: لست منهم بل تعيش بخير وتموت بخير، والظاهر أن ذلك منه رضي الله تعالى عنه كان من غلبة الخوف عليه وإلا فلا حرمة قبل النهي، وهو أيضاً أجل من أن يكون ممن كان يقصد الاستهانة والإيذاء لرسول الله ﷺ برفع الصوت وهم المنافقون الذين

نزلت فيهم الآية على ما روي عن الحسن وإنما كان الرفع منه طبيعة لما أنه كان في أذنه صمم وعادة كثير ممن به ذلك رفع الصوت، والظاهر أنه بعد نزولها ترك هذه العادة، فقد أخرج الطبراني والحاكم وصححه أن عاصم بن عدي ابن العجلان أخبر النبي ﷺ بحاله فأرسله إليه فلما جاء قال: ما يبكيك يا ثابت؟ فقال: أنا صيت وأتخوف أن تكون هذه الآية نزلت في فقال له عليه الصلاة والسلام: أما ترضى أن تعيش حميداً وتقتل شهيداً وتدخل الجنة؟ قال: رضيت ولا أرفع صوتي أبداً على صوت رسول الله ﷺ.

واستدل العلماء بالآية على المنع من رفع الصوت عند قبره الشريف ﷺ، وعند قراءة حديثه عليه الصلاة والسلام لأن حرمته ميتاً كحرمته حياً. وذكر أبو حيان كراهة الرفع أيضاً بحضرة العالم، وغير بعيد حرمته بقصد الإيذاء والاستهانة لمن يحرم إيذاؤه والاستهانة به مطلقاً لكن للحرمة مراتب متفاوتة كما لا يخفى.

وقوله تعالى: ﴿**إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله**﴾ الخ ترغيب في الانتهاء عما نهوا عنه بعد الترهيب عن الإخلال به أي يحفظونها مراعاة للأدب أو خشية من مخالفة النهي ﴿**أولئك**﴾ إشارة إلى الموصول باعتبار اتصافه بما في حيز الصلة، وما فيه من معنى البعد مع قرب العهد بالمشار إليه لما مر مراراً من تفخيم شأنه؛ وهو مبتدأ خبره ﴿**الَّذِينَ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى**﴾ والجملة خبر إن، وأصل معنى الامتحان التجربة والاختبار، والمراد به هنا لاستحالة نسبته إليه تعالى التمرين بعلاقة اللزوم أي إنهم مرن الله تعالى قلوبهم للتقوى. وفي الكشف الامتحان كناية تلويحية عن صبرهم على التقوى وثباتهم عليها وعلى احتمال مشاقها لأن الممتحن جرب وعود منه الفعل مرة بعد أخرى فهو دال على التمرن الموجب للاضطلاع، والإسناد إليه تعالى للدلالة على التمكين، ففيه على ما قيل مع الكناية تجوز في الإسناد والأصل امتحنوا قلوبهم للتقوى بتمكين الله تعالى لهم، وكأنه إنما اعتبر ذلك لأنه لا يجوز إرادة المعنى الموضوع له هنا فلا يصح كونه كناية عند من يشترط فيها إرادة الحقيقة، ومن اكتفى فيها بجواز الإرادة وإن امتنعت في محل الاستعمال لم يحتج إلى ذلك الاعتبار. واختار الشهاب كون الامتحان مجازاً عن الصبر بعلاقة اللزوم، وحاصل المعنى عليه كحاصله على الكناية أي إنهم صبر على التقوى أقوياء على مشاقها أو المراد بالامتحان المعرفة كما حكي عن الجبائي مجازاً من باب إطلاق السبب وإرادة المسبب، والمعنى عرف الله قلوبهم للتقوى، وإسناد المعرفة إليه عز وجل بغير لفظها غير ممتنع وهو في القرآن الكريم شائع، على أن الصحيح جواز الإسناد مطلقاً لما في نهج البلاغة من إطلاق العارف عليه تعالى، وقد ورد في الحديث أيضاً على ما ادعاه بعض الأجلة، واللام صلة لمحذوف وقع حالاً من ﴿**قلوبهم**﴾ أي كائنة للتقوى مختصة بها، فهو نحو اللام في قوله:

وقصيدة رائقة ضوعتها ... أنت لها أحمد من بين البشر

وقوله:

أعداء من لليعملات على الوجى ... وأضياف ليل بيتوا للنزول

أو هي صلة لامتحن، باعتبار معنى الاعتياد أو المراد ضرب الله تعالى قلوبهم بأنواع المحن والتكاليف الشاقة لأجل التقوى أي لتظهر ويعلم أنهم متقون إذ لا تعلم حقيقة التقوى إلا عند المحن والاصطبار عليها، وعلى هذا فالامتحان هو الضرب بالمحن، واللام للتعليل على معنى أن ظهور التقوى هو الغرض والعلة وإلا فالصبر على المحنة مستفاد من التقوى لا العكس، أو المراد أخلصها للتقوى أي جعلها خالصة لأجل التقوى أو أخلصها لها فلم يبق لغير التقوى فيها حق كأن القلوب خلصت ملكاً للتقوى، وهذا أبلغ وهو استعارة من امتحان الذهب وإذابته ليخلص ابريزه من خبثه وينقى أو تمثيل، وتفسير ﴿**امتحن**﴾ بأخلص رواه ابن جرير وجماعة عن مجاهد، وروي ذلك أيضاً عن

الكعبي وأبي مسلم، وقال الواحدي: تقدير الكلام امتحن الله قلوبهم فأخلصها للتقوى فحذف الإخلاص لدلالة الامتحان عليه وليس بذاك. واختار صاحب الكشف ما نقل عنه أولاً فقال: الأول أرجح الوجوه لكثرة فائدته من الكناية والإسناد والدلالة على أن مثل هذا الغض لا يتأتى إلا ممن هو مدرب للتقوى صبور عليها فتأمل ﴿لَهُم﴾ في الآخرة ﴿مَّغْفِرَةٌ﴾ لذنوبهم ﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ لغضهم أصواتهم عند النبي عليه الصلاة والسلام ولسائر طاعاتهم، وتنكير ﴿مغفرة﴾ و ﴿أجر﴾ للتعظيم، ففي وصف أجر بعظيم مبالغة في عظمه فإنه مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، وجملة ﴿لهم﴾ الخ مستأنفة لبيان جزاء الغاضين احماداً لحالهم كما أخبر عنهم بجملة مؤلفة من معرفتين، والمبتدأ اسم الإشارة المتضمن لما جعل عنواناً لهم، والخبر الموصول بصلة دلت على بلوغهم أقصى الكمال مبالغة في الاعتداد بعضهم والارتضاء له وتعريضاً بشناعة الرفع والجهر وإن حال المرتكب لهما على خلاف ذلك، وقيل الجملة خبر ثان لإن وليس بذاك، والآية قيل: أنزلت في الشيخين رضي الله تعالى عنهما لما كان منهما من غض الصوت والبلوغ به أخا السرار بعد نزول الآية السابقة وفي حديث الحاكم. وغيره عن محمد بن ثابت بن قيس أنه قال بعد حكاية قصة أبيه وقوله: لا أرفع صوتي أبداً على رسول الله ﷺ وأنزل الله تعالى ﴿**إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله**﴾ الآية.

وأنت تعلم أن حكمها عام ويدخل الشيخان في عمومها وكذا ثابت بن قيس. وقد أخرج ابن مردويه عن أبي هريرة قال: لما أنزل الله تعالى ﴿**أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى**﴾ قال رسول الله ﷺ: منهم ثابت بن قيس ابن شماس ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ**﴾ من خارجها خلفها أو قدامها على أن ﴿**وراء**﴾ من المواراة والاستتار فما استتر عنك فهو وراء خلفاً كان أو قداماً إذا لم تره فإذا رأيته لا يكون وراءك، فالوراء بالنسبة إلى من في الحجرات ما كان خارجها لتواريه عمن فيها، وقال بعض أهل اللغة إن وراء من الأضداد فهو مشترك لفظي عليه ومشترك معنوي على الأول وهو الذي ذهب إليه الآمدي وجماعة.

و ﴿**الحجرات**﴾ جمع حُجْرة على وزن فعلة بضم الفاء وسكون العين وهي القطعة من الأرض المحجورة أي الممنوعة عن الدخول فيها بحائط، وتسمى حظيرة الإبل وهي ما تجمع فيه وتكون محجورة بحطب ونحوه حجرة أيضاً فهي بمعنى اسم المفعول كالغرفة لما يغرف باليد من الماء، وفي جمعها هنا ثلاثة أوجه، ضم العين اتباعاً للفاء كقراءة الجمهور، وفتحها وبه قرأ أبو جعفر. وشيبة. وتسكينها للتخفيف وبه قرأ ابن أبي عبلة.

وهذه الأوجه جائزة في جمع كل اسم جامد جاء على هذا الوزن، والمراد حجرات نسائه عليه الصلاة والسلام وكانت تسعة لكل منهن حجرة، وكانت كما أخرج ابن سعد عن عطاء الخراساني من جريد النخل على أبوابها المسوح من شعر أسود. وأخرج البخاري في الأدب. وابن أبي الدنيا والبيهقي عن داود بن قيس قال: رأيت الحجرات من جريد النخل مغشى من خارج بمسوح الشعر، وأظن عرض البيت من باب الحجرة إلى باب البيت ست أو سبع أذرع، وأحزر البيت الداخل عشرة أذرع، وأظن السمك بين الثمان والسبع.

وأخرجوا عن الحسن أنه قال: كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان بن عفان فأتناول سقفها بيدي، وقد أدخلت في عهد الوليد بن عبد الملك بأمره في مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام وبكى الناس لذلك، وقال سعيد بن المسيب يومئذ: والله لوددت أنهم تركوها على حالها لينشو أناس من أهل المدينة ويقدم القادم من أهل الآفاق فيرى ما اكتفى به رسول الله ﷺ في حياته فيكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر فيها، وقال نحو ذلك أبو أمامة بن سهل بن حنيف، وفي ذكر ﴿**الحجرات**﴾ كناية عن خلوته عليه الصلاة والسلام بنسائه لأنها معدة

لها، ولم يقل: حجرات نسائك ولا حجراتك توقيراً له ﷺ وتحاشياً عما يوحشه عليه الصلاة والسلام، ومناداتهم من ورائها إما بأنهم أتوها حجرة حجرة فنادوه من ورائها فيكون القصد إلى الاستغراق العرفي أي جميع حجرات نسائه ﷺ أو بأنهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له عليه الصلاة والسلام على أن الاستغراق إفرادي لا شمولي مجموعي ولا أنه من مقابلة الجمع بالجمع المقتضية لانقسام الآحاد على الآحاد لأن من ناداه ﷺ من وراء حجرة منها فقد ناداه من وراء الجميع على ما قيل، وعلى هذا يكون إسناد النداء من إسناد فعل الأبعاض إلى الكل، وقيل: إن الذي نادى رجل واحد كما هو ظاهر خبر أخرجه الترمذي وحسنه. وجماعة عن البراء بن عازب، وما أخرجه أحمد وابن جرير وأبو القاسم البغوي والطبراني وابن مردويه بسند صحيح من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن الأقرع بن حابس أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اخرج إلينا فلم يجبه عليه الصلاة والسلام فقال: يا محمد إن حمدي زين وإن ذمي شين فقال: ذاك الله فأنزل الله تعالى ﴿**إن الذين ينادونك**﴾ الخ، وعليه يكون الإسناد إلى الكل لأنهم رضوا بذلك وأمروا به أو لأنه وجد فيما بينهم، وظاهر الآية أن المنادى جمع وكذا جمع من الأخبار، وسنذكر إن شاء الله تعالى بعضاً منها، وحمل ﴿**الحجرات**﴾ على الجمع الحقيقي هو الظاهر الذي عليه غير واحد من المفسرين، وجوز كون الحجرة واحدة وهي التي كان فيها الرسول عليه الصلاة والسلام وجمعت إجلالاً له ﷺ على أسلوب حرمت النساء سواكم، وأيضاً لأن حجرته عليه الصلاة والسلام لأنها أم الحجرات وأشرفها بمنزلة الكل على نحو أحد الوجهين في قوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن منع مساجد الله﴾ [البقرة: ١١٤].

وفرق الزمخشري بين ﴿**من وراء الحجرات**﴾ بإثبات ﴿**من**﴾ وراء الحجرات بإسقاطها بأنه على الثاني يجوز أن يجمع المنادي والمنادى الوراء، وعلى الأول لا يجوز ذلك، وعلله بأن الوراء يصير بدخول من مبتدأ الغاية ولا يجتمع على الجهة الواحدة أن تكون مبتدأ ومنتهى لفعل واحد. واعترضه في البحر بأنه قد صرح الأصحاب في معاني ﴿**من**﴾ أنها تكون لابتداء الغاية وانتهائها في فعل واحد وأن الشيء الواحد يكون محلاً لهما ونسبوا ذلك إلى سيبويه وقالوا: إن منه قولهم: أخذت الدرهم من زيد فزيد محل لابتداء الأخذ منه وانتهائه معاً قالوا: فمن ، تكون في أكثر المواضع لابتداء الغاية فقط، وفي بعض المواضع لابتداء الغاية وانتهائها معاً.

وصاحب التقريب بقوله فيه نظر، لأن المبدأ والمنتهى إما المنادي والمنادى على ما هو التحقيق أو الجهة، فإن كان الأول جاز أن يجمعها الوراء في إثبات ﴿**من**﴾ وفي إسقاطها لتغاير المبدأ والمنتهى، وإن كان الثاني فالجهة إما ذات أجزاء أو عديمتها، فإن كان الأول جاز أن يجمعهما في إثبات من أيضاً باعتبار أجزاء الجهة، وإن كان الثاني لم يجز أن يجمعهما لا في إثبات من ولا في إسقاطها لاتحاد المورد. ورد الأول بأن محل الانتهاء هو المتكلم ليس إلا كما ذكره ابن هشام في المغني، وذكر أن ابن مالك قال: إن ﴿**من**﴾ في المثال للمجاوزة، والثاني غير قادح في الفرق على ما ذكره صاحب الكشف قال: الحاصل أن المبدأ الجهة باعتبار تلبسها بالفاعل لأن حرف الابتداء دخل على الجهة والفعل مما ليست المسافة داخلة في مفهومه فيعتبر الأمر أن تحقيقاً لمقتضى الفعل والحرف، ولما أوقع جميع الجهة مبدأ لم يجز أن يكون منتهى سواء كان منقسماً أو لا، ثم لما كان الوراء مبهماً لم يكن مثل سرت من البصرة إلى جامعها إذ لا يتعين بعضها مبدأ وبعضها منتهى، على أن ذلك أيضاً إذا أطلق يجب أن يحمل على أن المنتهى غير البصرة، أما إذا عينت فيجوز مع تجوز والأصل عدم إلا بدليل، ثم هذا الجواز فيما كانت النهاية مكاناً أيضاً أما إذا اعتبرت باعتبار التلبس بالمفعول فلا، وإذا لم يذكر حرف الابتداء لم يؤد هذا المعنى.

فهذا فرق محقق ومنه يظهر أن المذكور في التقريب من النظر غير قادح، وما ذكر من أن التحقيق أن الفعل

يبتدىء من الفاعل وينتهي إلى المفعول ويقع في الظرف وأن ﴿من وراء الحجرات﴾ ووراءها كلاهما ظرف كصلّيت من خلف الإمام وخلفه ومن قبل اليوم وقبله ومعنى الابتداء غير محقق والفرق تعسف ظاهر في أن من زائدة لا فرق بين دخولها وخروجها وهو خلاف الظاهر وإلا لما اختلفوا في زيادتها في الإثبات لشيوع نحو هذا الكلام فيما بينهم، ومتى لم تكن زائدة فلا بد من الفرق بين الكلامين لا سيما إذا كانا من كلامه عز وجل فتدبر. والتعبير عن النداء بصيغة المضارع مع تقدمه على النزول لاستحضار الصورة الماضية لغرابتها.

والموصول اسم إن، وجملة قوله تعالى: ﴿أكثرهم لا يعقلون﴾ خبرها وتكرار الإسناد للمبالغة، والمراد أنهم لا يجرون على مقتضى العقل من مراعاة الأدب لا سيما مع أجل خلق الله تعالى وأعظمهم عنده سبحانه ﷺ وكثيراً ما ينزل وجود الشيء منزلة عدمه لمقتض، والحكم على الأكثر دون الكل بذلك لأن منهم من لم يقصد ترك الأدب بل نادى لأمر ما على ما قيل، وجوز أن يكون المراد بالقلة التي يدل عليها نفي الكثرة للعدم فإنه يكنى بها عنه، وتعقبه أبو حيان بأن ذلك في صريح القلة لا في المفهوم من نفي الكثرة، وكان هؤلاء من بني تميم كما صرح به أكثر أهل السير. أخرج ابن إسحاق وابن مردويه عن ابن عباس قال قدم وفد بني تميم وهم سبعون رجلاً أو ثمانون رجلاً منهم الزبرقان بن بدر: وعطارد بن حاجب بن زرارة وقيس بن عاصم وقيس بن الحارث وعمرو بن الاهتم المدينة على رسول الله ﷺ فانطلق معهم عيينة بن حصن بن بدر الفزاري وكان يكون في كل سوأة حتى أتوا منزل رسول الله ﷺ فنادوه من وراء الحجرات بصوت جاف يا محمد اخرج إلينا ثلاثاً فخرج إليهم رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد إن مدحنا زين وإن شتمنا شين نحن أكرم العرب فقال رسول الله ﷺ: كذبتم بل مدح الله تعالى الزين وشتمه الشين وأكرم منكم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم فقالوا: إنا أتيناك لنفاخرك فذكره بطوله وقال في آخره: فقال التميميون والله إن هذا الرجل لمصنوع له لقد قام خطيبه فكان أخطب من خطيبنا وفاةَ شاعره فكان أشعر من شاعرنا وفيهم أنزل الله تعالى ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾ من بني تميم ﴿أكثرهم لا يعقلون﴾ هذا في القراءة الأولى.

وذكر ابن هشام في سيرته عن ابن إسحاق الخبر بطوله وعد منهم الأقرع بن حابس وذكر أنه وعيينة شهدا مع رسول الله ﷺ فتح مكة وحنيناً والطائف، وأن عمرو بن الأهتم خلفه القوم في ظهرهم وان خطيبهم عطارد بن حاجب وخطيبه ﷺ ثابت بن قيس بن شماس وشاعرهم الزبرقان بن بدر وشاعره عليه الصلاة والسلام حسان بن ثابت وذكر الخطبتين وما قيل من الشعر وأنه لما فرغ حسان قال الأقرع: وأبي ان هذا الرجل لمؤتى له لخطيبه أخطب من خطيبنا ولشاعره أشعر من شاعرنا ولأصواتهم أعلى من أصواتنا، وأنه لما فرغوا أسلموا وجوزهم رسول الله ﷺ فأحسن جوائزهم وأرسل لعمرو جائزته كالقوم، وتعقب ابن هشام الشعر بعض التعقب. وفي البحر أيضاً ذكر الخبر بطوله مع مخالفة كلية لما ذكره ابن إسحاق، وفيه أن الأقرع قام بعد أن أنشد الزبرقان ما أنشد وأجابه حسان بما أجاب فقال: إني والله لقد جئت لأمر وقد قلت شعراً فاسمعه فقال:

أتيناك كيما يعرف الناس فضلنا ... إذا خالفونا عند ذكر المكارم

وأنا رؤوس الناس من كل معشر ... وأن ليس في أرض الحجاز كدارم

وأن لنا المرباع في كل غارة ... تكون بنجد أو بأرض التهائم

فقال النبي ﷺ لحسان: قم فأجبه فقال:

بني دارم لا تفخروا إن فخركم ... يصير وبالاً عند ذكر المكارم

هبلتم علينا تفخرون وأنتم ... لنا خول من بين ظئر وخادم

فقال النبي ﷺ: لقد كنت يا أخا دارم غنياً أن يذكر منك ما ظننت أن الناس قد نسوه فكان قوله عليه الصلاة والسلام: أشد عليهم من جميع ما قال حسان ثم رجع حسان إلى شعره فقال:

فإن كنتم جئتم لحقن دمائكم ... وأموالكم أن يقسموا في المقاسم
فلا تجعلوا لله نداً وأسلموا ... ولا تفخروا عند النبي بدارم
وإلا ورب البيت قد مالت القنا ... على هامكم بالمرهفات الصوارم

فقال الأقرع بن حابس: والله ما أدري ما هذا الأمر تكلم خطيبنا فكان خطيبهم أحسن قولاً وتكلم شاعرنا فكان شاعرهم أشعر وأحسن قولاً، ثم دنا من رسول الله ﷺ وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله فقال النبي عليه الصلاة والسلام: ما يضرك ما كان قبل هذا انتهى، وهذا ظاهر في أن إسلام الأقرع يومئذٍ، ومعلوم أن سنة الوفود سنة تسع والطائف وحنين كانتا قبل ذلك، وتقدم عن ابن إسحق أن الأقرع شهدهما مع رسول الله ﷺ ويتوهم منه أنه كان مسلماً إذ ذاك فيتناقض مع هذا بل في أول كلام ابن إسحق وآخره ما يوهم التناقض، والمذكور في الصحاح أنه وكذا عيينة كان إذ ذاك من المؤلفة قلوبهم.

وقد روى ابن إسحاق نفسه عن محمد بن إبراهيم أن قائلاً قال لرسول الله ﷺ من أصحابه يوم قسمة ما أفاء الله تعالى عليه يوم حنين: يا رسول الله أعطيت عيينة والأقرع مائة وتركت جعيل بن سراقة الضمري فقال: أما والذي نفس محمد بيده لجعيل خير من طلاع الأرض كلهم مثل عيينة والأقرع ولكن تألفتهما ليسلما ووكلت جعيل بن سراقة إلى إسلامه، وجاء ما يدل على أنهم من بني تميم مرفوعاً.

أخرج ابن مردويه من طريق يعلى بن الأشدق عن سعد بن عبد الله أن النبي ﷺ سئل عن قوله تعالى: ﴿**إن الذين ينادونك**﴾ الخ فقال: هم الجفاة من بني تميم لولا أنهم من أشد الناس قتالاً للأعور الدجال لدعوت الله تعالى عليهم أن يهلكهم، وفي الصحيحين ما يشهد بأنهم من أشد الأمة على الدجال وجعله أبو هريرة أحد أسباب حبهم، وظاهر كثير من الأخبار أن سبب وفودهم المفاخرة، وقال الواقدي . وهو حاطب ليل .: إن سببه هو أنهم كانوا قد جهروا السلاح على خزاعة فبعث إليهم رسول الله ﷺ عيينة بن بدر في خمسين ليس فيهم أنصاري ولا مهاجري فأسر منهم أحد عشر رجلاً وإحدى عشرة امرأة وثلاثين صبياً فقد رؤساؤهم بسبب أسرائهم ويقال: قدم منهم سبعون أو ثمانون رجلاً في ذلك منهم عطارد والزبرقان وقيس بن عاصم وقيس بن الحارث ونعيم بن سعد والأقرع بن حابس ورياح بن الحارث وعمرو بن الأهتم فدخلوا المسجد وقد أذنَّ بلال الظهر والناس ينتظرون رسول الله ﷺ ليخرج إليهم فعجل هؤلاء فنادوه من وراء الحجرات فنزل فيهم ما نزل، ثم ذكر أنه ﷺ أجازهم كل رجل اثنتي عشرة أوقية وكساء ولعمرو بن الأهتم خمس أواق لحداثة سنه انتهى، ولعل زيادة جائزته لما نيل منه أيضاً فقد ذكر ابن إسحاق أن عاصم بن قيس كان يبغض عمراً فقال: يا رسول الله إنه قد كان رجل منا في رحالنا وهو غلام حدث وأزرى به فقال لما بلغه ذلك يخاطب قيساً:

ظللت مفترش الهلباء تشتمني ... عند الرسول فلم تصدق ولم تصب
سدناكم سؤدداً رهواً وسؤددكم ... باد نواجذه مقع على الذنب

وروي عن عكرمة عن ابن عباس أنهم ناس من بني العنبر أصاب النبي ﷺ من ذراريهم فأقبلوا في فدائهم فقدموا المدينة ودخلوا المسجد وعجلوا أن يخرج إليهم النبي عليه الصلاة والسلام فجعلوا يقولون: يا محمد اخرج إلينا،

وذكر الخفاجي أن النبي ﷺ بعث إلى قوم من العرب هم بنو العنبر سرية أميرها عيينة بن حصن فهربوا وتركوا النساء والذراري فسباهم وقدم بهم عليه عليه الصلاة والسلام فجاء رجالهم راجين إطلاق الأسارى فنادوا من وراء الحجرات فخرج ﷺ فأطلق النصف وفادى الباقي، وظاهر كلامه أنهم ليسوا من بني تميم وإن كانت هذه السرية متحدة مع السرية التي أشار إليها الواقدي فيما تقدم، ويقال: إن عيينة في الكلامين هو عيينة بن حصن بن بدر إلا أنه نسب هناك إلى جده وهنا إلى أبيه كان ذلك الكلام ظاهراً في أن القوم كانوا من بني تميم لا أناساً آخرين، وفي القاموس العنبر أبو حي من تميم فبنو العنبر عليه منهم فلم يخرج الأمر عنهم.

وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۖ فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۖ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ۖ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾

﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ**﴾ أي ولو ثبت صبرهم وانتظارهم حتى تخرج لكان الصبر خيراً له من الاستعجال لما فيه من حفظ الأدب وتعظيم النبي ﷺ الموجبين للثناء والثواب أو لذلك والإسعاف بالمسؤول على أوفق وجه وأوقعه عندهم بناءً على حديث الأسارى بأن يطلق عليه الصلاة والسلام الجميع من غير فداء، فأن المفتوحة المؤولة بالمصدر هنا فاعل فعل مقدر وهو ثبت كما اختاره المبرد والقرينة عليه معنى الكلام، فإن أن تدل على الثبوت وهو إنما يكون في الماضي حقيقة ولذا يقدر الفعل ماضياً. وضمير ﴿**كان**﴾ للمصدر الدال عليه ﴿**صبروا**﴾ كما في قولك: من كذب كان شراً له أي الكذب ومذهب سيبويه أن المصدر في موضع المبتدأ فقيل: خبره مقدر أي لو صبرهم ثابت وقيل: لا خبر له؛ وأنت تعلم أن في تقدير الفعل إبقاء ﴿**لو**﴾ على ظاهرها من دخولها على الفعل فإنها في الأصل شرطية مختصة به، وجوز كون ضمير ﴿**كان**﴾ لمصدر الفعل المقدر أي لكان ثبوت صبرهم، وصنيع الزمخشري يقتضي أولويته.

وأوثرت ﴿**حتى**﴾ هنا على ـ إلى ـ لأنها موضوعة لما هو غاية في نفس الأمر ويقال له الغاية المضروبة أي المعينة وإلى لما هو غاية في نفس الأمر أو بجعل الجاعل، وإليه يرجع قول المغاربة وغيرهم: إن مجرور حتى دون مجرور إلى لا بد من كونه آخر جزء نحو أكلت السمكة حتى رأسها أو ملاقياً له نحو ﴿سلام هي حتى مطلع الفجر﴾ [القدر: ٥] ولا يجوز سهرت البارحة حتى ثلثيها أو نصفها فيفيد الكلام معها أن انتظارهم إلى أن يخرج ﷺ أمر لازم

ليس لهم أن يقطعوا أمراً دون الانتهاء إليه، فإن الخروج لما جعله الله تعالى غاية كان كذلك في الواقع، وإلى هذا ذهب الزمخشري، وتوهم ابن مالك أنه لم يقل به أحد غيره، واعترض عليه بقوله:

عينت ليلة فما زلت حتى ... نصفها راجياً فعدت يؤوسا

وأجيب بأنه على تسليم أنه من كلام من يعتد به مع أنه نادر شاذ لا يرد مثله نقضاً مدفوع بأن معنى عينت ليلة عينت وقتاً للزيارة وزيارة الأحباب يتعارف فيها أن تقع في أول الليل فقوله: حتى نصفها بيان لغاية الوقت المتعارف للزيارة الذي هو أول الليل والنصف ملاق له، وهو أولى من قول ابن هشام في المغني: إن هذا ليس محل الاشتراط إذ لم يقل: فما زلت في تلك الليلة حتى نصفها وإن كان المعنى عليه، وحاصله أن الاشتراط مخصوص فيما إذا صرح بذي الغاية إذ لا دليل على هذا التخصيص، وخفاء عدم الاكتفاء بتقديم ليلة في صدر البيت. نعم ما ذكر من أصله لا يخلو عن كلام كما يشير إليه كلام صاحب الكشف، ولذا قال الأظهر: إنه أوثر حتى تخرج اختصاراً لوجوب حذف أن ووجوب الإظهار في إلى مع أن حتى أظهر دلالة على الغاية المناسبة للحكم وتخالف ما بعدها وما قبلها ولهذا جاءت للتعليل دون إلى، وفي قوله تعالى: ﴿إليهم﴾ إشعار بأنه عليه الصلاة والسلام لو خرج لا لأجلهم ينبغي أن يصبروا حتى يفاتحهم بالكلام أو يتوجه إليهم فليس زائداً بل قيد لا بد منه ﴿وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ بليغ المغفرة والرحمة فلذا اقتصر سبحانه على النصح والتقريع لهؤلاء المسيئين الأدب التاركين تعظيم رسوله ﷺ، وقد كان مقتضى ذلك أن يعذبهم أو يهلكهم أو فلم تضق ساحة مغفرته ورحمته عز وجل عن هؤلاء ان تابوا وأصلحوا، ويشير إلى هذا قوله ﷺ للأقرع بعد أن دنا منه عليه الصلاة والسلام وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله: ما يضرك ما كان قبل هذا، وفي الآيات من الدلالة على قبح سوء الأدب مع الرسول ﷺ ما لا يخفى، ومن هذا وأمثاله تقتطف ثمر الألباب وتقتبس محاسن الآداب كما يحكى عن أبي عبيد وهو في الفضل هو أنه قال: ما دققت باباً على عالم حتى يخرج في وقت خروجه، ونقله بعضهم عن القاسم بن سلام الكوفي، ورأيت في بعض الكتب أن الحبر ابن عباس كان يذهب إلى أبي في بيته لأخذ القرآن العظيم عنه فيقف عند الباب ولا يدق الباب عليه حتى يخرج فاستعظم ذلك أبي منه فقال له يوماً: هلا دققت الباب يا ابن عباس؟ فقال: العالم في قومه كالنبي في أمته وقد قال الله تعالى في حق نبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم﴾ وقد رأيت هذه القصة صغيراً فعملت بموجبها مع مشايخي والحمد لله تعالى على ذلك.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ أخرج أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني وابن منده وابن مردويه بسند جيد عن الحارث بن أبي ضرار الخزاعي قال: قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام فدخلت فيه وأقررت به ودعاني إلى الزكاة فأقررت بها وقلت: يا رسول الله أرجع إلى قومي فادعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة فمن استجاب لي جمعت زكاته وترسل إلي يا رسول الله رسولاً لإبان كذا وكذا ليأتيك بما جمعت من الزكاة فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له وبلغ الإبان الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه احتبس الرسول فلم يأت فظن الحارث أن قد حدث فيه سخطة من الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام فدعا سروات قومه فقال لهم: رسول الله ﷺ كان وقت لي وقتاً يرسل إلى رسوله ليقبض ما كان عندنا من الزكاة وليس من رسول الله عليه الصلاة والسلام الخلف ولا أرى حبس رسوله إلا من سخطة فانطلقوا بنا نأتي رسول الله ﷺ وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة بن أبي معيط وهو أخو عثمان رضي الله تعالى عنه لأمه إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة فلما أن سار الوليد إلى أن بلغ بعض الطريق فرق فرجع فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن الحارث منعني الزكاة وأراد قتلي فضرب

رسول الله ﷺ البعث إلى الحارث فأقبل الحارث بأصحابه حتى إذا استقبله الحارث وقد فصل عن المدينة قالوا: هذا الحارث فلما غشيهم قال لهم: إلى من بعثتم؟ قالوا: إليك قال: ولم؟ قالوا: إن رسول الله ﷺ بعث إليك الوليد بن عقبة فزعم أنك منعته الزكاة وأردت قتله قال: لا والذي بعث محمداً بالحق ما رأيته بتة ولا أتاني فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال: منعت الزكاة وأردت قتل رسولي؟ قال: لا والذي بعثك بالحق ما رأيته ولا رآني ولا أقبلت إلا حين احتبس على رسول رسول الله ﷺ خشية أن يكون سخطة من الله تعالى ورسوله ﷺ فنزل ﴿**يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم**﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿**حكيم**﴾ وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال: أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله إن بني فلان حياً من أحياء العرب وكان في نفسه عليهم شيء وكان حديث عهد بالإسلام قد تركوا الصلاة وارتدوا وكفروا بالله تعالى فلم يعجل رسول الله عليه الصلاة والسلام ودعا خالد بن الوليد فبعثه إليهم ثم قال: ارمقهم عند الصلوات فإن كان القوم قد تركوا الصلاة فشأنك بهم وإلا فلا تعجل عليهم فدنا منهم عند غروب الشمس فكمن حتى يسمع الصلاة فرمقهم فإذا هو بالمؤذن قد قام عند غروب الشمس فإذن ثم أقام الصلاة فصلوا صلاة المغرب فقال خالد: ما أراهم إلا يصلون فلعلهم تركوا صلاة غير هذه ثم كمن حتى إذا جنح الليل وغاب الشفق أذن مؤذنهم فصلوا فقال: لعلهم تركوا صلاة أخرى فكمن حتى إذا كان في جوف الليل تقدم حتى أطل الخيل بدورهم فإذا القوم تعلموا شيئاً من القرآن فهم يتهجدون به من الليل ويقرؤونه ثم أتاهم عند الصبح فإذا المؤذن حين طلع الفجر قد أذن وأقام فقاموا وصلوا فلما انصرفوا وأضاء لهم النهار إذا هم بنواصي الخيل في ديارهم فقالوا: ما هذا؟ قالوا: خالد بن الوليد قالوا: يا خالد ما شأنك؟ قال: أنتم والله شأني أتى النبي ﷺ فقيل له: إنكم تركتم الصلاة وكفرتم بالله تعالى فجثوا يبكون فقالوا: نعوذ بالله تعالى أن نكفر أبداً فصرف الخيل وردها عنهم حتى أتى النبي ﷺ وأنزل الله تعالى ﴿**يا أيها الذين آمنوا**﴾ الآية قال الحسن: فوالله لئن كانت نزلت في هؤلاء القوم خاصة إنها لمرسلة إلى يوم القيامة ما نسخها شيء، والرواية السابقة أصح وأشهر، وكلام صاحب الكشف مصرح بأن بعث خالد بن الوليد كان في قضية الوليد بن عقبة، وأن النبي عليه الصلاة والسلام بعثه إلى أولئك الحي من خزاعة بعد رجوع الوليد وقوله ما قال، والقائل بذلك قال: إنهم سلموا إليه الصدقات فرجع، والخطاب بقوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا**﴾ شامل للنبي ﷺ والمؤمنين من أمته الكاملين منهم محاسن آداب وغيرهم، وتخصيص الخطاب بحسب ما يقع من الأمر بعده إذ يليق بحال بعضهم لا يخرجه عن العموم لوجوده فيما بينهم فلا تغفل، والفاسق الخارج عن حجر الشرع من قولهم: فسق الرطب إذا خرج عن قشره، قال الراغب: والفسق أعم من الكفر ويقع بالقليل من الذنوب والكثير لكن تعورف فيما كانت كثيرة، وأكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع وأقر به ثم أخل بجميع أحكامه أو ببعضها، وإذا قيل للكافر الأصلي فاسق فلأنه أخل بحكم ما ألزمه العقل واقتضته الفطرة.

ووصف الإنسان به ـ على ما قال ابن الأعرابي ـ لم يسمع في كلام العرب، والظاهر أن المراد به هنا المسلم المخل بشيء من أحكام الشرع أو المروة بناءً على مقابلته بالعدل وقد اعتبر في العدالة عدم الإخلال بالمروءة، والمشهور الاقتصار في تعريفه على الإخلال بشيء من أحكام الشرع فلا تغفل، والتبين طلب البيان والتعرف؛ وقريب منه التثبت كما في قراءة ابن مسعود وحمزة، والكسائي «فتثبتوا» وهو طلب الثبات والتأني حتى يتضح الحال وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة «أن النبي ﷺ قال يوم نزلت الآية: التثبت من الله تعالى والعجلة من الشيطان» وتنكير ﴿**فاسق**﴾ للتعميم لأنه نكرة في سياق الشرط وهي كالنكرة في سياق النفي تفيد العموم كما قرر في الأصول وكذا نبأ، وهو ـ كما في القاموس ـ الخبر، وقال الراغب: لا يقال للخبر في الأصل نبأ حتى يكون ذا فائدة عظيمة

يحصل به علم أو غلبة ظن، وقوله تعالى: ﴿إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾ تنبيه على أنه إذا كان الخبر شيئاً عظيماً وما له قدر فحقه أن يتوقف فيه وإن علم أو غلب صحته على الظن حتى يعاد النظر فيه ويتبين فضل تبين، ولما كان رسول الله ﷺ والذين معن بالمنزلة التي لا يجسر أحد أن يخبرهم بكذب وما كان يقع مثل ما فرط من الوليد إلا في الندرة قيل: ﴿إن جاءكم﴾ بحرف الشك، وفي النداء بـ ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ دلالة على أن الإيمان إذا اقتضى التثبت في نبأ الفاسق فأولى أن يقتضي عدم الفسق، وفي إخراج الفاسق عن الخطاب ما يدل على تشديد الأمر عليه من باب «لا يزني الزاني وهو مؤمن» والمؤمن لا يكذب، واستدل بالآية على أن الفاسق أهل للشهادة وإلا لم يكن للأمر بالتبين فائدة، ألا ترى أن العبد إذا شهد ترد شهادته ولا يتثبت فيها خلافاً للشافعي. وعلى جواز قبول خبر العدل الواحد، وقرره الأصوليون بوجهين: أحدهما أنه لو لم يقبل خبره لما كان عدم قبوله معللاً بالفسق، وذلك لأن خبر الواحد على هذا التقدير يقتضي عدم القبول لذاته وهو كونه خبر واحد فيمتنع تعليل عدم قبوله بغيره لأن الحكم المعلل بالذات لا يكون معللاً بالغير إذ لو كان معللاً به اقتضى حصوله به مع أنه حاصل قبله لكونه معللاً بالذات وهو باطل لأنه تحصيل للحاصل أو يلزم توارد علتين على معلول واحد في خبر الفاسق، وامتناع تعليله بالفسق باطل للآية فإن ترتب الحكم على الوصف المناسب يغلب على الظن أنه علة له والظن كاف هنا لأن المقصود هو العمل فثبت أن خبر الواحد ليس مردوداً وإذا ثبت ذلك ثبت أنه مقبول يعمل به. ثانيهما أن الأمر بالتبين مشروط بمجيء الفاسق ومفهوم الشرط معتبر على الصحيح فيجب العمل به إذا لم يكن فاسقاً لأن الظن يعمل به هنا، والقول بالواسطة منتف؛ والقول بأنه يجوز اشتراك أمور في لازم واحد فيعلق بكل منهما بكلمة إن مع أنه لا يلزم من انتفاء ذلك الملزوم انتفاء اللازم غير متوجه لأن الشرط مجموع تلك الأمور وكل واحد منها لا يعد شرطاً على ما قرر في الأصول. نعم قال ابن الحاجب وعضد الدين: قد استدل من قبلنا على وجوب العمل بخبر الواحد بظواهر لا تفيد إلا الظن ولا يكفي في المسائل العلمية وذكرا من ذلك الآية المذكورة، ثم إن للقائلين بوجوب العمل به اختلافاً كثيراً مذكوراً في محله.

واستدل الحنفية بها على قبول خبر المجهول الذي لا تعلم عدالته وعدم وجوب التثبت لأنها دلت على أن الفسق شرط وجوب التثبت فإذا انتفى الفسق انتفى وجوبه وههنا قد انتفى الفسق ظاهراً ونحن نحكم به فلا يجب التثبت.

وتعقب بأنا لا نسلم أنه ههنا انتفى الفسق بل انتفى العلم به ولا يلزم من عدم العلم بالشيء عدمه والمطلوب العلم بانتفائه ولا يحصل إلا بالخبرة به أو بتزكية خبير به له، قال العضد: إن هذا مبني على أن الأصل الفسق أو العدالة والظاهر أنه الفسق لأن العدالة طارئة ولأنه أكثر. واستدل بها على أن من الصحابة رضي الله تعالى عنهم من ليس بعدل لأن الله تعالى أطلق الفاسق على الوليد بن عقبة فيها، فإن سبب النزول قطعي الدخول وهو صحابي بالاتفاق فيرد بها على من قال: إنهم كلهم عدول ولا يبحث عن عدالتهم في رواية ولا شهادة، وهذا أحد أقوال في المسألة وقد ذهب إليه الأكثر من العلماء السلف والخلف. وثانيها أنهم كغيرهم فيبحث عن العدالة فيهم في الرواية والشهادة إلا من يكون ظاهرها أو مقطوعها كالشيخين. وثالثها أنهم عدول إلى قتل عثمان رضي الله تعالى عنه ويبحث عن عدالتهم من حيث قتله لوقوع الفتن من حينئذٍ وفيهم الممسك عن خوضها. ورابعها أنهم عدول إلا من قاتل علياً كرم الله تعالى وجهه لفسقه بالخروج على الإمام الحق وإلى هذا ذهبت المعتزلة.

والحق ما ذهب إليه الأكثرون وهم يقولون: إن من طرأ له منهم قادح ككذب أو سرقة أو زنا عما بمقتضاه في حقه إلا أنه لا يصر على ما يخل بالعدالة بناءً على ما جاء في مدحهم من الآيات والأخبار وتواتر من محاسن الآثار، فلا

يسوغ لنا الحكم على من ارتكب منهم مفسقاً بأنه مات على الفسق. ولا ننكر أن منهم من ارتكب في حياته مفسقاً لعدم القول بعصمتهم وأنه كان يقال له قبل توبته فاسق لكن لا يقال باستمرار هذا الوصف فيه ثقة ببركة صحبة النبي ﷺ ومزيد ثناء الله عز وجل عليهم كقوله سبحانه ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطا﴾ [البقرة: ١٤٣] أي عدولاً وقوله سبحانه: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ [آل عمران: ١١٠] إلى غير ذلك، وحينئذٍ إن أريد بقوله: إن من الصحابة من ليس بعدل ان منهم من ارتكب في وقت ما ما ينافي العدالة فدلالة الآية عليه مسلمة لكن ذلك ليس محل النزاع، وإن أريد به أن منهم من استمر على ما ينافي العدالة فدلالة الآية عليه غير مسلمة كما لا يخفى فتدبر فالمسألة بعد تتحمل الكلام وربما تقبل زيادة قول خامس فيها. هذا ثم اعلم أن الفاسق قسمان: فاسق غير متأول وهو ظاهر ولا خلاف في أنه لا يقبل خبره وفاسق متأول كالجبري والقدري ويقال له المبتدع بدعة واضحة، فمن الأصوليين من رد شهادته وروايته للآية ومنهم الشافعي والقاضي، ومنهم من قبلهما، أما الشهادة فلأن ردها لتهمة الكذب والفسق من حيث الاعتقاد لا يدل عليه بل هو إمارة الصدق لأن موقعه فيه تعمقه في الدين، والكذب حرام في كل الأديان لا سيما عند من يقول بكفر الكاذب أو خروجه من الإيمان وذلك يصده عنه إلا من يدين بتصديق المدعي المتحلي بحليته كالخطابية، وكذا من اعتقد بحجية الإلهام، وقد قال عليه الصلاة والسلام: نحن نحكم بالظاهر وأما الرواية فلأن من احترز عن الكذاب على غير الرسول ﷺ فاحترازه من الكذب عليه ﷺ أولى إلا من يعتقد حل وضع الأحاديث ترغيباً أو ترهيباً كالكرامية أو ترويجاً لمذهبه كابن الراوندي، وأصحابنا الحنفية قبلوا شهادتهم لما مر دون روايتهم إذا دعوا الناس إلى هواهم، وعلى هذا جمهور أئمة الفقه والحديث لأن الدعوة إلى ذلك داعية إلى النقول فلا يؤتمنون على الرواية ولا كذلك الشهادة. ورجح ما ذهب إليه الشافعي والقاضي بأن الآية تقتضيه والعمل بها أولى من العمل بالحديث لتواترها وخصوصها، والعام يحتمل التخصيص ولأنها لم تخصص إذ كل فاسق مردود، والحديث خص منه خبر الكافر. وأجيب بأن مفهومها أن الفسق هو المقتضي للتثبت فيراد به ما هو إمارة الكذب لا ما هو إمارة الصدق فافهم، وليس من الفسق نحو اللعب بالشطرنج من مجتهد يحله أو مقلد له صوبنا أو خطأنا لوجوب العمل بموجب الظن ولا تفسيق بالواجب. وحد الشافعي عليه الرحمة شارب النبيذ ليس لأنه فاسق بل لزجره لظهور التحريم عنده، ولذا قال: أحده وأقبل شهادته، وكذا الحد في شهادة الزنا لعدم تمام النصاب لا يدل على الفسق بخلافه في مقام القذف فليحفظ.

﴿أَن تُصِيبُواْ﴾ تعليل للأمر بالتبين أن فتبينوا كراهة أن تصيبوا أو لئلا تصيبوا ﴿قَوْمَاً﴾ أي قوم كانوا ﴿بِجَهَالَةٍ﴾ ملتبسين بجهالة لحالهم، ومآله جاهلين حالهم، ﴿فَتُصْبِحُواْ﴾ فتصيروا بعد ظهور براءتهم عما رموا به ﴿عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ﴾ في حقهم ﴿نَادِمِينَ﴾ مغتمين غماً لازماً متمنين أنه لم يقع، فإن الندم الغم على وقوع شيء مع تمني عدم وقوعه، ويشعر باللزوم وكذا سائر تصاريف حروفه وتقاليبها كمدن بمعنى لزم الإقامة ومنه المدينة وأدمن الشيء أدام فعله، وزعم بعضهم أن في الآية إشارة إلى أنه يجب على الإنسان تجديد الندم كلما ذكر الذنب ونسب إلى الزمخشري وليس بشيء، وفي الكشف التحقيق أن الندم غم خاص ولزومه قد يقع لقوته في أول الأمر وقد يكون لعدم غيبة موجبه عن الخاطر، وقد يكون لكثرة تذكره ولغير ذلك من الأسباب، وان تجديد الندم لا يجب في التوبة لكن التائب الصادق لا بد له من ذلك.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ عطف على ما قبله، و ﴿أنّ﴾ بما في حيزها ساد مسد مفعولي ﴿اعلموا﴾ باعتبار ما قيد به من الحال وهو قوله عز وجل: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ أي لوقعتم في الجهد والهلاك فإنه حال من أحد الضميرين في ﴿فيكم﴾ الضمير المستتر المرفوع وهو ضمير الرسول أو البارز المجرور وهو ضمير المخاطبين، وتقديم خبر أن للحضر المستتبع زيادة التوبيخ، وصيغة المضارع للاستمرار ـ فلو ـ لامتناع استمرار طاعته

عليه الصلاة والسلام لهم في كثير مما يعن لهم من الأمور، وكون المراد استمرار الامتناع نظير قيل في قوله تعالى: ﴿ولا هم يحزنون﴾ [البقرة: ٣٨ وغيرها] من أن المراد استمرار النفي ليس بذاك، وفي الكلام إشعار بأنهم زينوا بين يدي الرسول ﷺ الإيقاع بالحرث وقومه وقد أريد أن ينعى عليهم ذلك بتنزيلهم منزلة من لا يعلم أنه عليه الصلاة والسلام بين أظهرهم فقيل: واعلموا أنه فيكم لا في غيركم كأنهم حسبوه لعدم تأدبهم وما بدر منهم الفرطة بين أظهر أقوام آخرين كائناً على حال يجب عليكم تغييرها أو وأنتم على كذلك وهو ما تريدون من استتباع رأيه لرأيكم وطاعته لكم مع أن ذلك تعكيس وموجب لوقوعكم في العنت، وفيه مبالغات من أوجه: أحدها إيثار ﴿لو﴾ ليدل على الفرض والتقدير وأن ما بدر من من التزيين كان من حقه أن يفرض كما يفرض الممتنعات، والثاني ما في العدول إلى المضارع من تصوير ما كانوا عليه وتهجينه من التوبيخ بإرادة استمرار ما حقه أن يكون مفروضاً فضلاً عن الوقوع، والثالث ما في العنت من الدلالة على أشد المحذور فإنه الكسر بعد الجبر والرمز الخفي على أنه ليس بأول بادرة. والرابع ما في تعميم الخطاب والحري به غير الكمل من التمريض ليكون أردع لمرتكبه وأزجر لغيره كأنه قيل: يا أيها الذين آمنوا تبينوا إن جاءكم فاسق ولا تكونوا أمثال هؤلاء ممن استفزه النبأ قبل تعرف صدقه ثم لا يقنعه ذلك حتى يريد أن يستتبع رأي من هو المتبوع على الإطلاق فيقع هو ويقع غيره في العنت والإرهاق واعلموا جلالة رسول الله ﷺ وتفادوا عن أشباه هذه الهنات، وقوله عز وجل:

﴿وَلَٰكِنَّ اللهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾ استدراك على ما يقتضيه الكلام فان ﴿لو يطيعكم﴾ خطاب كما سمعت للبعض الغير الكمل عمم للفوائد المذكورة والمحبب إليهم الإيمان هم الكمل فكأنه قيل: ولكن الله حبب إلى بعضكم الإيمان وعدل عنه لنداء الصفة به، وعليه قول بعض المفسرين هم الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى، والإشارة بقوله تعالى ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ إليهم، وفيه نوع من الالتفات، والخطاب فيه للرسول ﷺ كأنه تعالى يبصره عليه الصلاة والسلام ما هم فيه من سبق القدم في الرشاد أي إصابة الطريق السوي، فحاصل المعنى أنتم على الحال التي ينبغي لكم تغييرها وقد بدر منكم ما بدر ولكن ثم جمعا عما أنتم عليه من تصديق الكاذب وتزيين الإيقاع بالبريء وإرادة أن يتبع الحق أهواءكم برآء لأن الله تعالى حبب إليهم الإيمان الخ، وهذا أولى من جعل ﴿لو يطيعكم﴾ الخ في معنى ما حبب إليهم الإيمان تغليظاً لأن من تصدى للإيقاع بالبريء بين يدي الرسول ﷺ وجسر على ارتكاب تلك العظيمة لم يكن محبوباً إليه الإيمان وإن كان ذلك أيضاً سديد الشيوع التصرف في الأواخر في مثله، وجعله بعضهم استدراكاً ببيان عذرهم فيما بدر منهم، ومآل المعنى لم يحملكم على ما كان منكم اتباع الهوى ومحبة متابعة النبي ﷺ لآرائكم بل محبة الإيمان وكراهة الكفر هي الداعية لذلك، والمناسب لما بعد ما ذكرناه.

وجوز غير واحد من المعربين أن ﴿لو يطيعكم﴾ استئناف على معنى أنه لما قيل ﴿واعلموا أن فيكم رسول الله﴾ دالاً على أنهم جاهلون بمكانه عليه الصلاة والسلام مفرطون فيما يجب من تعظيم شأنه أعلى الله شأنه اتجه لهم أن يسألوا ماذا فعلوا حتى نسبوا إلى التفريط وماذا ينتج من المضرة؟ فأجيبوا بما يصرح بالنتيجة لخفائها ويومىء إلى ما فيها من المعرة من وقوعهم في العنت بسبب استتباع من هو في علو المنصب اقتداء يتخطى أعلى المجرة، وهو حسن لولا أن ﴿واعلموا﴾ كلام من تتمة الأول كما يؤذن به العطف لا وارد تفريعاً على الاستقلال فيأبى التقدير المذكور لتعين موجب التفريط، وأيضاً يفوت التعريض وإن ذلك بادرة من بعضهم في قصة ابن عقبة ويتنافر الكلام، هذا ﴿وكره﴾ يتعدى بنفسه إلى واحد وإذا شدد زاد له آخر لكنه ضمن في الآية معنى التبغيض فعومل معاملته وحسنه

مقابلته لحبب أو نزل ﴿إليكم﴾ منزلة مفعول آخر، و ﴿الكفر﴾ تغطية نعم الله تعالى بالجحود، و ﴿الفسوق﴾ الخروج عن القصد ومأخذه ما تقدم، ﴿والعصيان﴾ الامتناع عن الانقياد، وأصله من عصت النواة صلبت واشتدت، والكلام أعني قوله تعالى: ﴿ولكن الله﴾ الخ ثناء عليهم بما يردف التحبيب المذكور والتكريه من فعل الأعمال المرضية والطاعات والتجنب عن الأفعال القبيحة والسيئات على سبيل الكناية ليقع التقابل موقعه على ما سلف آنفاً، وقيل: الداعي لذلك ما يلزم على الظاهر من المدح بفعل الغير مع أن الكلام مسوق للثناء عليهم وهو في إيثارهم الإيمان وإعراضهم عن الكفر وأخويه لا في تحبيب الله تعالى الإيمان لهم وتكريهه سبحانه الكفر وما معه إليهم. وأنت تعلم أن الثناء على صفة الكمال اختيارية كانت أولا شائع في عرف العرب والعجم، والمنكر معاند على أن ذلك واقع على الجماد أيضاً، والمسلم الضروري أنه لا يمدح الرجل بما لم يفعله على أنه فعله، وإليه الإشارة في قوله تعالى: ﴿ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا﴾ [آل عمران: ١٨٨] أما أنه لا يمدح به على أنه صفة له فليس بمسلم فلا تغفل ﴿فَضْلاً مِّنَ اللهِ وَنِعْمَةً﴾ تعليل للأفعال المستندة إليه عز وجل في قوله سبحانه: ﴿ولكن الله حبب﴾ الخ وما في البين اعتراض، وجوز كونه تعليلاً للراشدين، وصح النصب على القول باشتراط اتحاد الفاعل أي من قام به الفعل وصدر عنه موجداً له أولا لما أن الرشد وقع عبارة عن التحبيب والتزيين والتكريه مسندة إلى اسمه تبارك اسمه فإنه لو قيل مثلاً حبب إليكم الإيمان فضلاً منه وجعل كناية عن الرشد لصح فيحسن أن يقال: أولئك هم الراشدون فضلاً ويكون في قوة أولئك هم المحببون فضلاً أو لأن الرشد ههنا يستلزم كونه تعالى شأنه مرشداً إذ هو مطاوع أرشد، وهذا نظير ما قالوا من أن الإراءة تستلزم رؤية في قوله سبحانه: ﴿يريكم البرق خوفاً وطمعاً﴾ [الرعد: ١٢] فيتحد الفاعل ويصح النصب، وجوز كونه مصدراً لغير فعله فهو منصوب إما بحبب أو بالراشدين فإن التحبيب والرشد من فضل الله تعالى وانعامه» وقيل: مفعول به لمحذوف أي يبتغون فضلاً ﴿وَاللهُ عَلِيمٌ﴾ مبالغ في العلم فيعلم أحوال المؤمنين وما بينهم من التفاضل ﴿حَكِيمٌ﴾ يفعل كل ما يفعل من أفضال وإنعام وغيرهما بموجب الحكمة.

﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا﴾ أي تقاتلوا، وكان الظاهر. اقتتلتا بضمير التثنية كما في قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ أي بالنصح وإزالة الشبهة إن كانت والدعاء إلى حكم الله عز وجل، والعدول إلى ضمير الجمع لرعاية المعنى فإن كل طائفة من الطائفتين جماعة فقد روعي في الطائفتين معناهما أولاً ولفظهما ثانياً على عكس المشهور في الاستعمال، والنكتة في ذلك ما قيل: إنهم أولاً في حال القتال مختلطون فلذا جمع أولاً ضميرهم وفي حال الصلح متميزون متفارقون فلذا ثني الضمير. وقرأ ابن أبي عبلة «اقتتلتا» بضمير التثنية والتأنيث كما هو الظاهر. وقرأ زيد بن علي، وعبيد بن عمير «اقتتلا» بالتثنية والتذكير باعتبار أن الطائفتين فريقان ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا﴾ تعدت وطلبت العلو بغير الحق ﴿عَلَى الْأُخْرَىٰ﴾ ولم تتأثر بالنصيحة ﴿فَقَاتِلُوا ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ﴾ أي ترجع ﴿إِلَىٰ أَمْرِ ٱللهِ﴾ أي إلى حكمه أو إلى ما أمر سبحانه به وقرأ الزهري حتى «تَفِي» بغير همز وفتح الياء وهو شاذ كما قالوا في مضارع جاء يجيء بغير همز فإذا أدخلوا الناصب فتحوا الياء أجروه مجرى بفي مضارع وفي شذوذاً، وفي تعليق القتال بالموصول للإشارة إلى علية ما في حيز الصلة أي فقاتلوها لبغيها ﴿فَإِن فَاءَتْ﴾ أي رجعت إلى أمره تعالى وأقلعت عن القتال حذراً من قتالكم ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ﴾ بفصل ما بينهما على حكم الله تعالى ولا تكتفوا بمجرد متاركتهما عسى أن يكون بينهما قتال في وقت آخر، وتقييد الإصلاح هنا بالعدل لأنه مظنة الحيف لوقوعه بعد المقاتلة وقد أكد ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوا﴾ أي اعدلوا في كل ما تأتون وما تذرون ﴿إِنَّ ٱللهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ فيجازيهم أحسن الجزاء. وفي الكشاف في الإصلاح بالعدل والقسط تفاصيل، إن كانت الباغية من قلة العدد بحيث لا منعة لها ضمنت

بعد الفيئة ما جنت، وأن كانت كثيرة ذات منعة وشوكة لم تضمن إلا عند محمد بن الحسن فإنه كان يفتي بأن الضمان يلزمها إذا فاءت، وأما قبل التجمع والتجند أو حين تتفرق عند وضع الحرب أوزارها فما جنته ضمنته عند الجميع فمحمل الإصلاح بالعدل على مذهب محمد واضح منطبق على لفظ التنزيل، وعلى قول غيره وجهه أن يحمل على كون الفئة قليلة العدد، والذي ذكروا من أن الفرض إماتة الضغائن وسل الأحقاد دون ضمان الجنايات ليس بحسن الطباق للمأمور به من أعمال العدل ومراعاة القسط. قال في الكشف، لأن ما ذكروه من إماتة الأضغان داخل في قوله تعالى: ﴿فإن فاءت﴾ لأنه من ضرورات التوبة، فاعمال العدل والقسط إنما يكون في تدارك الفرطات ثم قال: والأولى على قول الجمهور أن يقال: الإصلاح بالعدل أنه لا يضمن من الطرفين فإن الباغي معصوم الدم والمال مثل العادل لا سيما وقد تاب فكما لا يضمن العادل المتلف لا يضمنه الباغي الفائي، هذا مقتضى العدل لا تخصيص الضمان بطرف دون آخر. والآية نزلت في قتال وقع بين الأوس والخزرج. أخرج أحمد والبخاري ومسلم وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أنس قال: قيل للنبي ﷺ لو أتيت عبد الله بن أبي فانطلق إليه وركب حماراً وانطلق المسلمون يمشون وهي أرض سبخة فلما انطلق إليه قال: إليك عني فوالله لقد آذاني ريح حمارك فقال رجل من الأنصار: والله لحمار رسول الله ﷺ أطيب ريحاً منك فغضب لعبد الله رجال من قومه فغضب لكل منهما أصحابه فكان بينهم ضرب بالجريد والأيدي والنعال فأنزل الله تعالى فيهم ﴿وإن طائفتان﴾ الآية، وفي رواية أن النبي عليه الصلاة والسلام كان متوجهاً إلى زيارة سعد بن عبادة في مرضه فمر على عبد الله بن أبي بن سلول فقال ما قال فرد عليه عبد الله بن رواحة رضي الله تعالى عنه نغضب لكل أصحابه فتقاتلوا فنزلت فقرأها ﷺ عليهم فاصطلحوا وكان ابن رواحة خزرجياً وابن أبي أوسياً.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي قال: كان رجل من الأنصار يقال له عمران تحته امرأة يقال لها أم زيد وأنها أرادت أن تزور أهلها فحبسها زوجها وجعلها في علية له لا يدخل عليها أحد من أهلها وأن المرأة بعثت إلى أهلها فجاء قومها فأنزلوها لينطلقوا بها وكان الرجل قد خرج فاستعان أهله فجاء بنو عمه ليحولوا بين المرأة وأهلها فتدافعوا واجتلدوا بالنعال فنزلت فيهم هذه الآية ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ فبعث إليهم رسول الله ﷺ فأصلح بينهم وقاموا إلى أمر الله عز وجل، والخطاب فيها على ما في البحر لمن له الأمر وروي ذلك عن ابن عباس وهو للوجوب فيجب الإصلاح ويجب قتال الباغية ما قاتلت وإذا كفت وقبضت عن الحرب تركت، وجاء في حديث رواه الحاكم. وغيره حكمها إذا تولت قال عليه الصلاة والسلام: «يا ابن أم عبد هل تدري كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة؟ قال: الله تعالى ورسوله أعلم قال: لا يجهز على جريحها ولا يقتل أسيرها ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيؤها» وذكروا أن الفئتين من المسلمين إذا اقتتلا على سبيل البغي منهما جميعاً فالواجب أن يمشي بينهما بما يصلح ذات البين ويثمر المكافة والموادعة فإن لم يتحاجزا ولم يصطلحا وأقاما على البغي صيراً إلى مقاتلتهما، وأنهما إذا التحم بينهما القتال لشبهة دخلت عليهما وكلتاهما عند أنفسهما محقة فالواجب إزالة الشبهة بالحجج النيرة والبراهين القاطعة وإطلاعهما على مراشد الحق فإن ركبتا متن اللجاج ولم تعملا على شاكلة ما هديتا إليه ونصحتا به من اتباع الحق بعد وضوحه فقد لحقتا باللتين اقتتلا على سبيل البغي منهما جميعاً، والتصدي لإزالة الشبهة في الفئة الباغية إن كانت لازم قبل المقاتلة، وقيل: الخطاب لمن يتأتى منه الإصلاح ومقاتلة الباغي فمتى تحقق البغي من طائفة كان حكم إعانة المبغي عليه حكم الجهاد، فقد أخرج الحاكم وصححه. والبيهقي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه قال: ما وجدت في نفسي من شيء ما وجدت في نفسي من هذه الآية يعني ﴿وإن طائفتان﴾ الخ إني لم أقاتل هذه

الفئة الباغية كما أمرني الله تعالى ـ يعني بها معاوية ومن معه الباغين ـ على علي كرم الله تعالى وجهه، وصرح بعض الحنابلة بأن قتال الباغين أفضل من الجهاد احتجاجاً بأن علياً كرم الله تعالى وجهه اشتغل في زمان خلافته بقتالهم دون الجهاد، والحق أن ذلك ليس على إطلاقه بل إذا خشي من ترك قتالهم مفسدة عظيمة دفعها أعظم من مصلحة الجهاد، وظاهر الآية أن الباغي مؤمن لجهل الطائفتين الباغية والمبغي عليها من المؤمنين. نعم الباغي على الإمام ولو جائراً فاسق مرتكب لكبيرة إن كان بغيه بلا تأويل أو بتأويل قطعي البطلان. والمعتزلة يقولون في مثله: إنه فاسق مخلد في النار إن مات بلا توبة، والخوارج يقولون: إنه كافر، والإمامية أكفروا الباغي على علي كرم الله تعالى وجهه المقاتل له واحتجوا بما روي من قوله ﷺ له: «حربك حربي» وفيه بحث. وقرأ ابن مسعود «حتى يفيئوا إلى أمر الله فإن فاؤوا فخذوا بينهم بالقسط» ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ استئناف مقرر لما قبله من الأمر بالإصلاح، وإطلاق الاخوة على المؤمنين من باب التشبيه البليغ وشبهوا بالاخوة من حيث انتسابهم إلى أصل واحد وهو الإيمان الموجب للحياة الأبدية، وجوز أن يكون هناك استعارة وتشبه المشاركة في الإيمان بالمشاركة في أصل التوالد لأن كلاً منهما أصل للبقاء إذ التوالد منشأ الحياة والإيمان منشأ البقاء الأبدي في الجنان، والفاء في قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ للإيذان بأن الاخوة الدينية موجبة للإصلاح، ووضع الظاهر موضع الضمير مضافاً للمأمورين للمبالغة في تأكيد وجوب الإصلاح والتحضيض عليه، وتخصيص الاثنين بالذكر لإثبات وجوب الإصلاح فيما فوق ذلك بطريق الأولوية لتضاعف الفتنة والفساد فيه، وقيل: المراد بالاخوين الأوس والخزرج اللتان نزلت فيهما الآية سمي كلاً منهما أخاً لاجتماعهم في الجد الأعلى. وقرأ زيد بن ثابت وابن مسعود والحسن بخلاف عنه «إِخْوَانكم» جمعاً على وزن غلمان.

وقرأ ابن سيرين «إِخْوَتِكُمْ» جمعاً على وزن غلمة، وروى عبد الوارث عن أبي عمرو القراءات الثلاث، قال أبو الفتح: وقراءة الجمع تدل على أن قراءة الجمهور لفظها لفظ التثنية ومعناها الجماعة أي كل اثنين فصاعداً من المسلمين اقتتلا، والإضافة لمعنى الجنس نحو لبيك وسعديك، ويغلب الاخوان في الصداقة والاخوة في النسب وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر ﴿وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ﴾ في كل ما تأتون وما تذرون من الأمور التي من جملتها ما أمرتم به من الإصلاح، والظاهر أن هذا عطف على ﴿فأصلحوا﴾ وقال الطيبي: هو تذييل للكلام كأنه قيل: هذا الإصلاح من جملة التقوى فإذا فعلتم التقوى دخل فيه هذا التواصل، ويجوز أن يكون عطفاً على ﴿فأصلحوا﴾ أي واصلوا بين أخويكم بالصلح واحذروا الله تعالى من أن تتهاونوا فيه ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أي لأجل أن ترحموا على تقواكم أو راجين أن ترحموا عليها ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لاَ يَسخَرْ قَوْمٌ﴾ أي منكم ﴿من قَوْم﴾ آخرين منكم أيضاً، فالتنكير في الموضعيه للتبعيض، والسخر الهزؤ كما في القاموس، وفي الزواجر النظر إلى المسخور منه بعين النقص، وقال القرطبي: السخرية الاستحقار والاستهانة والتنبيه على العيوب والنقائص بوجه يضحك منه وقد تكون بالمحاكاة بالفعل والقول أو الاشارة أو الإيماء أو الضحك على كلام المسخور منه إذا تخبط فيه أو غلط أو على صنعته أو قبح صورته، وقال بعض: هو ذكر الشخص بما يكره على وجه مضحك بحضرته، واختير أنه احتقاره قولاً أو فعلاً بحضرته على الوجه المذكور، وعليه ما قيل المعنى: لا يحتقر بعض المؤمنين بعضاً. والآية على ما روي عن مقاتل نزلت في قوم من بني تميم سخروا من بلال. وسلمان وعمار وخباب وصهيب وابن نهيرة وسالم مولى أبي حذيفة رضي الله تعالى عنهم، ولا يضر فيه اشتمالها على نهي النساء عن السخرية كما لا يضر اشتمالها على نهي الرجال عنها فيما روي أن عائشة وحفصة رأتا أم سلمة ربطت حقويها بثوب أبيض وسدلت طرفه خلفها فقالت عائشة لحفصة تشير إلى ما تجر خلفها: كأنه لسان كلب فنزلت، وما روي عن عائشة أنها كانت تسخر من زينب بنت خزيمة الهلالية وكانت قصيرة فنزلت، وقيل: نزلت بسبب عكرمة بن

أبي جهل كان يمشي بالمدينة فقال له قوم: هذا ابن فرعون هذه الأمة فعز ذلك عليه وشكاهم إلى رسول الله ﷺ فنزلت، وقيل غير ذلك؛ وقوله عز وجل: ﴿عَسَى أَن يَكُونُوا خَيراً مِّنهُمْ﴾ تعليل للنهي أو لموجبه أي عسى أن يكون المسخور منهم خيراً عند الله تعالى من الساخرين فرب اشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله تعالى لأبره، وجوز أن يكون المعنى لا يحتقر بعض بعضاً عسى أن يصير المحتقر ـ اسم مفعول ـ عزيز أو يصير المحتقر ذليلاً فينتقم منه، فهو نظير قوله:

لا تهين الفقير علك أن تركع يوماً والدهر قد رفعه

والقوم جماعة الرجال ولذلك قال سبحانه: ﴿وَلاَ نِسَاءٌ﴾ أي ولا يسخر نساء من المؤمنات ﴿مِن نِّساء﴾ منهن ﴿عَسَى أَن يَكُنَّ﴾ أي المسخورات ﴿خَيْراً مِنهُنَّ﴾ أي من الساخرات، وعلى هذا جاء قول زهير:

وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حصن أم نساء

وهو إما مصدر كما في قول بعض العرب: إذا أكلت طعاماً أحببت نوماً وأبغضت قوماً أي قياماً نعت به فشاع في جماعة الرجال، وإما اسم جمع لقائم كصوم لصائم وزور لزائر، وأطلق عليه بعضهم الجمع مريداً به المعنى اللغوي وإلا ففعل ليس من أبنية الجموع لغلبته في المفردات، ووجه الاختصاص بالرجال أن القيام بالأمور وظيفتهم كما قال تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ [النساء: ٣٤] وقد يراد به الرجال والنساء تغليباً كما قيل في قوم عاد وقوم فرعون أن المراد بهم الذكور والإناث؛ وقيل: المراد بهم الذكور أيضاً ودل عليهن بالالتزام العادي لعدم الانفكاك عادة، والنساء على ما قال الراغب وغيره وكذا النسوان والنسوة جمع المرأة من غير لفظها، وجيء بما يدل على الجمع في الموضعين دون المفرد كأن يقال: لا يسخر رجل من رجل ولا امرأة من امرأة مع أنه الأصل الأشمل الأعم قيل جرياً على الأغلب من وقوع السخرية في مجامع الناس فكم من متلذذ بها وكم من متألم منها فجعل ذلك بمنزلة تعدد الساخر والمسخور منه، وقيل: لأن النهي ورد على الحالة الواقعة بين الجماعة كقوله تعالى: ﴿لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة﴾ [آل عمران: ١٣٠] وعموم الحكم لعموم علته، و ﴿عسى﴾ في نحو هذا التركيب من كل ما أسندت فيه إلى أن والفعل قيل تامة لا تحتاج إلى خبر وأن وما بعدها في محل رفع على الفاعلية، وقيل: إنها ناقصة وسد ما بعدها مسد الجزأين وله محلان باعتبارين أو محله الرفع، والتحكم مندفع بأنه الأصل في منصوبها بناءً على أنها من نواسخ المبتدأ والخبر.

وقرأ عبد الله وأبيّ «عسوا أن يكونوا». «وعسين عن أن يكن» فعسى عليها ذات خبر على المشهور من أقوال النحاة، وفيه الاخبار عن الذات بالمصدر أو يقدر مضاف مع الاسم أو الخبر، وقيل: هو في مثل ذلك بمعنى قارب وأن وما معها مفعول أو قرب وهو منصوب على إسقاط الجار ﴿وَلاَ تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ لا يعب بعضكم بعضاً بقول أو إشارة لأن المؤمنين كنفس واحدة فمتى عاب المؤمن المؤمن فكأنه عاب نفسه، فضمير ﴿تلمزوا﴾ للجميع بتقدير مضاف، و ﴿أنفسكم﴾ عبارة عن بعض آخر من جنس المخاطبين وهم المؤمنون جعل ما هو من جنسهم بمنزلة أنفسهم وأطلق الأنفس على الجنس استعارة كما في قوله تعالى: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ [التوبة: ١٢٨] وقوله سبحانه: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾ [النساء: ٢٩] وهذا غير النهي السابق وإن كان كل منهما مخصوصاً بالمؤمنين بناءً على أن السخرية احتقار الشخص مطلقاً على وجه مضحك بحضرته، واللمز التنبيه على معايبه سواء كان على مضحك أم لا؟ وسواء كان بحضرته أم لا كما قيل في تفسيره، وجعل عطفه عليه من قبيل عطف العام على الخاص

لإفادة الشمول كشارب الخمر وكل فاسق مذموم، ولا يتم إلا إذا كان التنبيه المذكور احتقاراً، ومنهم من يقول: السخرية الاحتقار واللمز التنبيه على المعايب أو تتبعها والعطف من قبيل عطف العلة على المعلول وقيل: اللمز مخصوص بما كان من السخرية على وجه الخفية كالإشارة فهو من قبيل عطف الخاص على العام لجعل الخاص كجنس آخر مبالغة، واختار الزمخشري أن المعنى وخصوا أنفسكم أيها المؤمنون بالانتهاء عن عيبها والطعن فيها ولا عليكم أن تعيبوا غيركم ممن لا يدين بدينكم ولا يسير بسيرتكم، ففي الحديث «اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس» وتعقب بأنه لا دليل على الاختصاص.

وقال الطيبي: هو من دليل الخطاب لكن ان في هذا الوجه تعسفاً والوجه الآخر. يعني ما تقدم. أوجه لموافقته ﴿لا يسخر قوم من قوم﴾ ﴿وإنما المؤمنون إخوة﴾ ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً﴾ وفي الكشف أخذ الاختصاص من العدول عن الأصل وهو لا يلمز بعضكم بعضاً كأنه قيل: ولا تلمزوا من هو على صفتكم من الإيمان والطاعة فيكون من باب ترتب الحكم على الوصف، وتعقب قول الطيبي بأن الكلام عليه يفيد العلية والاختصاص معاً فيوافق ما سبق ويؤذن بالفرق بين السخرية واللمز وهو مطلوب في نفسه وكأنه قيل: لا تلمزوا المؤمنين لأنهم أنفسكم ولا تعسف فيه بوجه إلى آخر ما قال فليتأمل، والإنصاف أن المتبادر ما تقدم، وقيل: المعنى لا تفعلوا ما تلمزون به فإن من فعل ما يستحق به اللمز فقد لمز نفسه فانفسكم على ظاهره والتجوز في ﴿تلمزوا﴾ أطلق فيه المسبب على السبب والمراد لا ترتكبوا أمراً تعابون به، وهو بعيد عن السياق وغير مناسب لقوله تعالى: ﴿ولا تنابزوا﴾ وكونه من التجوز في الإسناد إذ أسند فيه ما للمسبب إلى السبب تكلف ظاهر، وكذا كونه كالتعليل للنهي السابق لا يدفع كونه مخالفاً للظاهر، وكذا كون المراد به لا تتسببوا إلى الطعن فيكم بالطعن على غيركم كما في الحديث «من الكبائر أن يشتم الرجل والديه» وفسر بأنه إن شتم والدي غيره شتم الغير والديه أيضاً.

وقرأ الحسن والأعرج وعبيد عن أبي عمرو «لا تَلْمُزُوا» بضم الميم ﴿وَلاَ تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ﴾ أي لا يدع بعضكم بعضاً باللقب، قال في القاموس: التنابز التعاير والتداعي بالألقاب ويقال نبزه ينبزه نبزاً بالفتح والسكون لقبه كنبزه والنبز بالتحريك وكذا النزب اللقب وخص عرفاً بما يكرهه الشخص من الألقاب.

وعن الرضي أن لفظ اللقب في القديم كان في الذم أشهر منه في المدح، والنبز في الذم خاصة، وظاهر تفسير التنابز بالتداعي بالألقاب اعتبار التجريد في الآية لئلا يستدرك ذكر الألقاب، ومن الغريب ما قيل: التنابز الترامي أي لا تترامو بالألقاب ويراد به ما تقدم، والمنهي عنه هو التلقيب بما يتداخل المدعو به كراهة لكونه تقصيراً به وذماً له وشيناً.

قال النووي: اتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان بما يكره سواء كان صفة له أو لأبيه أو لأمه أو غيرهما فقد روي أن الآية نزلت في ثابت بن قيس وكان به وقر فكانوا يوسعون له في مجلس رسول الله ﷺ ليسمع فأتى يوماً وهو يقول: تفسحوا حتى انتهى إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال لرجل: تنح فلم يفعل فقال: من هذا؟ فقال الرجل: أنا فلان فقال: بل أنت ابن فلانة يريد أماً كان يعير بها في الجاهلية فخجل الرجل فنزلت فقال ثابت: لا أفخر على أحد في الحسب بعدها أبداً. وأخرج البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وجماعة عن ابن جبير وابن الضحاك قال: فينا نزلت في بني سلمة ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ قدم رسول الله ﷺ المدينة وليس فينا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة فكان إذا دعا أحداً منهم باسم من تلك الأسماء قالوا: يا رسول الله انه يكرهه فنزلت ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه قال: التنابز بالألقاب أن يكون الرجل عمل السيئات ثم تاب منها وراجع الحق فنهى الله تعالى أن يعير بما سلف من عمله، وعن ابن مسعود هو أن يقال اليهودي أو النصراني أو المجوسي إذا أسلم يا

يهودي أو يا نصراني أو يا مجوسي، وعن الحسن نحوه، ولعل مأخذه ما روي أنها نزلت في صفية بنت حيي أتت النبي ﷺ فقالت: إن النساء يقلن لي يا يهودية بنت يهوديين فقال لها: هلا قلت: إن أبي هارون وعمي موسى وزوجي محمد ﷺ.

وأنت تعلم أن النهي عما ذكر داخل في عموم ﴿**لا تنابزوا بالألقاب**﴾ على ما سمعت فلا يختص التنابز بقول يا يهودي ويا فاسق ونحوهما، ومعنى قوله تعالى: ﴿**بِئْسَ الاسْمُ الفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَان**﴾ بئس الذكر المرتفع للمؤمنين بسبب ارتكاب التنابز أن يذكروا بالفسق بعد اتصافهم بالإيمان، وهو ذم على اجتماع الفسق وهو ارتكاب التنابز والإيمان على معنى لا ينبغي أن يجتمعا فإن الإيمان يأبى الفسق كقولهم: بئس الشأن بعد الكبرة الصبوة يريدون استقباح الجمع بين الصبوة وما يكون في حال الشباب من الميل إلى الجهل وكبر السن.

و ﴿**الاسم**﴾ هنا بمعنى الذكر من قولهم: طار اسمه في الناس بالكرم أو اللؤم فلا تأبى هذه الآية حمل ما تقدم على النهي عن التنابز مطلقاً، وفيها تسميته فسوقاً، وقيل: ﴿**بعد الإيمان**﴾ أي بدله كما في قولك للمتحول عن التجارة إلى الفلاحة: بئست الحرفة الفلاحة بعد التجارة، وفيه تغليظ بجعل التنابز فسقاً مخرجاً عن الإيمان، وهذا خلاف الظاهر. وذكر الزمخشري له مبني على مذهبه من أن مرتكب الكبيرة فاسق غير مؤمن حقيقة، وقيل: معنى النهي السابق لا ينسبن أحدكم غيره إلى فسق كان فيه بعد اتصافه بضده، ومعنى هذا بئس تشهير الناس وذكرهم بفسق كانوا فيه بعدما اتصفوا بضده، فيكون الكلام نهياً عن أن يقال ليهودي أسلم يا يهودي أو نحو ذلك، والأول أظهر لفظاً وسياقاً ومبالغة، والجملة على كل متعلقة بالنهي عن التنابز على ما هو الظاهر، وقيل: هي على الوجه السابق متعلقة بقوله تعالى: ﴿**ولا تلمزوا أنفسكم**﴾ أو بجميع ما تقدم من النهي، وعلى هذا اقتصر ابن حجر في الزواجر.

ويستثنى من النهي الأخير دعاء الرجل الرجل بلقب قبيح في نفسه لا على قصد الاستخفاف به والإيذاء له كما إذا دعت له الضرورة لتوقف معرفته كقول المحدثين: سليمان الأعمش وواصل الأحدب، وما نقل عن ابن مسعود أنه قال لعلقمة: تقول أنت ذلك يا أعور ظاهر في أن الاستثناء لا يتوقف على دعاء الضرورة ضرورة أنه لا ضرورة في حال مخاطبته علقمة لقوله يا أعور، ولعل الشهرة مع عدم التأذي وعدم قصد الاستخفاف كافية في الجواز، ويقال ما كان من ابن مسعود من ذلك، والأولى أن يقال في الرواية عمن اشتهر بذلك كسليمان المتقدم روي عن سليمان الذي يقال له الأعمش، هذا وغوير بين صيغتي ﴿**تلمزوا**﴾ و ﴿**تنابزوا**﴾ لأن الملموز قد لا يقدر في الحال على عيب يلمز به لامزه فيحتاج إلى تتبع أحواله حتى يظفر ببعض عيوبه بخلاف النبز فإن من لقب بما يكره قادر على تلقيب الآخر بنظير ذلك حالاً فوقع التفاعل كذا في الزواجر، وقيل: قيل ﴿**تنابزوا**﴾ لأن النهي ورد على الحالة الواقعة بين القوم، ويعلم من الآية أن التلقيب ليس محرماً على الإطلاق بل المحرم ما كان بلقب السوء، وقد صرحوا بأن التلقيب بالألقاب الحسنة مما لا خلاف في جوازه، وقد لقب أبو بكر رضي الله تعالى عنه بالعتيق لقوله عليه الصلاة والسلام له: «أنت عتيق الله من النار» وعمر رضي الله تعالى عنه بالفاروق لظهور الإسلام يوم إسلامه، وحمزة رضي الله تعالى عنه بأسد الله لما أن إسلامه كان حمية فاعتز الإسلام به، وخالد بسيف الله لقوله ﷺ: «نعم عبد الله خالد بن الوليد سيف من سيوف الله» إلى غير ذلك من الألقاب الحسنة وألقاب علي كرم الله وجهه أشهر من أن تذكر وما زالت الألقاب الحسنة في الأمم كلها من العرب والعجم تجري في مخاطباتهم ومكاتباتهم ويراعى فيها المعنى بخلاف العلم، ولذلك قال الشاعر: وقلما أبصرت عيناك ذا لقب. إلا ومعناه أن فتشت في لقبه بدخوله في مفهومه لكن الشائع غير ذلك، وفي الحديث «كنّوا أولادكم» قال عطاء: مخافة الألقاب وقال عمر رضي الله تعالى عنه: أشيعوا الكنى فإنها سنة، ولنا في

الكنى كلام نفيس ذكرناه في الطراز المذهب فمن أراده فليرجع ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ﴾ عما نهى عنه من التنابز أو من الأمور الثلاثة السابقة أو مطلقاً ويدخل ما ذكر ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ بوضع العصيان موضع الطاعة وتعريض النفس للعذاب، والإفراد أولاً والجمع ثانياً مراعاة للفظ ومراعاة للمعنى.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ۞ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ﴾ أي تباعدوا منه، وأصل اجتنبه كان على جانب منه ثم شاع في التباعد اللازم له، وتنكير ﴿كثيراً﴾ ليحتاط في كل ظن ويتأمل حتى يعلم أنه من أي القبيل، فإن من الظن ما يباح اتباعه كالظن في الأمور المعاشية، ومنه ما يجب كالظن حيث لا قاطع فيه من العمليات كالواجبات الثابتة بغير دليل قطعي وحسن الظن بالله عز وجل، ومنه ما يحرم كالظن في الإلهيات والنبوات وحيث يخالفه قاطع وظن السوء بالمؤمنين، ففي الحديث «أن الله تعالى حرم من المسلم دمه وعرضه وأن يظن به ظن السوء» وعن عائشة مرفوعاً من أسماء بأخيه الظن فقد أساء بربه الظن إن الله تعالى يقول: ﴿اجتنبوا كثيراً من الظن﴾ ويشترط في حرمة هذا أن يكون المظنون به ممن شوهد منه التستر والصلاح وأونست منه الأمانة، وأما من يتعاطى الريب والمجاهرة بالخبائث كالدخول والخروج إلى حانات الخمر وصحبة الغواني الفاجرات وإدمان النظر إلى المرد فلا يحرم ظن السوء فيه وإن كان الظان لم يره يشرب الخمر ولا يزني ولا يعبث بالشباب. أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن سعيد بن المسيب قال: كتب إلي بعض اخواني من أصحاب رسول الله ﷺ أن ضع أمر أخيك على أحسنه ما لم يأتك ما يغلبك، ولا تظنن بكلمة خرجت من امرىء مسلم شراً وأنت تجد لها في الخير محملاً، ومن عرض نفسه للتهم فلا يلومن إلا نفسه، ومن كتم سره كانت الخيرة في يده، وما كافيت من عصى الله تعالى فيك بمثل أن تطيع الله تعالى فيه، وعليك بإخوان الصدق فكن في اكتسابهم فإنهم زينة في الرخاء وعدة عند عظيم البلاء ولا تهاون بالحلف فيهينك الله تعالى، ولا تسألن عما لم يكن حتى يكون؛ ولا تضع حديثك إلا عند من تشتهيه، وعليك بالصدق وإن قتلك، واعتزل عدوك واحذر صديقك إلا الأمين ولا أمين إلا من خشي الله تعالى، وشاور في أمرك الذين يخشون ربهم بالغيب.

وعن الحسن كنا في زمان الظن بالناس حرام وأنت اليوم في زمان اعمل واسكت وظن بالناس ما شئت، واعلم

أن ظن السوء إن كان اختيارياً فالأمر واضح، وإذا لم يكن اختيارياً فالمنهي عنه العمل بموجبه من احتقار المظنون به وتنقيصه وذكره بما ظن فيه، وقد قيل نظير ذلك في الحسد على تقدير كونه غير اختياري، ولا يضر العمل بموجبه بالنسبة إلى الظان نفسه كما إذا ظن بشخص أنه يريد به سوءاً فتحفظ من أن يلحقه منه أذى على وجه لا يلحق ذلك الشخص به نقص، وهو محمل خبر «إن من الحزم سوء الظن» وخبر الطبراني «احترسوا من الناس بسوء الظن»، وقيل: المنهي عنه الاسترسال معه وترك إزالته بنحو تأويل سببه من خبر ونحوه، وإلا فالأمر الغير الاختياري نفسه لا يكون مورد التكليف، وفي الحديث «قال رسول الله ﷺ: ثلاث لازمات أمتي الطيرة والحسد وسوء الظن فقال رجل: ما يذهبهن يا رسول الله ممن هن فيه؟ قال: إذا حسدت فاستغفر الله وإذا ظننت فلا تحقق وإذا تطيرت فامض» اخرجه الطبراني عن حارثة بن النعمان ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ تعليل بالأمر بالاجتناب أو لموجبه بطريق الاستئناف التحقيقي، والإِثم الذنب الذي يستحق العقوبة عليه، ومنه قيل لعقوبته الأثام فعال منه كالنكال، قال الشاعر:

لقد فعلت هذي النوى بي فعلة ... أصاب النوى قبل الممات أثامها

والهمزة فيه على ما قال الزمخشري بدل من الواو كأنه يثم الأعمال أي يكسرها لكونه يضربها في الجملة وإن لم يحبطها قطعاً: وتعقب بأن الهمزة ملتزمة في تصاريفه تقول: إثم يأثم فهو آثم وهذا إثم وتلك آثام، وإن أثم من باب علم، ووثم من باب ضرب، وإنه ذكره في باب الهمزة في الأساس، والواوي متعد وهذا لازم.

﴿وَلاَ تَجَسَّسُوا﴾ ولا تبحثوا عن عورات المسلمين ومعايبهم وتستكشفوا عما ستروه، تفعل من الجس باعتبار ما فيه من معنى الطلب كاللمس فإن من يطلب الشيء يجسه ويلمسه فأريد به ما يلزمه، واستعمال التفعل للمبالغة وقرأ الحسن وأبو رجاء وابن سيرين «ولا تحسسوا» بالحاء من الحس الذي هو أثر الجس وغايته، ولهذا يقال لمشاعر الإِنسان الحواس والجواس بالحاء والجيم، وقيل التجسس والتحسس متحدان ومعناهما معرفة الأخبار، وقيل: التجسس بالجيم تتبع الظواهر وبالحاء تتبع البواطن، وقيل: الأول أن تفحص بغيرك والثاني أن تفحص بنفسك، وقيل: الأول في الشر والثاني في الخير، وهذا بفرض صحته غير مراد هنا والذي عليه الجمهور أن المراد على القراءتين النهي عن تتبع العورات مطلقاً وعدوه من الكبائر.

أخرج أبو داود وابن المنذر وابن مردويه عن أبي برزة الأسلمي قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإِيمان قلبه لا تتبعوا عورات المسلمين فإن من تتبع عورات المسلمين فضحه الله تعالى في قعر بيته» وفي رواية البيهقي عن البراء بن عازب أنه ﷺ نادى بذلك حتى اسمع العواتق في الخدر. وأخرج أبو داود وجماعة عن زيد بن وهب قلنا لابن مسعود: هل لك في الوليد بن عقبة بن معيط تقطر لحيته خمراً؟ فقال ابن مسعود: قد نهينا عن التجسس فإن ظهر لنا شيء أخذنا به.

وقد يحمل مزيد حب النهي عن المنكر على التجسس وينسى النهي فيعذر مرتكبه كما وقع ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه. أخرج الخرائطي في مكارم الأخلاق عن ثور الكندي أن عمر رضي الله تعالى عنه كان يعس بالمدينة فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور عليه فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال: يا عدو الله أظننت أن الله تعالى يسترك وأنت على معصية؟ فقال: وأنت يا أمير المؤمنين لا تعجل علي إن كنت عصيت الله تعالى واحدة فقد عصيت الله تعالى في ثلاث قال سبحانه: ﴿ولا تجسسوا﴾ وقد تجسست وقال الله تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ [البقرة١٨٩:] وقد تسورت وقال جل شأنه: ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ [النور: ٢٧] ودخلت علي بغير إذن قال عمر رضي الله تعالى عنه: فهل عندكم من خير ان عفوت عنك؟ قال:

نعم فعفا عنه وخرج وتركه. وفي رواية سعيد بن منصور عن الحسن أنه قال رجل لعمر رضي الله تعالى عنه: إن فلاناً لا يصحو فقال: انظر إلى الساعة التي يضع فيها شرابه فأتني فأتاه فقال: قد وضع شرابه فانطلقا حتى استأذنا عليه فعزل شرابه ثم دخلا فقال عمر: والله إني لأجد ريح شراب يا فلان أنت بهذا فقال: يا ابن الخطاب وأنت بهذا لم ينهك الله تعالى أن تتجسس؟ فعرفها عمر فانطلق وتركه، وذكر بعضهم أن انزجار شربة الخمر ونحوهم إذا توقف على التسور عليهم جاز احتجاجاً بفعل عمر رضي الله تعالى عنه السابق وفيه نظر، وقد جاء في بعض الروايات عنه ما يخالف ذلك.

أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد والخرائطي أيضاً عن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف عن المسور بن مخرمة عن عبد الرحمن بن عوف أنه حرس مع عمر رضي الله تعالى عنه ليلة المدينة فبينما هم يمشون شب لهم سراج في بيت فانطلقوا يؤمونه فلما دنوا منه إذا باب مجاف على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة ولغط فقال عمر: وأخذ بيد عبد الرحمن أتدري بيت من هذا؟ هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف الآن شرب قال: أرى أن قد أتينا ما نهى الله تعالى عنه قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ فقد تجسسنا فانصرف عمر رضي الله تعالى عنه عنهم وتركهم، ولعل القصة إن صحت غير واحدة، ومن التجسس على ما قال الأوزاعي الاستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون فهو حرام أيضاً.

﴿وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً﴾ أي لا يذكر بعضكم بعضاً بما يكره في غيبته فقد قال ﷺ: «أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: ذكرك أخاك بما يكره قيل: أفرأيت لو كان في أخي ما أقول قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته» رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم.

والمراد بالذكر الذكر صريحاً أو كناية ويدخل في الأخير الرمز والإشارة ونحوهما إذا أدت مؤدى النطق فإن علة النهي عن الغيبة الإيذاء بتفهيم الغير نقصان المغتاب وهو موجود حيث أفهمت الغير ما يكرهه المغتاب بأي وجه كان من طرق الإفهام، وهي بالفعل كان تمشي مشية أعظم الأنواع كما قاله الغزالي، والمراد بما يكره أعم من أن يكون في دينه أو دنياه أو خلقه أو خلقه أو ماله أو ولده أو زوجته أو مملوكه أو خادمه أو لباسه أو غير ذلك مما يتعلق به، وخصه القفال بالصفات التي لا تذم شرعاً فذكر الشخص بما يكره مما يذم شرعاً ليس بغيبة عنده ولا يحرم، واحتج على ذلك بقوله ﷺ: «اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس» وما ذكره لا يعول، عليه والحديث ضعيف وقال أحمد منكر، وقال البيهقي: ليس بشيء ولو صح فهو محمول على فاجر معلن بفجوره. والمراد بقولنا: غيبته غيبته عن ذلك الذكر سواء كان حاضراً في مجلس الذكر أو لا، وفي الزواجر لا فرق في الغيبة بين أن تكون في غيبة المغتاب أو بحضرته هو المعتمد، وقد يقال شمول الغيبة للذكر بالحضور على نحو شمول سجود السهو لما كان عن ترك ما يسجد له عمداً ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً﴾ تمثيل لما يصدر عن المغتاب من حيث صدوره عنه ومن حيث تعلقه بصاحبه على أفحش وجه وأشنعه طبعاً وعقلاً وشرعاً مع مبالغات من فنون شتى، الاستفهام التقريري من حيث إنه لا يقع إلا في كلام هو مسلم عند كل سامع حقيقة أو ادعاء، وإسناد الفعل إلى ـ أحد ـ إيذاناً بأن أحداً من الأحدين لا يفعل ذلك وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة، وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الإنسان، وجعل المأكول أخاً للآكل وميتاً، وتعقيب ذلك بقوله تعالى: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ حملاً على الإقرار وتحقيقاً لعدم محبة ذلك أو لمحبته التي لا ينبغي مثلها، وفي المثل السائر كني عن الغيبة بأكل الإنسان للحم مثله لأنها ذكر المثالب وتمزيق الاعراض المماثل لأكل اللحم بعد تمزيقه في استكراه العقل والشرع له، وجعله ميتاً لأن المغتاب لا يشعر بغيبته، ووصله بالمحبة لما جبلت عليه النفوس من الميل إليها مع العلم بقبحها، وقال أبو زيد السهيلي: ضرب المثل لأخذ العرض بأكل اللحم لأن اللحم ستر على العظم والشاتم لأخيه كأنه يقشر ويكشف ما عليه وكأنه أولى مما في المثل، والفاء في ﴿فكرهتموه﴾

فصيحة في جواب شرط مقدر ويقدر معه قد أي إن صح ذلك أو عرض عليكم هذا فقد كرهتموه ولا يمكنكم إنكار كراهته، والجزائية باعتبار التبين، والضمير المنصوب للأكل وقيل: للحم، وقيل: للميت وليس بذاك، وجوز كونه للاغتياب المفهوم مما قبل، والمعنى فاكرهوه كراهيتكم لذلك الأكل، وعبر بالماضي للمبالغة، وإذا أول بما ذكر يكون إنشاء غير محتاج لتقدير قد، وانتصاب ﴿ميتاً﴾ على الحال من اللحم أو الأخ لأن المضاف جزء من المضاف إليه والحال في مثل ذلك جائز خلافاً لأبي حيان.

وقرأ أبو سعيد الخدري والجحدري وأبو حيوة «فَكُرِّهْتمُوُه» بضم الكاف وشد الراء، ورواها الخدري عن النبي ﷺ، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا الله﴾ قيل عطف على محذوف كأنه قيل: امتثلوا ما قيل لكم واتقوا الله.

وقال الفراء التقدير ان صح ذلك فقد كرهتموه فلا تفعلوه واتقوا الله فهو عطف على النهي المقدر، وقال أبو علي الفارسي. لما قيل لهم ﴿أيحب أحدكم﴾ الخ كان الجواب لا متعيناً فكأنهم قالوا: لا نحب فقيل لهم ﴿فكرهتموه﴾ ويقدر فكذلك فاكرهوا الغيبة التي هي نظيره واتقوا الله فيكون عطفاً على فاكرهوا المقدر، وقيل: هو عطف على فكرهتموه بناءً على أنه خبر لفظاً أمر معنى كما أشير إليه سابقاً ولا يخفى الأولى من ذلك: وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الله تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ تعليل للأمر أي لأنه تعالى تواب رحيم لمن اتقى واجتنب ما نهي عنه وتاب مما فرط منه، وتواب أي مبالغة في قبول التوبة والمبالغة إما باعتبار الكيف إذ يجعل سبحانه التائب كمن لم يذنب أو باعتبار الكم لكثرة المتوب عليهم أو لكثرة ذنوبهم.

أخرج ابن أبي حاتم عن السدي أن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه كان مع رجلين في سفر يخدمهما وينال من طعامهما وأنه نام يوماً فطلبه صاحباه فلم يجداه فضربا الخباء وقالا: ما يريد سلمان شيئاً غير هذا أن يجيء إلى طعام معدود وخبار مضروب فلما جاء سلمان أرسلاه إلى رسول الله ﷺ يطلب لهما إداماً فانطلق فأتاه فقال: يا رسول الله بعثني أصحابي لتؤدمهم إن كان عندك قال: ما يصنع أصحابك بالإدام؟ لقد ائتدموا فرجع رضي الله تعالى عنه فخبرهما فانطلقا فأتيا رسول الله ﷺ فقالا: والذي بعثك بالحق ما أصبنا طعاماً منذ نزلنا قال: إنكما قد ائتدمتما بسلمان فنزلت. وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج أنه قال: زعموا أنها نزلت في سلمان الفارسي أكل ثم رقد فنفخ فذكر رجلان أكله ورقاده فنزلت.

وأخرج الضياء المقدسي في المختارة عن أنس قال: كانت العرب تخدم بعضها بعضاً في الأسفار وكان مع أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما رجل يخدمهما فناما فاستيقظا ولم يهيء لهما طعاماً فقالا: إن هذا لنؤوم فأيقظاه فقالا: ائت رسول الله ﷺ فقل له إن أبا بكر وعمر يقرآنك السلام ويستأدمانك فقال: إنهما ائتدما فجاءا فقالا: يا رسول الله بأي شيء ائتدمنا قال بلحم أخيكما والذي نفسي بيده إني لأرى لحمه بين ثناياكما فقالا: استغفر لنا يا رسول الله قال: مراه فليستغفر لكما وهذا خبر صحيح ولا طعن فيه على الشيخين سواء كان ما وقع منهما قبل النزول أو بعده حيث لم يظنا بناءً على حسن الظن فيهما ان تلك الكلمة مما يكرهها ذلك الرجل: هذا والآية دالة على حرمة الغيبة. وقد نقل القرطبي وغيره الإجماع على أنها من الكبائر، وعن الغزالي وصاحب العدة أنهما صرحا بأنها من الصغائر وهو عجيب منهما لكثرة ما يدل على أنها من الكبائر، وقصارى ما قيل في وجه القول بأنها صغيرة أنه لو لم تكن كذلك يلزم فسق الناس كلهم إلا الفذ النادر منهم وهذا حرج عظيم. وتعقب بأن فشو المعصية وارتكاب جميع الناس لها فضلاً عن الأكثر لا يوجب أن تكون صغيرة، وهذا الذي دل عليه الكلام من ارتكاب أكثر الناس لها لم يكن قبل. على أن الإصرار عليها قريب منها في كثرة الفشو في الناس وهو كبيرة بالإجماع ويلزم عليه الحرج العظيم وإن لم يكن في

عظم الحرج السابق، مع أن هذا الدليل لا يقاوم تلك الدلائل الكثيرة، ولعل الأولى في الاستدلال على ذلك ما رواه أحمد. وغيره بسند صحيح عن أبي بكرة قال: «بينما أنا أماشي رسول الله ﷺ وهو آخذ بيدي ورجل عن يساري فإذا نحن بقبرين أمامنا فقال رسول الله ﷺ: إنهما ليعذبان وما يعذبان بكبير وبكى إلى أن قال: وما يعذبان إلا في الغيبة والبول» ولا يتم أيضاً، فقد قال ابن الأثير: المعنى وما يعذبان في أمر كان يكبر عليهما ويشق فعله لو أراداه لا أنه في نفسه غير كبير، وكيف لا يكون كبيراً وهما يعذبان فيه، فالحق أنها من الكبائر. نعم لا يبعد أن يكون منها ما هو من الصغائر كالغيبة التي لا يتأذى بها كثيراً نحو عيب الملبوس والدابة، ومنها ما لا ينبغي أن يشك في أنه من أكبر الكبائر كغيبة الأولياء والعلماء بألفاظ الفسق والفجور ونحوها من الألفاظ الشديدة الإيذاء، والأشبه أن يكون حكم السكوت عليها مع القدرة على دفعها حكمها، ويجب على المغتاب أن يبادر إلى التوبة بشروطها فيقلع ويندم خوفاً من الله تعالى ليخرج من حقه ثم يستحل المغتاب خوفاً ليحله فيخرج عن مظلمته، وقال الحسن: يكفيه الاستغفار عن الاستحلال، واحتج بخبر «كفارة من اغتبته أن تستغفر له»، وأفتى الخياطي بأنها إذا لم تبلغ المغتاب كفاه الندم والاستغفار، وجزم ابن الصباغ بذلك وقال: نعم إذا كان تنقصه عند قوم رجع إليهم وأعلمهم أن ذلك لم يكن حقيقة وتبعهما كثيرون منهم النووي، واختاره ابن الصلاح في فتاويه وغيره، وقال الزركشي: هو المختار وحكاه ابن عبد البر عن ابن المبارك وأنه ناظر سفيان فيه، وما يستدل به على لزوم التحليل محمول على أنه أمر بالأفضل أو بما يمحو أثر الذنب بالكلية على الفور، وما ذكر في غير الغائب والميت أما فيهما فينبغي أن يكثر لهما الاستغفار، ولا اعتبار بتحليل الورثة على ما صرح به الخياطي وغيره، وكذا الصبي والمجنون بناءً على الصحيح من القول بحرمة غيبتهما.

قال في الخادم: الوجه أن يقال يبقى حق مطالبتهما إلى يوم القيامة أي إن تعذر الاستحلال والتحليل في الدنيا بأن مات الصبي صبياً والمجنون مجنوناً ويسقط من حق الله تعالى بالندم، وهل يكفي الاستحلال من الغيبة المجهولة أم لا؟ وجهان، والذي رجحه في الإذكار أنه لا بد من معرفتها لأن الإنسان قد يسمح عن غيبة دون غيبة، وكلام الحليمي. وغيره يقتضي الجزم بالصحة لأن من سمح بالعفو من غير كشف فقد وطن نفسه عليه مهما كانت الغيبة، ويندب لمن سئل التحليل أن يحلل ولا يلزمه لأن ذلك تبرع منه وفضل، وكان جمع من السلف واقتدى بهم والدي عليه الرحمة والرضوان يمتنعون من التحليل مخافة التهاون بأمر الغيبة، ويؤيد الأول خبر «أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم كان إذا خرج من بيته قال: إني تصدقت بعرضي على الناس».

ومعناه لا أطلب مظلمة منهم ولا أخاصمهم لا أن الغيبة تصير حلالاً لأن فيها حقاً لله تعالى ولأنه عفو وإباحة للشيء قبل وجوبه، وسئل الغزالي عن غيبة الكافر فقال: هي في حق المسلم محذورة لثلاث علل: الإيذاء، وتنقيص خلق الله تعالى، وتضييع الوقت بما لا يعني. والأولى تقتضي التحريم، والثانية الكراهة، والثالثة خلاف الأولى. وأما الذمي فكالمسلم فيما يرجع إلى المنع عن الإيذاء لأن الشرع عصم عرضه ودمه وماله.

وقد روى ابن حبان في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «من سمع يهودياً أو نصرانياً فله النار» ومعنى سمعه أسمعه ما يؤذيه ولا كلام بعد هذا في الحرمة. وأما الحربي فغيبته ليست بحرام على الأولى وتكره على الثانية وخلاف الأولى على الثالثة، وأما المبتدع فإن كفر فكالحربي وإلا فكالمسلم؛ وأما ذكره ببدعته فليس مكروهاً.

وقال ابن المنذر في قوله ﷺ في تفسير الغيبة: «ذكرك أخاك بما يكره»: فيه دليل على أن من ليس أخاً لك من اليهود والنصارى وسائر أهل الملل ومن أخرجته بدعته إلى غير دين الإسلام لا غيبة له ويجري نحوه في الآية، والوجه تحريم غيبة الذمي كما تقرر وهو وإن لم يعلم من الآية ولا من الخبر المذكور معلوم بدليل آخر ولا معارضة بين ما ذكر

وذلك الدليل كما لا يخفى، وقد تجب الغيبة لغرض صحيح شرعي لا يتوصل إليه إلا بها وتنحصر في ستة أسباب. الأول التظلم فلمن ظلم أن يشكو لمن يظن له قدرة على إزالة ظلمه لا تخفيفه. الثاني الاستعانة على تغيير المنكر بذكره لمن يظن قدرته على إزالته. الثالث الاستفتاء فيجوز للمستفتي أن يقول للمفتي: ظلمني فلان بكذا فهل يجوز له أو ما طريق تحصيل حقي أو نحو ذلك؛ والأفضل أن يبهمه.

الرابع تحذير المسلمين من الشر كجرح الشهود والرواة والمصنفين والمتصدين لإفتاء أو إقراء مع عدم أهلية فتجوز إجماعاً بل تحب، وكأن يشير وإن لم يستشر على مريد تزوج أو مخالطة لغيره في أمر ديني أو دنيوي ويقتصر على ما يكفي فإن كفى نحو لا يصلح لك فذاك وإن احتاج إلى ذكر عيب ذكره أو عيبين فكذلك وهكذا ولا يجوز الزيادة على ما يكفي، ومن ذلك أن يعلم من ذي ولاية قادحاً فيها كفسق أو تغفل فيجب ذكر ذلك لمن له قدرة على عزله وتولية غيره الخالي من ذلك أو على نصحه وحثه للاستقامة، والخامس أن يتجاهر بفسقه كالمكاسين وشربه الخمر ظاهراً فيجوز ذكره بما تجاهروا فيه دون غيره إلا أن يكون له سبب آخر مما مر.

السادس للتعريف بنحو لقب كالأعور، والأعمش فيجوز وإن أمكن تعريفه بغيره. نعم الأولى ذلك إن سهل ويقصد التعريف لا التنقيص، وأكثر هذه الستة مجمع عليه ويدل لها من السنة أحاديث صحيحة مذكورة في محلها كالأحاديث الدالة على قبح الغيبة وعظم آثامها وأكثر الناس بها مولعون ويقولون: هي صابون القلوب وإن لها حلاوة كحلاوة التمر وضراوة كضراوة الخمر وهي في الحقيقة كما قال ابن عباس وعلي بن الحسين رضي الله تعالى عنهم: الغيبة إدام كلاب الناس نسأل الله تعالى التوفيق لما يحب ويرضى.

وما أحسن ما جاء الترتيب في هذه الآية أعني قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن﴾** الخ كما قال أبو حيان وفصله بقوله: جاء الأمر أولاً باجتناب الطريق التي لا تؤدي إلى العلم وهو الظن ثم نهى ثانياً عن طلب تحقيق ذلك الظن ليصير علماً بقوله سبحانه: **﴿ولا تجسسوا﴾** ثم نهى ثالثاً عن ذكر ذلك إذا علم فهذه أمور ثلاثة مترتبة ظن فعلم بالتجسس فاغتياب، وقال ابن حجر عليه الرحمة: إنه تعالى ختم كلاً من الايتين بذكر التوبة رحمة بعباده وتعطفاً عليهم لكن لما بدئت الأولى بالنهي ختمت بالنفي في **﴿ومن لم يتب﴾** لتقاربهما ولما بدئت الثانية بالأمر في **﴿اجتنبوا﴾** ختمت به في **﴿فاتقوا الله﴾** إلى الخ وكان حكمة ذكر التهديد الشديد في الأولى فقط بقوله تعالى: **﴿ومن لم يتب﴾** الخ أن ما فيها أفحش لأنه إيذاء في الحضرة بالخسرية أو اللمز أو النبز بخلافه في الآية الثانية فإنه أمر خفي إذ كل من الظن والتجسس والغيبة يقتضي الإخفاء وعدم العلم به غالباً انتهى فلا تغفل.

﴿يا أيها النَّاسُ إنَّا خَلَقْنَاكُمْ منْ ذَكَر وَأُنْثَى﴾ من آدم وحواء عليهما السلام فالكل سواء في ذلك فلا وجه للتفاخر بالنسب ومن هذا قوله:

الناس في عالم التمثيل أكفاء ... أبوهم آدم والأم حواء

وجوز أن يكون المراد هنا إنا خلقنا كل واحد منكم من أب وأم، ويبعده عدم ظهور ترتب ذم التفاخر بالنسب عليه والكلام مساق له كما ينبي عنه ما بعد، وقيل: هو تقرير للاخوة المانعة عن الاغتياب وعدم ظهور الترتب عليه على حاله مع أن ملاءمة ما بعد له دون ملاءمته للوجه السابق لكن وجه تقريره للأخوة ظاهر.

﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ﴾ الشعوب جمع شعب بفتح الشين وسكون العين وهم الجمع العظيم المنتسبون إلى أصل واحد، وهو يجمع القبائل، والقبيلة تجمع العمائر، والعمارة بفتح العين وقد تكسر تجمع البطون، والبطن تجمع

الأفخاذ، والفخذ تجمع الفصائل، فخزيمة شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ والعباس فصيلة؛ وسميت الشعوب لأن القبائل تشعبت منها، وهذا هو الذي عليه أكثر أهل النسب واللغة، ونظم ذلك بعض الأدباء فقال:

قبيلة فوقها شعب وبعدهما ... عمارة ثم بطن تلوه فخذ
وليس يؤوي الفتى إلا فصيلته ... ولا سداد لسهم ما له قذذ

وذكر بعضهم العشيرة بعد الفصيلة فقال:

اقصد الشعب فهو أكثر حي ... عدداً في الحساب ثم القبيله
ثم يتلوهما العمارة ثم البطن ... ثم الفخذ وبعد الفصيله
ثم من بعدها العشيرة لكن ... هي في جنب ما ذكرنا قليله

وحكى أبو عبيد عن ابن الكلبي عن أبيه تقديم الشعب ثم القبيلة ثم الفصيلة ثم العمارة ثم الفخذ فأقام الفصيلة مقام العمارة والعمارة مقام الفصيلة في ذكرها قبل الفخذ ولم يذكر ما يخالفه، وقيل: الشعوب في العجم والقبائل في العرب والأسباط في بني إسرائيل، وأيد كون الشعوب في العجم ما في حديث مسروق أن رجلاً من الشعوب أسلم فكانت تؤخذ منه الجزية؛ فإن الشعوب فيه فسرت بالعجم لكن قيل: وجهه على ما تقدم أن الشعب ما تشعب منه قبائل العرب والعجم فخص بأحدهما، ويجوز أن يكون جمع الشعوبي وهو الذي يصغر شأن العرب ولا يرى لهم فضلاً على غيرهم كيهود ومجوس في جمع المجوسي واليهودي، ومنهم أبو عبيدة وكان خارجياً وقد ألف كتاباً في مثالب العرب، وابن غرسية وله رسالة فصيحة في تفضيل العجم على العرب، وقد رد عليه علماء الأندلس برسائل عديدة.

وقيل: الشعوب عرب اليمن من قحطان والقبائل ربيعة ومضر وسائر عدنان، وقال قتادة ومجاهد والضحاك: الشعب النسب إلا بعد والقبيلة الأقرب، وقيل: الشعوب الموالي والقبائل العرب، وقال أبو روق: الشعوب الذين ينتسبون إلى المدائن والقرى والقبائل العرب الذين ينتسبون إلى آبائهم ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ علة للجعل أي جعلناكم كذلك ليعرف بعضكم بعضاً فتصلوا الأرحام وتبينوا الأنساب والتوارث لا لتفاخروا بالآباء والقبائل، والحصر مأخوذ من التخصيص بالذكر والسكوت في معرض البيان. وقرأ الأعمش «لتتعارفوا» بتاءين على الأصل، ومجاهد. وابن كثير في رواية وابن محيصن بإدغام التاء في التاء، وابن عباس وأبان عن عاصم «لِتَعرِفُوا» بكسر الراء مضارع عرف، قال ابن جني: والمفعول محذوف أي لتعرفوا ما أنتم محتاجون إليه كقوله:

وما علم الإنسان إلا ليعلما

أي ليعلم ما علمه وما أعذب هذا الحذف وما أغربه لمن يعرف مذهبه.

واختير في المفعول المقدر قرابة بعضكم من بعض، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ تعليل للنهي عن التفاخر بالأنساب المستفاد من الكلام بطريق الاستئناف الحقيقي كأنه قيل: إن أكرمكم عند الله تعالى والأرفع منزلة لديه عز وجل في الآخرة والدنيا هو الأتقى فإن فاخرتم ففاخروا بالتقوى. وقرأ ابن عباس «أن» بفتح الهمزة على حذف لام التعليل كأنه قيل: لم لا تتفاخروا بالأنساب؟ فقيل: لأن أكرمكم عند الله تعالى أتقاكم لا أنسبكم فإن مدار كمال النفوس وتفاوت الأشخاص هو التقوى فمن رام نيل الدرجات العلا فعليه بها.

وفي البحر أن ابن عباس قرأ «لتعرفوا وأن أكرمكم» بفتح الهمزة فاحتمل أن يكون «أن أكرمكم» الخ معمولاً ﴿لتعرفوا﴾ وتكون اللام في ﴿لتعرفوا﴾ لام الأمر وهو أجود من حيث المعنى، وأما إن كانت لام كي فلا يظهر المعنى

إذ ليس جعلهم شعوباً وقبائل لأن يعرفوا أن أكرمهم عند الله تعالى أتقاهم فإن جعلت مفعولاً ﴿لتعرفوا﴾ محذوفاً أي لتعرفوا الحق لأن أكرمكم عند الله أتقاكم ساغ في اللام ان تكون لام كي ا هـ وهو كما ترى.

﴿إِنَّ الله عَلِيمٌ﴾ بكم وبأعمالكم ﴿خَبِيرٌ﴾ بباطن أحوالكم. روي أنه لما كان يوم فتح مكة أذن بلال على الكعبة فغضب الحارث بن هشام. وعتاب بن أسيد وقالا: أهذا العبد الأسود يؤذن على ظهر الكعبة فنزلت.

وعن ابن عباس سبب نزولها قول ثابت بن قيس لرجل لم يفسح له عند النبي ﷺ يا ابن فلانة فوبخه النبي عليه الصلاة والسلام وقال: إنك لا تفضل أحداً إلا في الدين والتقوى ونزلت وأخرج أبو داود في مراسيله وابن مردويه وعن البيهقي في سننه عن الزهري قال: أمر رسول الله ﷺ بني بياضة أن يزوجوا أبا هند امرأة منهم فقالوا: يا رسول الله أنزوج بناتنا موالينا؟ فأنزل الله تعالى ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾ الآية.

قال الزهري: نزلت في أبي هند خاصة وكان حجام النبي ﷺ وفي رواية ابن مردويه من طريق الزهري عن عروة عن عائشة أنه عليه الصلاة والسلام قال: أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه ونزلت ﴿يا أيها الناس﴾ الآية في ذلك، وعن يزيد بن شجرة مر رسول الله ﷺ في سوق المدينة فرأى غلاماً أسود يقول: من اشتراني فعلى شرط لا يمنعني عن الصلوات الخمس خلف رسول الله عليه الصلاة والسلام فاشتراه رجل فكان رسول الله ﷺ يراه عند كل صلاة ففقده فسأل عنه صاحبه فقال: محموم فعاده ثم سأل عنه بعد أيام فقال: هو لما به فجاءه وهو في ذمائه فتولى غسله ودفنه فدخل على المهاجرين والأنصار أمر عظيم فنزلت، وفي القلب من صحة هذا شيء والله تعالى أعلم. وقد دلت على أنه لا ينبغي التفاخر بالأنساب وبذلك نطقت الأخبار. أخرج ابن مردويه. والبيهقي في شعب الإيمان. وعبد بن حميد. والترمذي. وغيرهم عن ابن عمر أن النبي ﷺ طاف يوم الفتح على راحلته يستلم الأركان بمحجنه فلما خرج لم يجد مناخاً فنزل على أيدي الرجال فخطبهم فحمد الله تعالى وأثنى عليه، وقال: الحمد ﷺ الذي أذهب عنكم عبية الجاهلية وتكبرها يا أيها الناس الناس رجلان بر تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله الناس كلهم بنو آدم وخلق الله آدم من تراب قال الله تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾ إلى قوله تعالى: ﴿خبير﴾ ثم قال: أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم، وأخرج البيهقي وابن مردويه عن جابر بن عبد الله قال: خطبنا رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق خطبة الوداع فقال: يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأسود على أحمر ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ ألا هل بلغت؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: فليبلغ الشاهد الغائب، وأخرج البيهقي عن أبي أمامة قال «قال رسول الله ﷺ إن الله أذهب نخوة الجاهلية وتكبرها بآبائها كلكم لآدم وحواء كطف الصاع بالصاع وإن أكرمكم عند الله أتقاكم فمن أتاكم ترضون دينه وأمانته فزوجوه» وأخرج أحمد وجماعة نحوه لكن ليس فيه «فمن أتاكم» الخ.

وأخرج البزار عن حذيفة قال: «قال رسول الله ﷺ كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب ولينتهين قوم يفخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان» وأخرج الطبراني وابن مردويه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يقول الله يوم القيامة أيها الناس إني جعلت نسباً وجعلتم نسباً فجعلت أكرمكم عند الله أتقاكم فأبيتم إلا أن تقولوا: فلان بن فلان وفلان أكرم من فلان وإني اليوم أرفع نسبي واضع نسبكم ألا إن أوليائي المتقون» وأخرج الخطيب عن علي كرم الله تعالى وجهه نحوه مرفوعاً.

وأخرج أحمد والبخاري في تاريخه وأبو يعلى والبغوي وابن قانع والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي ريحانة أن رسول الله ﷺ قال: «من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزاً وكبراً فهو عاشرهم في النار» وأخرج

البخاري والنسائي عن أبي هريرة قال: «سئل رسول الله ﷺ أي الناس أكرم؟ قال: أكرمهم عند الله أتقاهم قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: فعن معادن العرب تسألوني؟ قالوا: نعم قال: خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» والأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصى. وفي الآية إشارة إلى وجه رد التفاخر بالنسب حيث أفادت أن شرف النسب غير مكتسب ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ [النجم: ٣٩] وأنه لا فرق بين النسيب وغيره من جهة المادة لاتحاد ما خلقا منه، ولا من جهة الفاعل لأنه هو الله تعالى الواحد، فليس للنسب شرف يعول عليه ويكون مداراً للثواب عند الله عز وجل، ولا أحد أكرم من أحد عنده سبحانه إلا بالتقوى وبها تكمل النفس وتتفاضل الأشخاص، وهذا لا ينافي كون العرب أشرف من العجم وتفاوت كل من العرب والعجم في الشرف، فقد ذكروا أن الفرس أشرف من النبط، وبنو إسرائيل أفضل من القبط. وأخرج مسلم. وغيره عن واثلة بن الأسقع قال: «قال ﷺ إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم» لأن ذلك ليس إلا باعتبار الخصال الحميدة، فشرف العرب على العجم مثلاً ليس إلا باعتبار أن الله تعالى امتازهم على من سواهم بفضائل جمة وخصال حميدة كما صحت به الأحاديث، وقد جمع الكثير منها العلامة ابن حجر الهيتمي في كتابه مبلغ الأرب في فضائل العرب، ولا نعني بذلك أن كل عربي ممتاز على كل عجمي بالخصال الحميدة بل إن المجموع ممتاز على المجموع، ثم إن أشرف العرب نسباً أولاد فاطمة رضي الله تعالى عنها لأنهم ينسبون إلى النبي ﷺ كما صرح به جمع من الفقهاء. وأخرج الطبراني عن فاطمة رضي الله تعالى عنها قالت: «قال رسول الله ﷺ كل بني آدم ينتمون إلى عصبة إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وأنا عصبتهم» وفي رواية له عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه «كل ابن انثى كان عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة فأنا عصبتهم وأنا أبوهم» ونوزع في صحة ذلك، ورمز الجلال السيوطي للأول بأنه حسن، وتعقب وليس الأمر موقوفاً على ما ذكر لظهور دليله. وقد أخرج أحمد. والحاكم في المستدرك عن المسور بن مخرمة ولا كلام فيه . قال: «قال ﷺ فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها وإن الأنساب كلها تنقطع يوم القيامة غير نسبي وسببي وصهري» وحديث بضعية فاطمة رضي الله تعالى عنها مخرج في صحيح البخاري أيضاً، قال الشريف السمهودي: ومعلوم أن أولادها بضعة منها فيكونون بواسطتها بضعة منه ﷺ، وهذا غاية الشرف لأولادها، وعدم انقطاع نسبه ﷺ جاء أيضاً في حديث أخرجه ابن عساكر عن عمر رضي الله تعالى عنه مرفوعاً بلفظ «كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة الا نسبي وصهري» والذهبي وإن تعقبه بقوله فيه ابن وكيع لا يعتمد لكن استدرك ذلك بأنه ورد فيه مرسل حسن، ويعلم مما ذكر ونحوه . كما قال المناوي . عظيم نفع الانتساب إليه ﷺ، ولا يعارضه ما في أخبار أخر من حثه عليه الصلاة والسلام لأهل بيته على خشية الله تعالى واتقائه سبحانه وأنه عليه الصلاة والسلام لا يغني عنهم من الله تعالى شيئاً حرصاً على إرشادهم وتحذيراً لهم من أن يتكلوا على النسب فتقصر خطاهم عن اللحوق بالسابقين من المتقين، وليجتمع لهم الشرفان شرف التقوى وشرف النسب، ورعاية لمقام التخويف خاطبهم عليه الصلاة والسلام بقوله: «لا أغني عنكم من الله شيئاً» والمراد لا أغني عنكم شيئاً بمجرد نفسي من غير ما يكرمني الله تعالى به من نحو شفاعة فيكم ومغفرة منه تعالى لكم، وهو عليه الصلاة والسلام لا يملك لأحد نفعاً ولا ضراً إلا بتمليك الله تعالى، والله سبحانه يملكه نفع أمته والأقربون أولى بالمعروف.

فعلى هذا لا بأس بقوله الرجل: أنا من ذرية رسول الله ﷺ على وجه التحدث بالنعمة أو نحو ذلك من المقاصد الشرعية. وقد نقل المناوي عن ابن حجر أنه قال نهيه ﷺ عن التفاخر بالأنساب موضعه مفاخرة تقتضي تكبراً

واحتقار مسلم، وعلى ما ذكرناه أولاً جاء قوله عليه الصلاة والسلام «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل» الحديث، وقوله ﷺ: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» إلى غير ذلك، ومع شرف الانتساب إليه عليه الصلاة والسلام لا ينبغي لمن رزقه أن يجعله عاطلاً عن التقوى ويدنسه بمتابعة الهوى، فالحسنة في نفسها حسنة وهي من بيت النبوة أحسن، والسيئة في نفسها سيئة وهي من أهل بيت النبوة أسوأ، وقد يبلغ اتباع الهوى بذلك النسيب الشريف إلى حيث يستحي أن ينسب إلى رسول الله ﷺ وربما ينكر نسبه. وعليه قيل لشريف سيىء الأفعال:

قال النبي مقال صدق لم يزل	يحلو لدى الاسماع والأفواه
إن فاتكم أصل امرىء ففعاله	تنبيكم عن أصله المتناهي
وأراك تسفر عن فعال لم تزل	بين الأنام عديمة الأشباه
وتقول إني من سلالة أحمد	أفأنت تصدق أم رسول الله

ولا يلومن الشريف إلا نفسه إذا عومل حينئذٍ بما يكره وقدم عليه من هو دونه في النسب بمراحل، كما يحكى أن بعض الشرفاء في بلاد خراسان كان أقرب الناس إلى رسول الله ﷺ غير أنه كان فاسقاً ظاهر الفسق وكان هناك مولى أسود تقدم في العلم والعمل فأكب الناس على تعظيمه فاتفق أن خرج يوماً من بيته يقصد المسجد فاتبعه خلق كثير يتبركون به فلقيه الشريف سكران فكان الناس يطردونه عن طريقه فغلبهم وتعلق بأطراف الشيخ وقال: يا أسود الحوافر والمشافر يا كافر ابن كافر أنا ابن رسول الله ﷺ أذل وأنت تجل وأهان وأنت تعان فهم الناس بضربه فقال الشيخ: لا تفعلوا هذا محتمل منه لجده ومعفو عنه وإن خرج عن حده، ولكن أيها الشريف بيضت باطني وسودت باطنك فرؤي بياض قلبي فوق سواد وجهي فحسنت وسواد قلبك فوق بياض وجهك فقبحت؛ وأخذت سيرة أبيك وأخذت سيرة أبي فرآني الخلق في سيرة أبيك ورأوك في سيرة أبي فظنوني ابن أبيك وظنوك ابن أبي فعملوا معك ما يعمل مع أبي وعملوا معي ما يعمل مع أبيك، ولهذا ونحوه قيل:

ولا ينفع الأصل من هاشم	إذا كانت النفس من باهله

أي لا ينفع في الامتياز على ذوي الخصال السنية إذا كانت النفس في حد ذاتها باهلية ردية ومن الكمالات عرية، فإن باهلة في الأصل اسم امرأة من همدان كانت تحت معن بن أعصر بن سعد بن قيس عيلان فنسب ولده إليها، وقيل: بنو باهلة وهم قوم معروفون بالخساسة، قيل: كانوا يأكلون بقية الطعام مرة ثانية وكانوا يأخذون عظام الميتة يطبخونها ويأخذون دسوماتها فاستنقصتهم العرب جداً حتى قيل لعربي أترضى أن تكون باهلياً وتدخل الجنة فقال: لا إلا بشرط أن لا يعلم أهل الجنة أني باهلي، وقيل:

إذا قيل للكلب يا باهلي	عوى الكلب من شؤم هذا النسب

ولم يجعلهم الفقهاء لذلك أكفاء لغيرهم من العرب لكن لا يخلو ذلك من نظر، فإن النص أعني «إن العرب بعضهم أكفاء لبعض» لم يفصل مع أنه ﷺ كان أعلم بقبائل العرب وأخلاقهم وقد أطلق؛ وليس كل باهلي كما يقولون بل فيهم الأجواد، وكون فصيلة منهم أو بطن صعاليك فعلوا ما فعلوا لا يسري في حق الكل اللهم إلا أن يقال: مدار الكفاءة وعدمها على العار وعدمه في المعروف بين الناس. فمتى عدوا الباهلية عاراً وشاع استنقاصها فيما بينهم وأبتها نفوسهم اعتبر ذلك وإن لم يكن عن أصل أصيل، وهذا نظير ما ذكروا فيما إذا اشترى الشخص داراً فتبين أن الناس يستشئمونها أنه بالخيار مع قول الجل من العلماء بنفي الشؤم المتعارف بين الناس اعتباراً لكون ذلك مما ينقص الثمن بين الناس وإن لم يكن له أصل فتأمله، وبالجملة شرف النسب مما اعتبر جاهلية وإسلاماً، أما جاهلية فأظهر من

أن يبرهن عليه، وأما إسلاماً فيدل عليه اعتبار الكفاءة في النسب في باب النكاح على الوجه المفصل في كتب الفقه، ولم يخالف في ذلك فيما نعلم إلا الإمام مالك والثوري والكرخي من الحنفية، وبعض ما تقدم من الأخبار يؤيد كلامهم لكن أجيب عنه في محله، وكذا يدل عليه ما ذكروه في بيان شرائط الإمامة العظمى من أنه يشترطها فيها كون الإمام قرشياً، وقد أجمعوا على ذلك كما قال الماوردي، ولا اعتبار بضرار. وأبي بكر الباقلاني حيث شذا فجوزاها في جميع الناس، وقال الشافعية: فإن لم يوجد قرشي أي مستجمع لشروط الإمامة اعتبر كون الإمام كنانياً من ولد كنانة بن خزيمة، فإن تعذر اعتبر كونه من بني إسماعيل عليه السلام، فإن تعذر اعتبر كونه من جرهم لشرفهم بصهارة إسماعيل عليه السلام إلى غير ذلك، ومع هذا كله فالتقوى التقوى فالاتكال على النسب وترك النفس وهواها من ضعف الرأي وقلة العقل، ويكفي في هذا الفصل قوله تعالى لنوح عليه السلام في ابنه كنعان: ﴿إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح﴾ [هود: ٤٦] وقوله عليه الصلاة والسلام: «سلمان منا أهل البيت» فالحزم اللائق بالنسيب أن يتقي الله تعالى ويكتسب من الخصال الحميدة ما لو كانت في غير نسيب لكفته ليكون قد زاد على الزبد شهداً وعلق على جيد الحسناء عقداً؛ ولا يكتفي بمجرد الانتساب إلى جدود سلفوا ليقال له: نعم الجدود ولكن بئس ما خلفوا، وقد ابتلي كثير من الناس بذلك فترى أحدهم يفتخر بعظم بال وهو عري كالإبرة من كل كمال. ويقول: كان أبي كذا وكذا وذاك وصف أبيه فافتخاره به نحو افتخار الكوسج بلحية أخيه، ومن هنا قيل:

وأعجب شيء إلى عاقل ... أناس عن الفضل مستأخره
إذا سئلوا ما لهم من علا ... أشاروا إلى أعظم ناخره

وقال الفاضل السري عبد الباقي أفندي العمري:

أقول لمن غدا في كل وقت ... يباهينا بأسلاف عظام
أتقنع بالعظام وأنت تدري ... بأن الكلب يقنع بالعظام

وما ألطف قوله:

لم يجدك الحسب العالي بغير تقى ... مولاك شيئاً فحاذر واتق الله
وابغ الكرامة في نيل الفخار به ... فأكرم الناس عند الله أتقاها

وأكثر ما رأينا ذلك الافتخار البارد عند أولاد مشايخ الزوايا الصوفية فإنهم ارتكبوا كل رذيلة وتعروا عن كل فضيلة ومع ذلك استطالوا بآبائهم على فضلاء البرية واحتقروا أناساً فاقوهم حسباً ونسباً وشرفوهم أماً وأباً وهذا هو الضلال البعيد والحمق الذي ليس عليه مزيد، ولولا خشية السأم لأطلقنا في هذا الميدان عنان كميت القلم على أن فيما ذكرنا كفاية لمن أخذت بيده العناية والله تعالى أعلم.

﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا﴾ قال مجاهد: نزلت في بني أسد بن خزيمة قبيلة تجاور المدينة أظهروا الإسلام وقلوبهم دغلة إنما يحبون المغانم وعرض الدنيا، ويروى أنهم قدموا المدينة في سنة جدبة فأظهروا الشهادتين وكانوا يقولون لرسول الله ﷺ: جئناك بالأثقال والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان يريدون بذكر ذلك الصدقة ويمنون به على النبي عليه الصلاة والسلام، وقيل: هم مزينة وجهينة وأسلم وأشجع وغفار قالوا: آمنا فاستحقينا الكرامة فرد الله تعالى عليهم، وأياً ما كان فليس المراد بالأعراب العموم كما قد صرح به قتادة. وغيره، والحلق الفعل علامة التأنيث لشيوع اعتبار التأنيث في الجموع حتى قيل:

لا تـبـالـي بـجـمـعـهـم ... كـل جـمـع مـؤنـث

والنكتة في اعتباره ههنا الإشارة على قلة عقولهم على عكس ما روعي في قوله تعالى: ﴿وقال نسوة﴾ [يوسف: ٣٠].

﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا﴾ إكذاب لهم بدعوى الإيمان إذ هو تصديق مع الثقة وطمأنينة القلب ولم يحصل لهم وإلا لما منوا على الرسول ﷺ بترك المقاتلة كما دل عليه آخر السورة ﴿وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ فإن الإسلام انقياد ودخول في السلم وهو ضد الحرب وما كان من هؤلاء مشعر به، وكان الظاهر لم تؤمنوا ولكن أسلمتم أو لا تقولوا آمنا ولكن قولوا أسلمنا لتحصل المطابقة لكن عدل عن الظاهر اكتفاء بحصولها من حيث المعنى مع إدماج فوائد زوائد، بيان ذلك أن الغرض المسوق له الكلام توبيخ هؤلاء في منّهم بإيمانهم بأنهم خلوا عنه أولاً وبأنهم الممتنون إن صدقوا ثانياً، فالأصل في الإرشاد إلى جوابهم قل كذبتم ولكن أخرج إلى ما هو عليه المنزل ليفيد عدم المكافحة بنسبة الكذب، وفيه حمل له عليه الصلاة والسلام على الأدب في شأن الكل ليصير ملكة لأتباعه وأن لا يلبسوا جلد النمر لمن يخاطبهم به وتلخيص ما كذبوا فيه.

ومن الدليل على أنه الأصل قوله تعالى في الآية التالية: ﴿أولئك هم الصادقون﴾ تعريضاً بأن الكذب منحصر فيهم، وأوثر على لا تقولوا آمنا لاستهجان ذلك لا سيما من النبي ﷺ المبعوث للدعوة إلى الإيمان، على أن إفادة ﴿لم تؤمنوا﴾ لمعنى كذبتم أظهر من إفادة لا تقولوا آمنا كما لا يخفى، ثم قوبل بقوله سبحانه: ﴿ولكن قولوا أسلمنا﴾ كأنه قيل: قل لم تؤمنوا فلا تكذبوا ولكن قولوا أسلمنا لتفوزوا بالصدق إن فاتكم الإيمان والتصديق ولو قيل: ولكن أسلمتم لم يؤد هذا المعنى، وفيه تلويح بأن إسلامهم وهو خلو عن التصديق غير معتد به ولو قيل ولكن أسلمتم لكان ذلك موهماً أن ذلك معتد به والمطلوب كماله بالإيمان ولا يحتاج هذا إلى أن يقال: القول في المنزل مستعمل في معنى الزعم، وقيل: في الآية احتباك. والأصل لم تؤمنوا فلا تقولوا آمنا ولكن أسلمتم فقولوا أسلمنا فحذف من كل من الجملتين ما أثبت في الأخرى والأول أبلغ وألطف ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ حال من ضمير ﴿قولوا﴾ كأنه قيل: قولوا أسلمنا ما دمتم على هذه الصفة، وفيه إشارة إلى توقع دخول الإيمان في قلوبهم بعد فليس هذا النفي مكرراً مع قوله تعالى: ﴿لم تؤمنوا﴾ وقيل: الجملة مستأنفة ولا تكرار أيضاً لأن لما تفيد النفي الماضي المستمر إلى زمن الحال بالإجماع وتفيد أن منفيها متوقع خلافاً لأبي حيان و ـ لم ـ لا تفيد شيئاً من ذلك بلا خلاف فلا حاجة في دفع التكرار إلى القول بالحالية وجعل الجملة توقيتاً للقول المأمور به ﴿وَإِن تُطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ بالإخلاص وترك النفاق ﴿لاَ يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ﴾ لا ينقصكم ﴿شَيْئاً﴾ من أجورها أو شيئاً من النقص يقال لاته يليته ليتاً إذا نقصه، ومنه ما حكى الأصمعي عن أم هشام السلولية الحمد لله الذي لا يفات ولا يلات ولا تصمه الأصوات وقرأ الحسن والأعرج وأبو عمرو «لا يألتكم» من ألت يألت بضم اللام وكسرها ألتاً وهي لغة أسد وغطفان، قال الحطيئة:

أبـلـغ سـراة بـنـي سـعـد مـغـلـغـلـة ... جـهـد الـرسـالـة لا ألـتـاً ولا كـذبـا

والأولى لغة الحجاز والفعل عليها أجوف وعلى الثانية مهموز الفاء، وحكى أبو عبيدة ألات يليت ﴿إِنَّ اللهَ غَفُورٌ﴾ لما فرط من المطيعين ﴿رَحِيمٌ﴾ بالتفضل عليهم ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ لم يشكوا من ارتاب مطاوع رابه إذا أوقعه في الشك مع التهمة وجعل عدم الارتياب متراخياً عن الإيمان مع أنه لا ينفك عنه لإفادة نفي الشك فيما بعد عند اعتراء شبهة كأنه قيل: آمنوا ثم لم يعترهم ما يعتري الضعفاء بعد حين، وهذا لا يدل على أنهم كانوا مرتابين أولاً بل يدل على أنهم كما لم يرتابوا أولاً لم يحدث لهم ارتياب ثانياً، والحاصل آمنوا ثم لم يحدث لهم ريبة فالتراخي زماني، وقال بعض الأجلة: عطف عدم الارتياب على الإيمان من باب ﴿ملائكته ورسله جبريل﴾ [البقرة: ٩٨] تنبيهاً على أنه الأصل في الإيمان فكأنه شيء آخر أعلى منه كائن فيه، وأوثر ﴿ثم﴾ على الواو

للدلالة على أن هذا الأصل حديثه وقديمه سواء في القوة والثبات فهو أبدا على طراوته لا أنه شيء واحد مستمر فيكون كالشيء الخلِق بل هو متجدد طري حيناً بعد حين، ولا بأس بأن يجعل ترشيحاً لما دل عليه معنى العطف لما جعل مغايراً نبه على أنه ليس تغاير ما بين الاستمرار والحدوث بل تغاير شيئين مختلفين ليدل على المعنى المذكور وأنهم في زيادة اليقين آناً فآناً، أما عند من يقول فيه بالقوة والضعف فظاهر، وأما من لم يقل به فلانضمام العيان إلى البيان، والفرق بين الاستمرارين أن الاستمرار على الأول استمرار المجموع نحو قوله تعالى: ﴿قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾ [فصلت: ٣٠، الأحقاف: ١٣] أي استمر بذلك إيمانهم مع عدم الارتياب، وعلى الثاني الاستمرار معتبر في الجزء الأخير، وهذا الوجه أوجه، وأياً ما كان ففي الكلام تعريض بأولئك الأعراب ﴿وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ في طاعته عز وجل على تكثير فنونها من العبادات البدنية المحضة والمالية الصرفة والمشتملة عليهما معاً كالحج والجهاد، وتقديم الأموال على الأنفس من باب الترقي من الأدنى إلى الأعلى، ويجوز بأن يقال: قدم الأموال لحرص الكثير عليها حتى أنهم يهلكون أنفسهم بسببها مع أنه أوفق نظراً إلى التعريض بأولئك حيث إنهم لم يكفهم أنهم لم يجاهدوا بأموالهم حتى جاؤوا أو أظهروا الإسلام حباً للمغانم وعرض الدنيا ومعنى ﴿جاهدوا﴾ بذلوا الجهد أو مفعوله مقدر أي العدو أو النفس والهوى ﴿أُولَئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر من الأوصاف الجميلة ﴿هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ أي الذين صدقوا في دعوى الإيمان لا أولئك الأعراب. روي أنه لما نزلت الآية جاؤوا وحلفوا أنهم مؤمنون صادقون فنزل لتكذيبهم قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللهَ بِدِينِكُمْ﴾ أي أتخبرونه سبحانه وتعالى بذلك بقولكم آمنا . فتعلمون . من علمت به فلذا تعدى بالتضعيف لواحد بنفسه وإلى الثاني بحرف الجر، وقيل: إنه تعدى به لتضمين معنى الإحاطة أو الشعور فيفيد مبالغة من حيث إنه جار مجرى المحسوس وقوله تعالى: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ حال من مفعول ﴿تعلمون﴾ وفيه من تجهيلهم ما لا يخفى، وقوله سبحانه: ﴿وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تذييل مقرر لما قبله أي مبالغ في العلم بجميع الأشياء التي من جملتها ما أخفوه من الكفر عند إظهارهم الإيمان ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ أي يعتدون إسلامهم منة عليك وهي النعمة التي لا يطلب موليها ثواباً ممن أنعم بها عليه من المن بمعنى القطع لأن المقصود بها قطع حاجته، وقال الراغب: هي النعمة الثقيلة من المن الذي يوزن به وثقلها عظمها أو المشقة في تحملها، و ﴿أن أسلموا﴾ في موضع المفعول . ليمنون . لتضمينه معنى الاعتداد أو هو بتقدير حرف الجر فيكون المصدر منصوباً بنزع الخافض أو مجروراً بالحرف المقدر أي يمنون عليك بإسلامهم، ويقال نحو ذلك في قوله تعالى: ﴿قُلْ لاَ تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلاَمَكُمْ﴾ فهو إما على معنى لا تعتدوا إسلامكم منة علي أو لا تمنوا علي بإسلامكم، وجوز أبو حيان أن يكون ﴿أن أسلموا﴾ مفعولاً من أجله أي يتفضلون عليك لأجل إسلامهم ﴿بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ﴾ أي ما زعمتم في قولكم آمنا فلا ينافي هذا قوله تعالى: ﴿قل لم تؤمنوا﴾ أو الهداية مطلق الدلالة فلا يلزم إيمانهم وينافي نفي الإيمان السابق.

وقرأ عبد الله. وزيد بن علي «إِذْ هَدَاكُم» بإذ التعليلية، وقرىء «إِنْ هَدَاكُمْ» بإن الشرطية ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي في ادعاء الإيمان فهو متعلق الصدق لا الهداية فلا تغفل؛ وجواب الشرط محذوف يدل عليه ما قبله أي فلله المنة عليكم، ولا يخفى ما في سياق الآية من اللطف والرشاقة، وذلك أن الكائن من أولئك الأعراب قد سماه الله تعالى إسلاماً إظهاراً لكذبهم في قولهم: آمنا أي أحدثنا الإيمان في معرض الامتنان ونفى سبحانه أن يكون كما زعموا إيماناً فلما منوا على رسول الله ﷺ ما كان منهم قال سبحانه لرسوله عليه الصلاة والسلام: يعتدون عليك بما ليس جديراً بالاعتداد به من حديثهم الذي حق تسميته أن يقال له إسلام فقل لهم: لا تعتدوا علي إسلامكم أي حديثكم المسمى

إسلاماً عندي لا إيماناً، ثم قال تعالى: بل الله يعتد عليكم أن أمدكم بتوفيقه حيث هداكم للإيمان على ما زعمتم، وفي قوله تعالى: ﴿**إسلامكم**﴾ بالإضافة ما يدل على أن ذلك غير معتد به وأنه شيء يليق بأمثالهم فأنى يخلق بالمنة، وللتنبيه على أن المراد بالإيمان الإيمان المعتد به لم يضفه عز وجل، ونبه سبحانه بقوله جل وعلا: ﴿**إن كنتم صادقين**﴾ على أن ذلك كذب منهم، واللطف في تقديم التكذيب ثم الجواب عن المن مع رعاية النكت في كل من ذلك، وتمام الحسن في التذييل بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللهَ يَعلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**﴾ أي ما غاب فيهما ﴿**وَاللهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ أي في سركم وعلانيتكم فكيف يخفى عليه سبحانه ما في ضمائركم، وذلك ليدل على كذبهم وعلى اطلاعه عز وجل خواص عباده من النبي ﷺ وأتباعه رضي الله تعالى عنهم. وقرأ ابن كثير. وابان، عن عاصم «يعملون» بياء الغيبة والله تعالى أعلم.

ومن باب الإشارة في بعض الآية: ﴿**يا أيها آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله**﴾ الخ إشارة إلى لزوم العمل بالشرع ورعاية الأدب وترك مقتضيات الطبع، وقوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا**﴾ يشير إلى أنه إن سولت النفس الأمارة بالسوء وجاءت بنبأ شهوة من شهوات الدنيا ينبغي التثبت للوقوف على ربحها وخسرانها ﴿**أن تصيبوا قوماً**﴾ من القلوب وصفاتها ﴿**بجهالة فتصبحوا**﴾ صباح يوم القيامة ﴿**على ما فعلتم نادمين**﴾ فإن ما فيه شفاء النفوس وحياتها فيه مرض القلوب ومماتها ﴿**واعلموا أن فيكم رسول الله**﴾ الخ يشير إلى رسول الإلهام الرباني في الأنفس بلهم فجورها وتقواها، ويشير قوله تعالى: ﴿**فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**﴾ إلى أن النفس إذا ظلمت القلب باستيلاء شهواتها يجب أن تقاتل حتى تثخن بالجراحة بسيوف المجاهدة فإن استجابت بالطاعة عفي عنها لأنها هي المطية إلى باب الله عز وجل ﴿**إنما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم**﴾ إشارة إلى رعاية حق الاخوة الدينية ومنشأ نطفها صلب النبوة وحقيقتها نور الله تعالى فإصلاح ذات بينهم برفع حجب استار البشرية عن وجوه القلوب ليتصل النور بالنور من روزنة القلب فيصيروا كنفس واحدة ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم**﴾ يشير إلى ترك الإعجاب بالنفس والنظر إلى أحد بعين الاحتقار فإن الظاهر لا يعبأ به والباطن لا يطلع عليه فرب أشعث أغبر ذي طمرين لو أقسم على الله تعالى لأبره ﴿**قالت الأَعراب آمنا**﴾ إلى آخره فيه إشارة إلى أنه ينبغي ترك رؤية الأعمال والعلم بأن المنة في الهداية لله الملك المتعال، وفيه إرشاد إلى كيفية مخاطبة الجاهلين والرد على المحجوبين كما سلفت الإشارة إليه، هذا ونسأل الله تعالى التوفيق لما يرضاه يوم العرض عليه.